

(٧٧٢)

فرقة المباحية

من مصنفات ابن تيمية
وكتب التراث

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٤هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة
ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

" من سبيل أهل البدعة والنفاق من أهل الفلسفة والكلام ونحوهم حتى ذكر ذلك أبو نعيم الحافظ في أول حلية الأولياء وأبو القاسم القشيري في رسالته دع من هو أجل منهما وأعلم منهما بطريق الصوفية وأقل غلطا وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة والمنقولات المبتدعة قال أبو نعيم في أول الحلية

أما بعد أحسن الله تعالى توفيقك فقد استعنت بالله عز و جل وأجبتك إلى ما أبغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم من أعلام المحققين من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم من بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق وباشر الأحوال والطرائق وساكن الرياض والحدائق وفارق العوارض والعلائق وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين ومن أهل الدعاوى من المسوفين ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال والمخالفين لهم في العقيدة وانفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار **والمباحية** والحلولية الكفار وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأطهار بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير على الحشوية البطالين نزاهة الصادقين ورفعة المحققين

ولم لم ينكشف عن مخازي المبطلين ومساويهم ديانة للزمنا إبانتها وإشاعتها حمية وصيانة إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور والصيت والذكر المشهور فقد كان جدي محمد بن يوسف رحمه الله تعالى أحد من يسر الله تعالى به ذكر بعض المنقطعين إليه وكيف يستجيز نقيصة أولياء الله تعالى ومؤذيهم مؤذن بمحاربة ربه ثم أسند حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي ص – أنه قال إن الله تعالى قال من آذى لي وليا وفي الرواية الأخرى من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أفضل من أداء ما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ." (١)

"إلحافا﴾ فمن كان ما هو مشغول به من العلم والدين الذي أحصر به في سبيل الله، قد منعه الكسب هو أولى من غيره. ويعطي قضاة المسلمين علماءهم منه ما يكفيهم، ويدفع منه أرزاق المقاتلة وذراريهم، لا سيما من بني هاشم الطالبين والعباسيين وغيرهم، فإن هؤلاء يتعين إعطاؤهم من الخمس والفيء والمصالح لكون الزكاة محرمة عليهم. والفقير الشرعي المذكور في الكتاب والسنة الذي يستحق من الزكاة والمصالح ونحوهما، ليس هو الفقير الاصطلاحي الذي يتقيد بلبسة معينة، وطريقة معينة، بل كل من ليس له كفاية تكفيه وتكفي عياله فهو من الفقراء والمساكين. وقد تنازع العلماء هل الفقير أشد حاجة أو المسكين، أو الفقير من يتعفف والمسكين من يسأل، على ثلاثة أقوال لهم: واتفقوا على أن من لا مال له وهو عاجز عن الكسب فإنه يعطى ما يكفيه سواء كان لبسه لبس الفقير الاصطلاحي، أو لباس الجند والمقاتلة أو لبس الشهود، أو لبس التجار أو الصناع أو الفلاحين، فالصدقة لا يختص بها صنف من هذه الأصناف، بل كل من ليس له كفاية تامة من هؤلاء: مثل الصانع الذي لا تقوم صنعته بكفايته، والتاجر الذي لا تقوم تجارته بكفايته، والجندي الذي لا تقوم إقطاعه

---

(١) العقيدة الأصفهانية ابن تيمية ص/١٧٤

بكفايته، والفقير والصوفي الذي لا يقوم معلومه من الوقف بكفايته، والشاهد والفقيه الذي لا يقوم ما يحصل له بكفايته، وكذلك من كان في رباط أو زاوية وهو عاجز عن كفايته، فكل هؤلاء مستحقون. ومن كان من هؤلاء كلهم مؤمنا تقيا كان لله وليا، فإن أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، الذين آمنوا وكانوا يتقون من أي صنف كانوا من أصناف القبلة. ومن كان من هؤلاء منافقا أو مظهرا لبدعة تخالف الكتاب والسنة من بدع الاعتقادات والعبادات فإنه مستحق للعقوبة، ومن عقوبته أن يحرم حتى يتوب. وأما من كان زنديقا: كالحلولية، **والمباحية**، ومن يفضل متبوعه على النبي ". (١)

"فمن كان ما هو مشغول به من العلم والدين الذي أحصر به في سبيل الله، قد منعه الكسب هو أولى من غيره. ويعطي قضاة المسلمين علماءهم منه ما يكفيهم، ويدفع منه أرزاق المقاتلة وذراريهم، لا سيما من بني هاشم الطالبين والعباسيين وغيرهم، فإن هؤلاء يتعين إعطاؤهم من الخمس والفيء والمصالح لكون الزكاة محرمة عليهم.
والفقير الشرعي المذكور في الكتاب والسنة الذي يستحق من الزكاة والمصالح ونحوهما، ليس هو الفقير الاصطلاحي الذي يتقيد بلبسة معينة، وطريقة معينة، بل كل من ليس له كفاية تكفيه وتكفي عياله فهو من الفقراء والمساكين.

وقد تنازع العلماء هل الفقير أشد حاجة أو المسكين، أو الفقير من يتعفف والمسكين من يسأل، على ثلاثة أقوال لهم: واتفقوا على أن من لا مال له وهو عاجز عن الكسب فإنه يعطى ما يكفيه سواء كان لبسه لبس الفقير الاصطلاحي، أو لباس الجند والمقاتلة أو لبس الشهود، أو لبس التجار أو الصناع أو الفلاحين، فالصدقة لا يختص بها صنف من هذه الأصناف، بل كل من ليس له كفاية تامة من هؤلاء: مثل الصانع الذي لا تقوم صنعته بكفايته، والتاجر الذي لا تقوم تجارته بكفايته، والجندي الذي لا تقوم إقطاعه بكفايته، والفقير والصوفي الذي لا يقوم معلومه من الوقف بكفايته، والشاهد والفقيه الذي لا يقوم ما يحصل له بكفايته، وكذلك من كان في رباط أو زاوية وهو عاجز عن كفايته، فكل هؤلاء مستحقون. ومن كان من هؤلاء كلهم مؤمنا تقيا كان لله وليا، فإن أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، الذين آمنوا وكانوا يتقون من أي صنف كانوا من أصناف القبلة.
ومن كان من هؤلاء منافقا أو مظهرا لبدعة تخالف الكتاب والسنة من بدع الاعتقادات والعبادات فإنه مستحق للعقوبة، ومن عقوبته أن يحرم حتى يتوب.
وأما من كان زنديقا: كالحلولية، **والمباحية**، ومن يفضل متبوعه على النبي." (٢)

" ١٠ - ٨٤١ - مسألة : فيم استقر إطلاقه من الملوك المتقدمين وإلى الآن من وجوه البر والقربات على سبيل المرتب المرتزقين من الفقراء والمساكين على اختلاف أحوالهم فمنهم الفقير الذي لا مال له ومنهم من له عائلة كثيرة يلزمه نفقتهم وكسبه لا يقوم بكلفتهم ومنهم المنقطع إلى الله تعالى الذي ليس له سبب يتسبب به لا يحسن صنعة يصنعها ومنهم

---

(١) الفتاوى الكبرى ٤/٢٢١

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ابن تيمية ٤/٢٢١

العاجز عن الحركة لكبر أو ضعف ومنهم الصغير دون البالغ والنساء الأرامل وذو العاهات ومنهم المشتغلون بالعلم الشريف وقراءة القرآن ومن للمسلمين بهم نفع عام وله في بيت المال نصيب ومنهم أرباب الزوايا والربط المتجردون للعبادة وتلقي الورادين من الفقهاء وأهل العلم وغيرهم من أبناء السبيل ومنهم أيتام المستشهدين في سبيل الله تعالى من أولاد الجند وغيرهم ممن لم يخلف له ما يكفيه وممن يسأل إحياء الموات فأحياها أو استصلح أحراسا عالية لتكون له مستمرة بعد إصلاحها فاستخرجها في مدة سنين عديدة واستقرت عليه على جاري الفوائد في مثل ذلك فهل تكون هذه الأنساب التي اتصفوا بها مسوغة لهم تنازل ما قالوه من ذلك وأطلقه لهم ملوك الإسلام وثوابهم على وجه المصلحة واستقر بأيديهم إلى الآن أم لا ؟

وما حكم من ينزلهم بعدم الإستحقاق مع وجود هذه الصفات وتقرب إلى السلطان بالسعي بقطع أرزاقهم المؤدي إلى تعطيل الزوايا ومعظم الزوايا والربط التي يرتفق بها أبناء السبيل وغيرهم من المجردين ويقوم بها شعار الإسلام هل يكون بذلك آثما عاصيا أم لا ؟ وهل يجب أن يكلف هؤلاء إثبات استحقاقهم مع كون ذلك مستقرا بأيديهم من قبل أولي الأمر ولو كلفوا ذلك فهل يتعين عليهم إثباته عند حاكم بعينه غريب من بلادهم متظاهر بمنافرتهم مع وجود عدد من الحكام غيره في بلادهم أو لا ؟ وما حكم من عجز منهم عن الإثبات لضعفه عن إقامة البينة الشرعية لما غلب عليه الحال من أن شهود هذا الزمان لا يؤدون شهادة إلا بأجرة ترضيهم وقد يعجز الفقير عن مثلها وكذلك النسوة اللاتي لا يعلم الشهود أحوالهن غالبا

وإذا سأل الإمام حاكما عن استحقاق من ذكر فأجاب بأنه لا يستحق من هؤلاء المذكورين ومن يجري مجراهم إلا الأعمى والمكسح والزمن لا غير وأضرب عما سواهم من غير اطلاع على حقيقة أحوالهم هل يكون بذلك آثما عاصيا أم لا ؟ وما الذي يجب عليه في ذلك وإذا سأله الأم عن الزوايا والربط هل يستحق من هو بها ما هو مرتب لهم فأجاب بأن هذه الزوايا والربط دكاكين ولا شك أن فيهم الصلحاء والعلماء وحملة الكتاب العزيز والمنقطعين إلى الله تعالى هل يكون مؤذيا لهم بذلك أم لا ؟ وما حكم هذا القول المطلق فيهم مع عدم المعرفة بجميعهم والإضطلاع على حقيقة أحوالهم بالكلية إذا تبين سقوطه وبطلانه هل تسقط بذلك روايته وما عداها من أخباره أم لا ؟

وهل للمقذفين الدعوى عليه بهذا الطعن عليهم المؤدى عند الملوك إلى قطع أرزاقهم وأن يكلفوه إثبات ذلك وإذا عجز عن إثباته فهل لهم مطالبته بمقاضاة أم لا ؟ وإذا عجز عن ثبوت ذلك هل يكون قادحا في عدالته وجرحه ينعزل بهما عن المناصب الدينية أم لا ؟ ومن كانت هذه صفته لهذه الطائفة وهم له في غاية الكراهة هل يجوز أن يؤم بهم وقد جاء لا يؤم الرجل قوما أكثرهم له كارهون ؟

الجواب : الحمد لله رب العالمين :

هذه المسائل تحتاج إلى تقرير أصل جامع في أموال بيت المال مبني على الكتاب والسنة التي يسنها رسول الله صلى الله عليه و سلم وخلفاؤه الراشدون كما قال عمر بن عبد العزيز : سن رسول الله صلى الله عليه و سلم وولاة الأمر بعده أشياء الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستعمال لطاعة الله وقوة على طاعة الله ليس لأحد تغييرها ولا النظر في رأي من

خالفها ومن اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا

وقد قال صلى الله عليه و سلم : [أوصيكم بالسمع والطاعة فإنه من يعش منكم بعدي فسيري اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة]

والواجب على ولاة الأمور وغيرهم من المسلمين العمل من ذلك بما عليه كما قال تعالى : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ وقال النبي صلى الله عليه و سلم : [إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه]

ونحن نذكر ذلك مختصرا فنقول الأموال التي لها أصل في كتاب الله يتولى قسمها ولاة الأمر ثلاثة :

مال المغانم : وهذا لمن شهد الوقعة إلا الخمس فإن مصرفه ما ذكره الله في قوله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله ﴾ والمغانم ما أخذ من الكفار بالقتال فهذه المغانم وخمسها

والثاني الفيء : وهو الذي ذكره الله تعالى في سورة الحشر حيث قال : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ﴾ ومعنى قوله : ﴿ ما أوجفتم ﴾ أي : ما حركتم ولا أعملتم ولا سقتم يقال وجف البعير يجف وجوفا وأوجفته إذا سار نوعا من السير فهذا هو الفيء الذي أفاءه الله على رسوله وهو ما صار للمسلمين بغير إيجاف خيل ولا ركاب وذلك عبارة عن القتال أي ما قاتلتم عليه فما قاتلوا عليه كان للمقاتلة وما لم يقاتلوا عليه فهو فيء لأن الله أفاءه على المسلمين فإنه خلق الخلق لعبادته وأحل لهم الطيبات ليأكلوا طيبا ويعملوا صالحا والكفار عبدوا غيره فصاروا غير مستحقين للمال فأباح اللمؤمنين أن يعبدوه وأن يسترقوا أنفسهم وأن يسترجعوا الأموال منهم فإذا أعادها الله إلى المؤمنين منهم فقد فاءت أي رجعت إلى مستحقها ولهذا الفيء يدخل فيه جزية الرؤوس التي تؤخذ من أهل الذمة ويدخل فيه ما يؤخذ منهم من العشور وأنصاف العشور وما يصالح عليه الكفار من المال : كالذي يحملونه وغير ذلك ويدخل فيه ما خلوا عنه وتركوه خوفا من المسلمين كأموال بني النضير التي أنزل الله فيها سورة الحشر وقال : ﴿ هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار * ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب النار ﴾

وهؤلاء أجلاهم النبي صلى الله عليه و سلم وكانوا يسكنون شرقي المدينة النبوية فأجلاهم بعد أن حاصرهم وكانت أموالهم مما أفاء الله على رسوله وذكر مصارف الفيء بقوله : ﴿ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب * للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون * والذين تبوؤوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم

حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون * والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾

فهؤلاء المهاجرون والأنصار ومن جاء بعدهم إلى يوم القيامة ولهذا قال مالك وأبو عبيد وأبو حكيم النهرواني من أصحاب أحمد وغيرهم : أن من سب الصحابة لم يكن له في الفيء نصيب

من الفيء ما ضربه عمر رضي الله عنه على الأرض التي فتحها عنوة ولم يقسمها : كأرض مصر وأرض العراق إلا شيئا يسيرا منها وبر الشام وغير ذلك فهذا الفيء لا خمس فيه عند جماهير الأئمة كأبي حنيفة ومالك وأحمد وإنما يرى تخميسه الشافعي وبعض أصحاب أحمد وذكر ذلك رواية عنه : قال ابن المنذر : لا يحفظ عن أحد قبل الشافعي أن في الفيء خمسا جمس الغنيمة وهذا الفيء لم يكن ملكا للنبي صلى الله عليه و سلم في حياته عند أكثر العلماء وقال الشافعي : وبعض أصحاب أحمد كان ملكا له

وأما مصرفه بعد موته فقد اتفق العلماء على أن يصرف منه أرزاق الجند المقاتلين الذين يقاتلون الكفار فإن تقويتهم تذل الكفار فيؤخذ منهم الفيء وتنازعوا هل يصرف في سائر مصالح المسلمين أم تختص به المقاتلة على قولين للشافعي ووجهين في مذهب الإمام أحمد لكن المشهور في مذهبه وهو مذهب أبي حنيفة ومالك : أنه لا يختص به المقاتلة بل يصرف في المصالح كلها وعلى القولين : يعطي من فيه منفعة عامة لأهل الفيء

فإن الشافعي قال : ينبغي للإمام أن يخص من في البلدان المقاتلة وهو من بلغ ويحصي الذرية وهي من دون ذلك والنساء إلى أن قال : ثم يعطي المقاتلة في كل عام عطاءهم ويعطي الذرية والنساء ما يكفيهم لسنتهم قال : والعطاء من الفيء لا يكون إلا لبالغ يطيق القتال قال : ولم يختلف أحد ممن لقيه في أنه ليس للمماليك في العطاء حق ولا للأعراب الذين هم أهل الصدقة قال : فإن فضل من الفيء شيء وضعه الإمام في أهل الحصون والازدياد في الكراع والسلاح وكل ما يقوي به المسلمون فإن استغنوا عنه وحصلت كل مصلحة لهم فرق ما يبقى عنهم بينهم على قدر ما يستحقون من ذلك المال قال : ويعطى من الفيء رزق العمال والولاة وكل من قام بأمر الفيء من وال وحاكم وكاتب وجندي ممن لا غنى لأهل الفيء عنه وهذا مشكل مع قوله إنه لا يعطى من الفيء صبي ولا مجنون ولا عبد ولا امرأة ولا ضعيف لا يقدر على القتال لأنه للمجاهدين

وهذا إذا كان للمصالح فينصرف منه إلى كل من للمسلمين به منفعة عامة : كالمجاهدين وكولاة أمورهم من ولاة الحرب وولاة الديوان وولاة الحكم ومن يقرئهم القرآن ويفتيهم ويحدثهم ويؤمهم في صلاتهم ويؤذن لهم

ويصرف منه في سداد ثغورهم وعمارة طرقاتهم وحصونهم ويصرف منه إلى ذوي الحاجات منهم أيضا ويبدأ فيه بالأهم فالأهم فيتقدم ذو المنافع الذين يحتاج المسلمون إليهم على ذوي الحاجات الذي لا منفعة فيهم هكذا نص عليه عامة الفقهاء من أصحاب أحمد والشافعي وأبي حنفية وغيرهم

قال أصحاب أبي حنيفة يصرف في المصالح ما يعد بها الثغور من القناطر والجسور ويعطى قضاة المسلمين ما يكفيهم ويدفع منه أرزاق المقاتلة وذو الحاجات يعطون من الزكوات ونحوها وما فضل عن منافع المسلمين قسم بينهم لكن مذهب

الشافعي وبعض أصحاب أحمد إنه ليس للأغنياء الذين لا منفعة للمسلمين بهم فيه حق إذا فضل المال واتسع عن حاجات المسلمين كما قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لما كثر المال أعطى منهم عامة المسلمين

فكان لجميع أصناف المسلمين فرض في ديوان عمر بن الخطاب غنيهم وفقيرهم لكن كان أهل الديوان نوعين : مقاتلة وهم البالغون وذرية وهم الصغار والنساء الذين ليسوا من أهل القتال ومع هذا قالوا يجب تقديم الفقراء على الأغنياء الذين لا منفعة فيهم فلا يعطي غني شيئا حتى يفضل عن الفقراء هذا مذهب الجمهور : كمالك وأحمد في الصحيح من الروايتين عنه ومذهب الشافعي كما تقدم تخصيص الفقراء بالفاضل

وأما المال الثالث : فهو الصدقات التي هي زكاة أموال المسلمين زكاة الحرث وهي العشور وأنصاف العشور المأخوذة من الحبوب والثمار وزكاة الماشية وهي الإبل والبقر والغنم وزكاة التجارة وزكاة النقدين فهذا المال مصرفه ما ذكره الله تعالى في قوله : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾

وفي السنن : أن النبي صلى الله عليه و سلم سأله رجل أن يعطيه شيئا من الصدقات فقال : [إن الله لم يرض في الدقات بقسمة نبي ولا غيره ولكن جزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك]

وقد اتفق المسلمون على أنه : لا يجوز أن يخرج بالصدقات عن الأصناف الثمانية المذكورين في هذه الآية كما دل على ذلك القرآن

إذا تبين هذا الأصل فنذكر أصلا أخر ونقول : أموال بيت المال فيء بل هذه الأزمنة هي أصناف : صنف منها هو من الفيء أو الصدقات أو الخمس فهذا قد عرف حكمه وصنف صار إلى بيت المال بحق من غير هذه مثل : من مات من المسلمين ولا وارث له ومن ذلك ما فيه نزاع ! ومنه ما هو متفق عليه وصنف قبض بغير حق أو بتأويل يجب رده إلى مستحقه إذا أمكن وقد تعذر ذلك مثل : ما يؤخذ من مصادرات العمال وغيرهم الذين أخذوا من الهدايا وأموال المسلمين ما لا يستحقونه فاسترجعه ولي الأمر منهم أو من تركاتهم ولم يعرف مستحقه ومثل ما قبض من الوظائف المحدثة وتعذر رده إلى أصحابه

وأمثال ذلك فهذه الأموال التي تعذر ردها إلى أهلها لعدم العلم بهم مثلا هي مما يصرف في مصالح المسلمين عند أكثر العلماء وكذلك من كان عندهم مال لا يعرف صاحبه كالغاصب التائب والخائن التائب والمرئي التائب ونحوهم ممن صار بيده مال لا يمكله ولا يعرف صاحبه فإنه يصرفه إلى ذوي الحاجات ومصالح المسلمين

إذا تبين هذان الأصلان فنقول : من كان من ذوي الحاجات كالفقراء والمساكين والغارمين وابن السبيل فهؤلاء يجوز بل يجب أن يعطوا من الزكوات ومن الأموال المجهولة باتفاق المسلمين

وكذلك يعطوا من الفيء مما فضل عن المصالح العامة التي لا بد منها عند أهل العلماء كما تقدم سواء كانوا مشتغلين بالعلم الواجب على الكفاية أو لم يكونوا وسواء كانوا في زوايا أو ربط أو لم يكونوا

لكن من كان مميزا بعلم أو دين كان مقدما على غيره وأحق هذا الصنف من ذكرهم الله بقوله : ﴿ للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا ﴾ فمن كان ما هو مشغول به من العلم والدين الذي أحصر به في سبيل الله قد منعه الكسب فهو أولى من غيره

ويعطي قضاة المسلمين علماؤهم منه ما يكفيهم ويدفع منه أرزاق المقاتلة وذراريهم لا سيما من بني هاشم الطالبيين والعباسيين وغيرهم فإن هؤلاء يتعين إعطاؤهم من الخمس والفيء والمصالح لكون الزكاة محرمة عليهم

والفقير الشرعي المذكور في الكتاب والسنة الذي يستحق من الزكاة والمصالح ونحوهما ليس هو الفقير الإصطلاحي الذي يتقيد بلبسة معينة وطريقة معينة بل كان من ليس له كفاية تكفيه وتكفي عياله فهو من الفقراء والمساكين

وقد تنازع العلماء هل الفقير أشد حاجة أو المسكين أو الفقير من يتعفف والمسكين من يسأل على ثلاثة أقوال لهم :

واتفقوا على أن من لا مال له وهو عاجز عن الكسب فإنه يعطى ما يكفيه سواء كان لبسه لبس الفقير الإصطلاحي أو لباس الجند والمقاتلة أو لبس الشهود أو لبس التجار أو الصناع أو الفلاحين فالصدقة لا يختص بها صنف من هذه الأصناف بل كل من ليس له كفاية تامة من هؤلاء : مثل الصانع الذي لا تقوم صنعته بكفايته والتاجر الذي لا تقوم تجارته بكفايته والجندي الذي لا تقوم إقطاعه بكفايته والفقير والصوفي الذي لا يقوم معلومه من الوقف بكفايته والشاهد والفقيه الذي لا يقوم ما يحصل له بكفايته وكذلك من كان في رباط أو زاوية وهو عاجز عن كفايته فكل هؤلاء مستحقون

ومن كان من هؤلاء كلهم مؤمنا تقيا كان لله وليا فإن أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون من أي صنف كانوا من أصناف القبلة

ومن كان من هؤلاء منافقا أو مظهرا لبدعة تخالف الكتاب والسنة من بدع الإعتقادات والعبارات فإنه مستحق للعقوبة ومن عقوبته أن يحرم حتى يتوب

وأما من كان زنديقا : كالحلولية **والمباحية** ومن يفضل متبوعه على النبي صلى الله عليه و سلم ومن يعتقد أنه لا يجب عليه في الباطن اتباع شريعة رسول الله صلى الله عليه و سلم أو أنه إذا حصلت له المعرفة والتحقيق سقط عنه الأمر والنهي أو أنه العارف المحقق يجوز له التدين بدين اليهود والنصارى ولا يجب عليه الإعتصام بالكتاب والسنة وأمثال هؤلاء

فإن هؤلاء منافقون زنادقة وإذا ظهر على أحدهم فإنه يجب قتله باتفاق المسلمين وهم كثيرون في هذه الأزمنة وعلى ولاة الأمور مع إعطاء الفقراء بل والأغنياء بأن يلزموا هؤلاء باتباع الكتاب والسنة وطاعة الله ورسوله ولا يمكنوا أحدا من الخروج من ذلك ولو ادعى من الدعاوي ما ادعاه ولو زعم أنه يطير في الهواء أو يمشي على الماء ومن كان من الفقراء الذين لم تشغلهم منفعة غاية للمسلمين عن الكسب قادرا عليه لم يجز أن يعطي من الزكاة عند الشافعي وأحمد وجوز ذلك أبو حنيفة

وقد قال النبي صلى الله عليه و سلم [لا تحل الصدقة لغني ولا لقوي مكتسب] ولا يجوز أن يعطي من الزكاة من يصنع بها دعوة وضيافة للفقراء ولا يقيم بها سماط لا لوارد ولا غير وارد

بل يجب أن يعطي ملكا للفقير المحتاج بحيث ينفقها على نفسه وعياله في بيته إن شاء ويقضي منها ديونه ويصرفها في حاجاته

وليس في المسلمين من ينكر صرف الصدقات وفاضل أموال المصالح إلى الفقراء والمساكين ومن تقل عنه ذلك فإما أن يكون من أجهل الناس بالعلم وإما أن يكون من أعظم الناس كفرا بالدين بل بسائر الملل والشرائع وأن يكون النقل عنه كذبا أو محرفا فأما من هو متوسط في علم ودين فلا يخفى عليه ذلك ولا ينهى عن ذلك

ولكن قد اختلط في هذه الأموال المرتبة السلطانية الحق والباطل فأقوام كثيرون من ذوي الحاجات والدين والعلم لا يعطي أحدهم كفايته ويتمزق جوعا وهو لا يسأل ومن يعرفه فليس عنده ما يطعيه وأقوام كثيرون يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله وقوم لهم رواتب أضعاف حاجاتهم وقوم لهم رواتب مع غناهم وعدم حاجاتهم وقوم ينالون جهات كمساجد وغيرها فيأخذون معلومها ويستثنون من يعطون شيئا يسيرا وأقوام في الربط والزوايا يأخذون ما لا يستحقون ويأخذون فوق حقهم ويمنعون من هو أحق منهم حقه أو تمام حقه

وهذا موجود في مواضيع كثيرة ولا يستريب مسلم أن السعي في تمييز المستحق من غيره وإعطاء الولايات والأرزاق من هو أحق بها والعدل بين الناس في ذلك وفعله بحسب الإمكان هو من أفضل أعمال ولاة الأمور بل ومن أوجبها عليهم فإن الله يأمر بالعدل والإحسان والعدل واجب على كل أحد في كل شيء وكما أن النظر في الجند المقاتلة والتعديل بينهم وزيادة من يستحق الزيادة ونقصان من يستحق النقصان وإعطاء العاجر عن الجهاد من جهة أخرى هو من أحسن أفعال ولاة الأمور وأوجبها فكذلك النظر في حال سائر المرتزقين من أموال الفيء والصدقات والمصالح والوقوف والعدل بينهم في ذلك وإعطاء المستحق تمام كفايته ومنع من دخل في المستحقين وليس منهم من أن يزاحمهم في أرزاقهم وإذا ادعى الفقر من لم يعرف به الغني وطلب الأخذ من الصدقات فإنه يجوز للإمام أن يعطيه بلا بينة بعد أن يعلمه أنه لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب فإن النبي صلى الله عليه و سلم سأله رجلان من الصدقة فلما رآهما جلدين صعد فيهما النظر وصوبه فقال : [إن شئتما أعطيتكما ولاحظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب]

وأما إن ذكر أن له عيالا فهل يفتقر إلى بينة فيه قولان للعلماء مشهوران : هما قولان في مذهب الشافعي وأحمد وإذا رأى الإمام قول من يقول فيه يفتقر إلى بينة فلا نزاع بين العلماء أنه لا يجب أن تكون البينة من الشهود المعدلين بل يجب أنهم لم يرتزقوا على أداء الشهادة فترد شهادتهم إذا أخذوا عليها رزقا لا سيما مع العلم بكثرة من يشهد بالزور

ولهذا كانت العادة أن الشهود في العام المرتزقة بالشهادة لا يشهدون في الإجتهاديات : كالأعشار والرشد والعدالة والأهلية والاستحقاق ونحو ذلك بل يشهدون بالحسيات كالذي سمعوه ورأوه فإن الشهادة بالإجتهاديات يدخلها التأويل والتهم فالجعل يسهل الشهادة فيها بغير تحري بخلاف الحسيات فإن الزيادة فيها كذب صريح لا يقدم عليها إلا من يقدم على صريح الزور وهؤلاء أقل من غيرهم بل إذا أتى الواحد من هؤلاء بمن يعرف صدقه من جيرانه ومعارفه وأهل الخبرة الباطنة به قبل ذلك منهم وإطلاق القول بأن جميع من بالربط والزوايا غير مستحقين باطل ظاهر البطلان

كما أن إطلاق القول بأن كل من فيهم مستحق لما يأخذه هو باطل أيضا فلا هذا ولا هذا بل فيهم المستحق الذي يأخذ حقه وفيهم من يأخذ فوق حقه وفيهم من لا يعطى إلا دون حقه وفيهم غير المستحق حتى أنهم في الطعام الذي

يشتركون فيه يعطى أحدهم أفضل مما يعطى الآخر وإن كان أغنى منه خلاف ما جرت عادة أهل العدل الذين يسوون في الطعام بالعدل كما يعمل في رباطات أهل العدل

وأمر ولي الأمر بجميع هؤلاء بينهم هو من أفضل العبادات وأعظم الواجبات وما ذكر عن بعض الحكام من أنه لا يستحق من هؤلاء إلا الأعمى والمكسح والزمن قول لم يعلمه أحد من المسلمين ولا يتصور أن يقول هذا حاكم ممن جرت العادة بأن يتولى الحكم اللهم إلا أن يكون من أجهل الناس أو أفجرهم

فمعلوم أن ذلك يقدح في عدالته وأنه يجب أن يستدل به على جرحه كما أنه إن كان الناقل لهذا عن حاكم قد كذب عليه فينبغي أن يعاقب على ذلك عقوبة مردعة وأمثاله من المفترين على الناس وعقوبة الإمام للكذب المفترى على الناس المتكلم فيهم وفي استحقاقهم لما يخالف دين الإسلام لا يحتاج إلى دعواهم

بل العقوبة في ذلك جائزة بدون دعوى أحد كعقوبته لمن يتكلم في الدين بلا علم فيحدث بلا علم ويفتي بلا علم

وأمثال هؤلاء يعاقبون فعقوبة كل هؤلاء جائزة بدون دعوى فإن الكذب على الناس والتكلم في الدين وفي الناس بغير حق كثير في كثير من الناس فمن قال أنه لا يستحق إلا الأعمى والزمن والمكسح فقد أخطأ باتفاق المسلمين

وكذلك من قال إن أموال بيت المال على اختلاف أصنافها مستحقة لأصناف منهم الفقراء وأنه يجب على الإمام إطلاق كفايتهم من بيت المال فقد أخطأ بل يستحقون من الزكوات بلا ريب وإما من الفيء والمصالح فلا يستحقون إلا ما فضل من المصالح العامة

ولو قدر أنه لم يحصل لهم من الزكوات ما يكفيهم وأموال بيت المال مستغرقة بالمصالح العامة كان إعطاء العاجز منهم عن الكسب فرضا على الكفاية فعلى المسلمين جميعا أن يعطموا الجائع ويكسوا العاري ولا يدعوا بينهم محتاجا وعلى الإمام أن يصرف ذلك من المال المشترك الفاضل عن المصالح العامة التي لا بد منها ." (١)

"البدعية، غير عارفين بالحقائق الدينية الشرعية ولا سالكين مسلك أولياء الله الذين هم بعد الأنبياء خير البرية فهم في نهاية تحقيقهم يسقطون الأمر والنهي والطاعة والعبادة مشاقين للرسول، متبعين غير سبيل المؤمنين، ويفارقون سبيل أولياء الله المتقين إلى سبيل أولياء الشياطين، ثم يقولون بالحلول والاتحاد، وهو غاية الكفر ونهاية الإلحاد، ولهذا في كلام العارفين كأبي القاسم الجنيد وأمثاله من بيان أن التوحيد هو إفراد الحدوث عن القدم ونحو ذلك.

ومن بيان وجوب اتباع الأمر والنهي ولزوم العبادة إلى الموت ما يبين به أن أولئك السادة المهتدين حذروا من طريق هؤلاء الملحدين، ولهذا نجد هؤلاء كابن عربي وابن سبعين وأمثالهما يردون على مثل الجنيد وأمثاله من أئمة المشايخ ويدعون أنهم ظفروا في التحقيق بنهاية الرسوخ وإنما ظفروا بتحقيق الإلحاد، والدخول في الحلول والاتحاد، وما زال شيوخ الصوفية المؤمنون يحذرون من مثل هؤلاء الملبسين كما حذر أئمة الفقهاء من سبيل أهل البدعة والنفاق من أهل الفلسفة والكلام ونحوهم، حتى ذكر ذلك أبو نعيم «١» الحافظ في أول حلية الأولياء، وأبو القاسم القشيري في رسالته، دع من هو أجل منهما وأعلم منهما بطريق الصوفية وأقل غلطا وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة والمنقولات المبتدعة، قال أبو نعيم في أول

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ط المعرفة ابن تيمية ٢١٤/٤

الحلية:

أما بعد أحسن الله تعالى توفيقك فقد استعنت بالله عز وجل وأجبتك إلى ما أبغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم من أعلام المحققين من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم، من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق وباشر الأحوال والطرائق وساكن الرياض والحدائق، وفارق العوارض والعلائق، وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين، ومن أهل الدعاوى المسوفين، ومن الكسالى والمثبطين، المتشبهين بهم في اللباس والمقال، والمخالفين لهم في العقيدة والفعال، وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار، في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار، والمباحية والحلولية الكفار، وليس ما حل

---

(١) هو الإمام الحافظ الثقة العلامة أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران أبو نعيم المهراني الأصبهاني صاحب التصانيف. ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي في العشرين من المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة وله أربع وتسعون سنة.

انظر ترجمته في السير (١٧/ ٤٥٣) وتذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٩٢) والعبر (٣/ ١٧٠) والبداية والنهاية (١٢/ ٤٥) ولسان الميزان (١/ ٢٠١).." (١)

"

واما من كان زنديقا كالحلولية والمباحية ومن يفضل متبوعه على النبي صلى الله عليه وسلم ومن يعتقد انه لا يجب عليه فى الباطن اتباع شريعة رسول الله او انه اذا حصلت له المعرفة والتحقيق سقط عنه الأمر والنهي او ان العارف المحقق يجوز له التدين بدين اليهود والنصارى ولا يجب عليه الاعتصام بالكتاب والسنة وامثال هؤلاء فان هؤلاء منافقون زنادقة واذا ظهر على احدهم فانه يجب قتله باتفاق المسلمين وهم كثيرون فى هذه الأزمنة

وعلى ولاة الأمور مع اعطاء الفقراء بل والأغنياء بأن يلزموا هؤلاء باتباع الكتاب والسنة وطاعة الله ورسوله ولا يمكنوا احدا من الخروج من ذلك ولو ادعى من الدعاوى ما ادعاه ولو زعم انه يطير فى الهواء او يمشى على الماء

ومن كان من الفقراء الذين لم تشغلهم منفعة عامة للمسلمين عن الكسب قادرا عليه لم يجز ان يعطى من الزكاة عند الشافعى واحمد وجوز ذلك ابو حنيفة وقد قال النبي (لا تحل الصدقة لغنى ولا لقوى مكتسب (ولا يجوز ان يعطى من الزكاة من يصنع بها دعوة وضيافة للفقراء ولا يقيم بها سماطا لا لوارد ولا غير وارد بل يجب ان يعطى ملكا للفقير المحتاج بحيث ينفقها على نفسه وعياله فى بيته ان شاء ويقضى منها ديونه ويصرفها

---

(١) شرح العقيدة الأصفهانية ابن تيمية ص/١٨٩

". (١)

"البدع وبعض أهل الفقه الفاسد وبعض أهل النسك الفاسد فأنكر الأئمة ذلك حتى الامام احمد في ورعه المشهور كان ينكر مثل هذه المقالة وجاء رجل من النساك فذكر له شيئا من هذا فقال انظر إلى هذا الخبيث يحرم أموال المسلمين وقال بلغني أن بعض هؤلاء يقول من سرق لم تقطع يده لأن المال ليس بمعصوم ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين إلى العلم من أهل العصر بناء على هذه الشبهة الفاسدة وهو أن الحرام قد غلب على الأموال لكثرة الغصوب والعقود الفاسدة ولم يتميز الحلال من الحرام

ووقعت هذه الشبهة عند طائفة من مصنفى الفقهاء فأفتوا بأن الانسان لا يتناول الا مقدار الضرورة وطائفة لما رأت مثل هذا الحرج سدت باب الورع فصاروا نوعين

المباحية لا يميزون بين الحلال والحرام بل الحلال ما حل بأيديهم والحرام ما حرموه لأنهم ظنوا مثل هذا الظن الفاسد وهو أن الحرام قد طبق الأرض ورأوا أنه لابد للانسان من الطعام والكسوة فصاروا يتناولون ذلك من حيث أمكن فلينظر العاقل عاقبة ذلك الورع الفاسد كيف أورث الانحلال عن دين الاسلام

". (٢)

"ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم. وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له " مشهد الحسين " باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه وإنما أحدث في أواخر دولة " بني عبيد الله بن القداح " الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام " نور الدين محمود " وكانوا يقولون: إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال: إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك. فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع: المتفلسفة **والمباحية** والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم والإيمان. فأحدث هذا " المشهد " في المائة الخامسة نقل من عسقلان. وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم.." (٣)

"وحكمه. فالمخلوقات كلها داخلة في هذا لا يشذ منها شيء عن هذا. وقد قال تعالى: ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين﴾ ﴿وأن اعبدوني﴾ الآية. وقوله: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا﴾ ﴿والذين

---

(١) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ابن تيمية ٢٨/٥٧١

(٢) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ابن تيمية ٢٩/٣١٢

(٣) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤/٥٠٨

اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله﴾ ﴿والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ وقال: ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم﴾ . فهذا ونحوه كثير في القرآن. لم يرد بعبادة الله إلا العبادة التي أمرت بها الرسل وهي عبادته وحده لا شريك له والمشركون لا يعبدون الله بل يعبدون الشيطان وما يدعونه من دون الله. سواء عبدوا الملائكة أو الأنبياء والصالحين أو التماثيل والأصنام المصنوعة؛ فهؤلاء المشركون قد عبدوا غير الله تعالى كما أخبر الله بذلك، فكيف يقال: إن جميع الإنس والجن عبدوا الله؟ لكون قدر الله جاريا عليهم والفرق ظاهر بين عبادتهم إياه التي تحصل بإرادتهم واختيارهم وإخلاصهم الدين له وطاعة رسوله وبين أن يعبدهم هو وينفذ فيهم مشيئته وتكون عبادتهم لغيره: للشيطان وللأصنام من المقدور. وهذا يشبه قول من يقول من المتأخرين: أنا كافر برب يعصى فيجعل كلما يقع طاعة كما جعله هؤلاء عبادة لله تعالى لكونهم تحت المشيئة وكان بعض شيوخهم يقول عن إبليس: إن كان عصى الأمر فقد أطاع المشيئة لكن هؤلاء **مباحية** يسقطون الأمر.." (١)

"كمن لا ذنب له ولا يجوز لوم التائب باتفاق الناس. و " أيضا " فإن آدم احتج بالقدر وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمين وسائر أهل الملل وسائر العقلاء؛ فإن هذا لو كان مقبولا لأمكن كل أحد أن يفعل ما يخطر له من قتل النفوس وأخذ الأموال وسائر أنواع الفساد في الأرض ويحتج بالقدر. ونفس المحتج بالقدر إذا اعتدي عليه واحتج المعتدي بالقدر لم يقبل منه بل يتناقض وتناقض القول يدل على فساده؛ فالاحتجاج بالقدر معلوم الفساد في بداية العقول. ومن ظن أن الإيمان بالقدر أن الله خالق أفعال العباد كما يظنه **المباحية** المشركية الذين يقرون بالقدر دون الأمر والقدرية المجوسية الذين يقرون بالأمر دون القدر أو ظن أن التكليف مع ذلك غير معقول ولكن الشارع أطيع فيه لمحض المشيئة الإلهية وأن الله يفعل وجعل ذلك حجة له في الأفعال لم يتضمن أسبابا مناسبة للأمر والنهي بل أنكر ما اشتملت عليه الشريعة من المصالح والمحاسن والمقاصد التي للعباد في المعاش والمعاد وجعل ذلك الشرع مجرد إضافة من غير أن يكون من العلة والمعلول مناسبة وملاءمة وأنكر أن تكون الأفعال على وجوه لأجلها كانت حسنة مأمورا بها وكانت سيئة منهيا عنها احتجاجا على ذلك بالقدر وأنه مع كون الرب هو الخالق يمتنع هذا كله." (٢)

"السيئات وبألا يشاء الله أن يغفر له ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ . فهكذا الوعد له تفسير وبيان. فمن قال بلسانه: لا إله إلا الله وكذب الرسول فهو كافر باتفاق المسلمين وكذلك إن جحد شيئا مما أنزل الله. فلا بد من الإيمان بكل ما جاء به الرسول ثم إن كان من أهل الكبائر فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له؛ فإن ارتد عن الإسلام ومات مرتدا كان في النار فالسيئات تحبطها التوبة والحسنات تحبطها الردة ومن كان له حسنات وسيئات فإن الله لا يظلمه بل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. والله تعالى قد يتفضل عليه ويحسن إليه بمغفرته ورحمته. ومن مات على الإيمان فإنه لا يخلد في النار. فالزاني والسارق لا يخلد في النار بل لا بد أن يدخل الجنة. فإن النار يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وهؤلاء المسئول عنهم يسمون: القدرية **المباحية**

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٧/٨

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ١٧٩/٨

المشركين. وقد جاء في ذمهم من الآثار ما يضيق عنه هذا المكان والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل.." (١)

"من جنس حركات الجمادات؛ ويجعلون أفعاله الاختيارية والاضطرارية من نمط واحد حتى يقول أحدهم: إن جميع ما أمر الله به ورسوله فإنما هو أمر بما لا يقدر عليه ولا يطيقه؛ فيسلبونه القدرة مطلقا؛ إذ لا يثبتون له إلا قدرة واحدة مقارنة للفعل. ولا يجعلون للعاصي قدرة أصلا. فهذه المقالات وأمثالها من " مقالات الجبرية القدرية " الذين أنكر قولهم – كما أنكروا قول الأولين – أئمة الهدى: مثل عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وسفيان بن سعيد الثوري ومحمد بن الوليد الزبيدي وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن محمد بن حنبل وغيرهم. فإن ضموا إلى ذلك إقامة العذر للعصاة بالقدر وقالوا: إنهم معذورون لذلك لا يستحقون اللوم والعذاب أو جعلوا عقوبتهم ظلما فهؤلاء كفار كما أن من أنكر علم الله القديم من غلاة القدرية فهو كافر. وإن جعلوا ثبوت القدر موجبا لسقوط الأمر والنهي والوعد والوعيد كفعل المباحية فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى من جنس المشركين الذين قالوا؛ ﴿لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون﴾ ﴿قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين﴾ فإن هذا القول يستلزم طي بساط كل أمر ونهي." (٢)

"إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا﴾ وقال تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين وكفى بربك هاديا ونصيرا﴾ وقال تعالى: ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء إن ربك حكيم عليم﴾ فحجة المشركين في شركهم بالله وجعلهم له ولدا وفي دفع أمره ونهيه بالقدر داحضة. وقد بسط الكلام على هذه الأمور وما يناسبها في غير هذا الموضع.

وبين أن قول الفلاسفة – القائلين بقدم العالم وأنه صادر عن موجب بالذات متولد عن العقول والنفوس الذين يعبدون الكواكب العلوية ويصنعون لها التماثيل السفلية: كأرسطو وأتباعه – أعظم كفرا وضلالا من مشركي العرب الذين كانوا يقرون بأن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام بمشيئته وقدرته ولكن خرقوا له بنين وبنات بغير علم وأشركوا به ما لم ينزل به سلطانا. وكذلك المباحية الذين يسقطون الأمر والنهي مطلقا ويحتجون بالقضاء والقدر أسوأ حالا من اليهود والنصارى ومشركي العرب؛ فإن هؤلاء مع كفرهم يقرون بنوع من الأمر والنهي والوعد والوعيد ولكن كان لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله بخلاف المباحية المسقطة للشرائع مطلقا فإنما يرضون بما تهواه أنفسهم ويغضبون لما تهواه أنفسهم لا يرضون لله ولا يغضبون لله ولا يحبون لله ولا يغضبون لله ولا يأمرون بما أمر الله به ولا." (٣)

"ينهون عما نهى عنه؛ إلا إذا كان لهم في ذلك هوى فيفعلونه لأجل هواهم لا عبادة لمولاهم؛ ولهذا لا ينكرون ما وقع في الوجود من الكفر والفسوق والعصيان إلا إذا خالف أغراضهم فينكرونه إنكارا طبيعيا شيطانيا لا إنكارا شرعيا

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٧١/٨

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٤٥/٨

(٣) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٥٧/٨

رحمانيا؛ ولهذا تقترن بهم الشياطين إخوانهم فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون وقد تتمثل لهم الشياطين وتخاطبهم وتعينهم على بعض أهوائهم كما كانت الشياطين تفعل بالمشركين عباد الأصنام. وهؤلاء يكثرون في الطوائف الخارجين عما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة الذين يسلكون طرقا في العبادات والاعتقادات مبتدعة في الدين ولا يتحرون في عباداتهم واعتقاداتهم موافقة الرسول والاعتصام بالكتاب والسنة فتكثر فيهم الأهواء والشبهات وتغويهم الشياطين وتصير فيهم شبهة من المشركين بحسب بعدهم عن الرسول وكما يجب إنكار قول القدرية المضاهين للمجوس فإنكار قول هؤلاء أولى والرد عليهم أحرى وهؤلاء لم يكونوا موجودين في عصر الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ فإن البدع إنما يظهر منها أولا فأولا الأخف فالأخف كما حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والشيعة ثم في آخر عصر الصحابة بدعة المرجئة والقدرية ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات وأما هؤلاء **المباحية** المسقطون للأمر والنهي محتجين على ذلك بالقدر فهم شر من جميع هذه الطوائف وإنما حدثوا بعد هؤلاء كلهم.." (١)

"قال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف﴾ وأما أن يكون الخلق جزءا من الخالق تعالى. فهذا كفر صريح يقوله أعداء الله النصارى ومن غلا من الرافضة؛ وجهال المتصوفة ومن اعتقده فهو كافر. نعم للمؤمنين العارفين بالله المحبين له من مقامات القرب؛ ومنازل اليقين ما لا تكاد تحيط به العبارة ولا يعرفه حق المعرفة إلا من أدركه وناله؛ والرب رب. والعبد عبد. ليس في ذاته شيء من مخلوقاته؛ ولا في مخلوقاته شيء من ذاته: وليس أحد من أهل المعرفة بالله يعتقد حلول الرب تعالى به؛ أو بغيره من المخلوقات ولا اتحاده به. وإن سمع شيء من ذلك منقول عن بعض أكابر الشيوخ. فكثير منه مكذوب اختلقه الأفاكون من الاتحادية **المباحية**؛ الذين أضلهم الشيطان وألحقهم بالطائفة النصرانية. والذي يصح منه عن الشيوخ له معان صحيحة؛ ومنه ما صدر عن بعضهم في حال استيلاء حال عليه؛ ألحقه تلك الساعة بالسكران الذي لا يميز ما يخرج منه من القول ثم إذا ثاب عليه عقله وتمييزه ينكر ذلك القول؛ ويكفر من يقوله؛ وما يخرج من القول في حال غيبة." (٢)

"" خالق أفعال العباد " لم يكن في ذلك تمييز بين الخير والشر والمحبوب والمكروه والمأمور به والمنهي عنه. بل كان فيه حجة للمشركين من **المباحية** والجبرية الذين يدفعون الأمر والنهي والحسن والقبح؛ فإنه خلق أفعال العباد. فلما قال ﴿فألهمها فجورها وتقواها﴾ كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به والقبيح المنهي عنه وأن الأفعال منقسمة إلى حسن وسيئ مع كونه تعالى خالق الصنفين. وهذه طريقة القرآن في غير موضع يذكر المؤمن والكافر وأفعالهما الحسنة والسيئة ووعده ووعيده؛ ويذكر أنه خالق الصنفين كقوله ﴿يضل من يشاء ويهدي من يشاء﴾ ونحو ذلك. وهذا الأصل ضلت فيه الجبرية والقدرية: فإن القدرية المجوسية قالوا: إن الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح لصفات قائمة بها والعبد هو المحدث لها بدون قدرة الله وبدون

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٥٨/٨

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٧٤/١١

خلقه. فقالت الجبرية: بل العبد مجبور على فعله والجبر حق يوجب وجود أفعاله عند وجود الأسباب التي يخلقها الله وامتناع وجودها عند عدم شيء من الأسباب. وإذا كان مجبورا يمتنع أن يكون الفعل حسنا أو قبيحا لمعنى يقوم به.." (١)

"وأما من كان زنديقا كالحلولية **والمباحية** ومن يفضل متبوعه على النبي صلى الله عليه وسلم ومن يعتقد أنه لا يجب عليه في الباطن اتباع شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أنه إذا حصلت له المعرفة والتحقيق سقط عنه الأمر والنهي أو أن العارف المحقق يجوز له التدين بدين اليهود والنصارى ولا يجب عليه الاعتصام بالكتاب والسنة وأمثال هؤلاء؛ فإن هؤلاء منافقون زنادقة وإذا ظهر على أحدهم فإنه يجب قتله باتفاق المسلمين وهم كثيرون في هذه الأزمنة. وعلى ولاة الأمور مع إعطاء الفقراء؛ بل والأغنياء: بأن يلزموا هؤلاء باتباع الكتاب والسنة وطاعة الله ورسوله ولا يمكنوا أحدا من الخروج من ذلك ولو ادعى من الدعاوى ما ادعاه ولو زعم أنه يطير في الهواء أو يمشي على الماء. ومن كان من الفقراء الذين لم تشغلهم منفعة عامة للمسلمين عن الكسب قادرا عليه لم يجز أن يعطى من الزكاة عند الشافعي وأحمد. وجوز ذلك أبو حنيفة. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿لا تحل الصدقة لغني ولا لقوي مكتسب﴾ ولا يجوز أن يعطى من الزكاة من يصنع بها دعوة وضيافة للفقراء ولا يقيم بها سماطا؛ لا لوارد ولا غير وارد؛ بل يجب أن يعطي ملكا للفقير المحتاج؛ بحيث ينفقها على نفسه وعياله في بيته إن شاء ويقضي منها ديونه ويصرفها." (٢)

"البدع وبعض أهل الفقه الفاسد وبعض أهل النسك الفاسد فأنكر الأئمة ذلك حتى الإمام أحمد في ورعه المشهور كان ينكر مثل هذه المقالة. وجاء رجل من النساك فذكر له شيئا من هذا فقال: انظر إلى هذا الخبيث يحرم أموال المسلمين. وقال: بلغني أن بعض هؤلاء. يقول: من سرق لم تقطع يده؛ لأن المال ليس بمعصوم ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين إلى العلم من أهل العصر بناء على هذه الشبهة الفاسدة وهو أن الحرام قد غلب على الأموال لكثرة الغصوب والعقود الفاسدة ولم يتميز الحلال من الحرام. ووقعت هذه الشبهة عند طائفة من مصنفي الفقهاء فأفتوا بأن الإنسان لا يتناول إلا مقدار الضرورة وطائفة لما رأت مثل هذا الحرج سدت باب الورع. فصاروا نوعين: **المباحية** لا يميزون بين الحلال والحرام؛ بل الحلال ما حل بأيديهم والحرام ما حرموه؛ لأنهم ظنوا مثل هذا الظن الفاسد وهو أن الحرام قد طبق الأرض ورأوا أنه لا بد للإنسان من الطعام والكسوة فصاروا يتناولون ذلك من حيث أمكن. فلينظر العاقل عاقبة ذلك الورع الفاسد كيف أورث الانحلال عن دين الإسلام." (٣)

"حق كالذي كشف له أن الزهرة فوق عطارد والذي كشف له أنها تحت عطارد فقال هي من كشف هذا فوق عطارد وفي كشف هذا تحت عطارد وأمثال ذلك ؛ فجعلوا الحقائق الثابتة تتبع الكشف والاعتقاد والقول . [ولهذا يقولون سر حيث شئت فإن الله ثم وقل ما شئت فيه فإن الواسع الله] (*) . ومضمون هذا الأصل أن كل إنسان : يقول ما شاء ويعتقد ما شاء من غير تمييز بين حق وباطل وصادق وكاذب وأنه لا ينكر في الوجود شيء وهكذا يقولون . هذا من جهة

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٣٥/١٦

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٥٧١/٢٨

(٣) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٣١٢/٢٩

الخبر والعلم وأما من جهة الأمر والعمل فإن محققهم يقول : ما عندنا حرام ؛ ولكن هؤلاء المحجوبون قالوا حرام فقلنا حرام عليكم فما عندهم أمر ولا نهي كما قال القاضي الذي هو تلميذ صاحب الفصوص فيما أنشدنيه الشاهد ابن عمد الملقب بعرعيه (١) :

ما الأمر إلا نسق واحد * * * ما فيه من حمد ولا ذم

وإنما العادة قد خصصت * * * والطبع والشارع بالحكم

وحينئذ فما يبقى للأقوال والأفعال إلا مجرد القدرة ؛ ولهذا هم يمشون مع الكون دائما فأي شيء وجد وكان : كان عندهم حقا ؛ فالحلال ما وجدته وحل بيدك والحرام ما حرمته والحق ما قلته كائنا ما كان والباطل ما لم يقله أحد . وهؤلاء شر من المباحية الملاحدة الذين يجرون مع محض القدر . فإن أولئك يعطلون الأمر والنهي والثواب والعقاب وهؤلاء." (١)

"ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم . وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له " مشهد الحسين " باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه وإنما أحدث في أواخر دولة " بني عبيد الله بن القداح " الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام " نور الدين محمود " وكانوا يقولون : إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال : إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك . فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع : المتفلسفة والمباحية والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم والإيمان . فأحدث هذا " المشهد " في المائة الخامسة نقل من عسقلان . وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم .." (٢)

"وحكمه . فالمخلوقات كلها داخلة في هذا لا يشذ منها شيء عن هذا . وقد قال تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ ﴿ وأن اعبدوني ﴾ الآية . وقوله : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ﴾ ﴿ والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله ﴾ ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ وقال : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ﴾ . فهذا ونحوه كثير في القرآن . لم يرد بعبادة الله إلا العبادة التي أمرت بها الرسل وهي عبادته وحده لا شريك له والمشركون لا يعبدون الله بل يعبدون الشيطان وما يدعونه من دون الله . سواء عبدوا الملائكة أو الأنبياء والصالحين أو التماثيل والأصنام المصنوعة ؛ فهؤلاء المشركون قد عبدوا غير الله تعالى كما أخبر الله بذلك ، فكيف يقال : إن جميع الإنس والجن عبدوا الله ؟ لكون قدر الله جاريا عليهم والفرق ظاهر بين عبادتهم إياه التي تحصل بإرادتهم واختيارهم وإخلاصهم الدين له وطاعة رسوله وبين أن يعبدهم هو وينفذ فيهم مشيئته

---

(١) مجموع الفتاوى ٩٩/٢

(٢) مجموع الفتاوى ٥٠٨/٤

وتكون عبادتهم لغيره : للشيطان وللأصنام من المقدور . وهذا يشبه قول من يقول من المتأخرين : أنا كافر برب يعصى فيجعل كلما يقع طاعة كما جعله هؤلاء عبادة لله تعالى لكونهم تحت المشيئة وكان بعض شيوخهم يقول عن إبليس : إن كان عصى الأمر فقد أطاع المشيئة لكن هؤلاء مباحية يسقطون الأمر .." (١)

"كمن لا ذنب له ولا يجوز لوم التائب باتفاق الناس . و " أيضا " فإن آدم احتج بالقدر وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمين وسائر أهل الملل وسائر العقلاء ؛ فإن هذا لو كان مقبولا لأمكن كل أحد أن يفعل ما يخطر له من قتل النفوس وأخذ الأموال وسائر أنواع الفساد في الأرض ويحتج بالقدر . ونفس المحتج بالقدر إذا اعتدي عليه واحتج المعتدي بالقدر لم يقبل منه بل يتناقض وتناقض القول يدل على فساده ؛ فالاحتجاج بالقدر معلوم الفساد في بداية العقول . ومن ظن أن الإيمان بالقدر أن الله خالق أفعال العباد كما يظنه المباحية المشركية الذين يقرون بالقدر دون الأمر والقدرية المجوسية الذين يقرون بالأمر دون القدر أو ظن أن التكليف مع ذلك غير معقول ولكن الشارع أطيع فيه لمحض المشيئة الإلهية وأن الله يفعل وجعل ذلك حجة له في الأفعال لم يتضمن أسبابا مناسبة للأمر والنهي بل أنكر ما اشتملت عليه الشريعة من المصالح والمحاسن والمقاصد التي للعباد في المعاش والمعاد وجعل ذلك الشرع مجرد إضافة من غير أن يكون من العلة والمعلول مناسبة وملاءمة وأنكر أن تكون الأفعال على وجوه لأجلها كانت حسنة مأمورا بها وكانت سيئة منهيا عنها احتجاجا على ذلك بالقدر وأنه مع كون الرب هو الخالق يمتنع هذا كله." (٢)

"السيئات وبألا يشاء الله أن يغفر له ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ . فهكذا الوعد له تفسير وبيان . فمن قال بلسانه : لا إله إلا الله وكذب الرسول فهو كافر باتفاق المسلمين وكذلك إن جحد شيئا مما أنزل الله . فلا بد من الإيمان بكل ما جاء به الرسول ثم إن كان من أهل الكبائر فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ؛ فإن ارتد عن الإسلام ومات مرتدا كان في النار فالسيئات تحبطها التوبة والحسنات تحبطها الردة ومن كان له حسنات وسيئات فإن الله لا يظلمه بل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره . والله تعالى قد يتفضل عليه ويحسن إليه بمغفرته ورحمته . ومن مات على الإيمان فإنه لا يخلد في النار . فالزاني والسارق لا يخلد في النار بل لا بد أن يدخل الجنة . فإن النار يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وهؤلاء المسئول عنهم يسمون : القدرية المباحية المشركين . وقد جاء في ذمهم من الآثار ما يضيق عنه هذا المكان والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل .." (٣)

"من جنس حركات الجمادات ؛ ويجعلون أفعاله الاختيارية والاضطرارية من نمط واحد حتى يقول أحدهم : إن جميع ما أمر الله به ورسوله فإنما هو أمر بما لا يقدر عليه ولا يطيقه ؛ فيسلبونه القدرة مطلقا ؛ إذ لا يثبتون له إلا قدرة واحدة مقارنة للفعل . ولا يجعلون للعاصي قدرة أصلا . فهذه المقالات وأمثالها من " مقالات الجبرية القدرية " الذين أنكر قولهم

---

(١) مجموع الفتاوى ٤٧/٨

(٢) مجموع الفتاوى ١٧٩/٨

(٣) مجموع الفتاوى ٢٧١/٨

-كما أنكروا قول الأولين – أئمة الهدى : مثل عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وسفيان بن سعيد الثوري ومحمد بن الوليد الزبيدي وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن محمد بن حنبل وغيرهم . فإن ضموا إلى ذلك إقامة العذر للعصاة بالقدر وقالوا : إنهم معذورون لذلك لا يستحقون اللوم والعذاب أو جعلوا عقوبتهم ظلما فهؤلاء كفار كما أن من أنكر علم الله القديم من غلاة القدرية فهو كافر . وإن جعلوا ثبوت القدر موجبا لسقوط الأمر والنهي والوعد والوعيد كفعل المباحية فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى من جنس المشركين الذين قالوا ؛ ﴿ لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون ﴾ ﴿ قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين ﴾ فإن هذا القول يستلزم طي بساط كل أمر ونهي." (١)

"إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا ﴾ وقال تعالى : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين وكفى بربك هاديا ونصيرا ﴾ وقال تعالى : ﴿ وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء إن ربك حكيم عليم ﴾ فحجة المشركين في شركهم بالله وجعلهم له ولدا وفي دفع أمره ونهيه بالقدر داحضة . وقد بسط الكلام على هذه الأمور وما يناسبها في غير هذا الموضع .

وبين أن قول الفلاسفة – القائلين بقدم العالم وأنه صادر عن موجب بالذات متولد عن العقول والنفوس الذين يعبدون الكواكب العلوية ويصنعون لها التماثيل السفلية : كأرسطو وأتباعه – أعظم كفرا وضلالا من مشركي العرب الذين كانوا يقرون بأن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام بمشيئته وقدرته ولكن خرقوا له بنين وبنات بغير علم وأشركوا به ما لم ينزل به سلطانا . وكذلك المباحية الذين يسقطون الأمر والنهي مطلقا ويحتجون بالقضاء والقدر أسوأ حالا من اليهود والنصارى ومشركي العرب ؛ فإن هؤلاء مع كفرهم يقرون بنوع من الأمر والنهي والوعد والوعيد ولكن كان لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله بخلاف المباحية المسقطة للشرائع مطلقا فإنما يرضون بما تهواه أنفسهم ويغضبون لما تهواه أنفسهم لا يرضون لله ولا يغضبون لله ولا يحبون لله ولا يغضبون لله ولا يأمرون بما أمر الله به ولا." (٢)

"ينهون عما نهى عنه ؛ إلا إذا كان لهم في ذلك هوى فيفعلونه لأجل هواهم لا عبادة لمولاهم ؛ ولهذا لا ينكرون ما وقع في الوجود من الكفر والفسوق والعصيان إلا إذا خالف أغراضهم فينكرونه إنكارا طبيعيا شيطانيا لا إنكارا شرعيا رحمانيا ؛ ولهذا تقترن بهم الشياطين إخوانهم فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون وقد تتمثل لهم الشياطين وتخاطبهم وتعينهم على بعض أهوائهم كما كانت الشياطين تفعل بالمشركين عباد الأصنام . وهؤلاء يكثرون في الطوائف الخارجين عما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة الذين يسلكون طرقا في العبادات والاعتقادات مبتدعة في الدين ولا يتحرون في عباداتهم واعتقاداتهم موافقة الرسول والاعتصام بالكتاب والسنة فتكثر فيهم الأهواء والشبهات وتغويهم الشياطين وتصير فيهم شبهة من المشركين بحسب بعدهم عن الرسول وكما يجب إنكار قول القدرية المضاهين للمجوس فإنكار قول هؤلاء أولى والرد عليهم أحرى وهؤلاء لم يكونوا موجودين في عصر الصحابة والتابعين لهم بإحسان ؛ فإن البدع إنما يظهر منها أولا فأولا الأخف فالأخف

---

(١) مجموع الفتاوى ٨/٤٤٥

(٢) مجموع الفتاوى ٨/٤٥٧

كما حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والشيعة ثم في آخر عصر الصحابة بدعة المرجئة والقدرية ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات وأما هؤلاء **المباحية** المسقطون للأمر والنهي محتجين على ذلك بالقدر فهم شر من جميع هذه الطوائف وإنما حدثوا بعد هؤلاء كلهم .." (١)

"قال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ﴾ وأما أن يكون الخلق جزءا من الخالق تعالى . فهذا كفر صريح يقوله أعداء الله النصارى ومن غلا من الرافضة ؛ وجهال المتصوفة ومن اعتقده فهو كافر . نعم للمؤمنين العارفين بالله المحبين له من مقامات القرب ؛ ومنازل اليقين ما لا تكاد تحيط به العبارة ولا يعرفه حق المعرفة إلا من أدركه وناله ؛ والرب رب . والعبد عبد . ليس في ذاته شيء من مخلوقاته ؛ ولا في مخلوقاته شيء من ذاته : وليس أحد من أهل المعرفة بالله يعتقد حلول الرب تعالى به ؛ أو بغيره من المخلوقات ولا اتحاده به . وإن سمع شيء من ذلك منقول عن بعض أكابر الشيوخ . فكثير منه مكذوب اختلقه الأفاكون من الاتحادية **المباحية** ؛ الذين أضلهم الشيطان وألحقهم بالطائفة النصرانية . والذي يصح منه عن الشيوخ له معان صحيحة ؛ ومنه ما صدر عن بعضهم في حال استيلاء حال عليه ؛ ألحقه تلك الساعة بالسكران الذي لا يميز ما يخرج منه من القول ثم إذا ثاب عليه عقله وتمييزه ينكر ذلك القول ؛ ويكفر من يقوله ؛ وما يخرج من القول في حال غيبة." (٢)

"" خالق أفعال العباد " لم يكن في ذلك تمييز بين الخير والشر والمحبوب والمكروه والمأمور به والمنهي عنه . بل كان فيه حجة للمشركين من **المباحية** والجبرية الذين يدفعون الأمر والنهي والحسن والقبح ؛ فإنه خلق أفعال العباد . فلما قال ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به والقبيح المنهي عنه وأن الأفعال منقسمة إلى حسن وسيئ مع كونه تعالى خالق الصنفين . وهذه طريقة القرآن في غير موضع يذكر المؤمن والكافر وأفعالهما الحسنة والسيئة ووعده ووعيده ؛ ويذكر أنه خالق الصنفين كقوله ﴿ يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴾ ونحو ذلك . وهذا الأصل ضلت فيه الجبرية والقدرية : فإن القدرية المجوسية قالوا : إن الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح لصفات قائمة بها والعبد هو المحدث لها بدون قدرة الله وبدون خلقه . فقالت الجبرية : بل العبد مجبور على فعله والجبر حق يوجب وجود أفعاله عند وجود الأسباب التي يخلقها الله وامتناع وجودها عند عدم شيء من الأسباب . وإذا كان مجبورا يمتنع أن يكون الفعل حسنا أو قبيحا لمعنى يقوم به .." (٣)

"وأما من كان زنديقا كالحلولية **والمباحية** ومن يفضل متبوعه على النبي صلى الله عليه وسلم ومن يعتقد أنه لا يجب عليه في الباطن اتباع شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أنه إذا حصلت له المعرفة والتحقيق سقط عنه الأمر والنهي أو أن العارف المحقق يجوز له التدين بدين اليهود والنصارى ولا يجب عليه الاعتصام بالكتاب والسنة وأمثال هؤلاء ؛ فإن هؤلاء منافقون زنادقة وإذا ظهر على أحدهم فإنه يجب قتله باتفاق المسلمين وهم كثيرون في هذه الأزمنة . وعلى ولاة

---

(١) مجموع الفتاوى ٤٥٨/٨

(٢) مجموع الفتاوى ٧٤/١١

(٣) مجموع الفتاوى ٢٣٥/١٦

الأمور مع إعطاء الفقراء ؛ بل والأغنياء : بأن يلزموا هؤلاء باتباع الكتاب والسنة وطاعة الله ورسوله ولا يمكنوا أحدا من الخروج من ذلك ولو ادعى من الدعاوى ما ادعاه ولو زعم أنه يطير في الهواء أو يمشي على الماء . ومن كان من الفقراء الذين لم تشغلهم منفعة عامة للمسلمين عن الكسب قادرا عليه لم يجز أن يعطى من الزكاة عند الشافعي وأحمد . وجوز ذلك أبو حنيفة . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ لا تحل الصدقة لغني ولا لقوي مكتسب ﴾ ولا يجوز أن يعطى من الزكاة من يصنع بها دعوة وضيافة للفقراء ولا يقيم بها سماطا ؛ لا لوارد ولا غير وارد ؛ بل يجب أن يعطي ملكا للفقير المحتاج ؛ بحيث ينفقها على نفسه وعياله في بيته إن شاء ويقضي منها ديونه ويصرفها." (١)

"البدع وبعض أهل الفقه الفاسد وبعض أهل النسك الفاسد فأنكر الأئمة ذلك حتى الإمام أحمد في ورعه المشهور كان ينكر مثل هذه المقالة . وجاء رجل من النساك فذكر له شيئا من هذا فقال : انظر إلى هذا الخبيث يحرم أموال المسلمين . وقال : بلغني أن بعض هؤلاء . يقول : من سرق لم تقطع يده ؛ لأن المال ليس بمعصوم ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين إلى العلم من أهل العصر بناء على هذه الشبهة الفاسدة وهو أن الحرام قد غلب على الأموال لكثرة الغصوب والعقود الفاسدة ولم يتميز الحلال من الحرام . ووقعت هذه الشبهة عند طائفة من مصنفي الفقهاء فأفتوا بأن الإنسان لا يتناول إلا مقدار الضرورة وطائفة لما رأت مثل هذا الحرج سدت باب الورع . فصاروا نوعين : **المباحية** لا يميزون بين الحلال والحرام ؛ بل الحلال ما حل بأيديهم والحرام ما حرموه ؛ لأنهم ظنوا مثل هذا الظن الفاسد وهو أن الحرام قد طبق الأرض ورأوا أنه لا بد للإنسان من الطعام والكسوة فصاروا يتناولون ذلك من حيث أمكن . فلينظر العاقل عاقبة ذلك الورع الفاسد كيف أورث الانحلال عن دين الإسلام." (٢)

"ص -٥٧١- وأما من كان زنديقا كالحلولية **والمباحية**، ومن يفضل متبوعه على النبي صلى الله عليه وسلم، ومن يعتقد أنه لا يجب عليه فى الباطن اتباع شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أنه إذا حصلت له المعرفة والتحقيق سقط عنه الأمر والنهى، أو أن العارف المحقق يجوز له التدين بدين اليهود والنصارى، ولا يجب عليه الاعتصام بالكتاب والسنة، وأمثال هؤلاء؛ فإن هؤلاء منافقون زنادقة، وإذا ظهر على أحدهم فإنه يجب قتله باتفاق المسلمين، وهم كثيرون فى هذه الأزمنة .

وعلى ولاة الأمور مع إعطاء الفقراء، بل والأغنياء، بأن يلزموا هؤلاء باتباع الكتاب والسنة، وطاعة الله ورسوله، ولا يمكنوا أحدا من الخروج من ذلك، ولو ادعى من الدعاوى ما ادعاه، ولو زعم أنه يطير فى الهواء، أو يمشى على الماء .

ومن كان من الفقراء الذين لم تشغلهم منفعة عامة للمسلمين عن الكسب، قادرا عليه، لم يجز أن يعطى من الزكاة عند الشافعى وأحمد . وجوز ذلك أبو حنيفة . وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم : " لا تحل الصدقة لغنى ولا لقوى مكتسب

---

(١) مجموع الفتاوى ٥٧١/٢٨

(٢) مجموع الفتاوى ٣١٢/٢٩

" ، ولايجوز أن يعطى من الزكاة من يصنع بها دعوة وضيافة للفقراء، ولا يقيم بها سماطا، لا لوارد، ولا غير وارد، بل يجب أن يعطى ملكا للفقير المحتاج، بحيث ينفقها على نفسه وعياله فى بيته إن شاء، ويقضى منها ديونه، ويصرفها." (١)

"ص –٣١٢– البدع، وبعض أهل الفقه الفاسد، وبعض أهل النسك الفاسد، فأنكر الأئمة ذلك، حتى الإمام أحمد، في ورعه المشهور، كان ينكر مثل هذه المقالة . وجاء رجل من النساك فذكر له شيئا من هذا، فقال : انظر إلى هذا الخبيث، يحرم أموال المسلمين .

وقال : بلغني أن بعض هؤلاء يقول : من سرق لم تقطع يده؛ لأن المال ليس بمعصوم، ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين إلى العلم من أهل العصر، بناء على هذه الشبهة الفاسدة، وهو أن الحرام قد غلب على الأموال، لكثرة الغصوب، والعقود الفاسدة، ولم يتميز الحلال من الحرام .

ووقعت هذه الشبهة عند طائفة من مصنفي الفقهاء، فأفتوا بأن الإنسان لا يتناول إلا مقدار الضرورة، وطائفة لما رأت مثل هذا الحرج سدت باب الورع . فصاروا نوعين :

المباحية لا يميزون بين الحلال والحرام، بل الحلال ما حل بأيديهم والحرام ما حرموه؛ لأنهم ظنوا مثل هذا الظن الفاسد، وهو أن الحرام قد طبق الأرض، ورأوا أنه لابد للإنسان من الطعام والكسوة، فصاروا يتناولون ذلك من حيث أمكن . فلينظر العاقل عاقبة ذلك الورع الفاسد، كيف أورث الانحلال عن دين الإسلام ؟ !." (٢)

"ص –٩٩– حق، كالذي كشف له أن الزهرة فوق عطارد، والذي كشف له أنها تحت عطارد، فقال هي من كشف هذا فوق عطارد،وفي كشف هذا تحت عطارد، وأمثال ذلك . فجعلوا الحقائق الثابتة تتبع الكشف والاعتقاد، والقول .

ولهذا يقولون : سر حيث شئت، فإن الله ثم، وقل ما شئت فيه، فإن الواسع الله .

ومضمون هذا الأصل أن كل إنسان يقول ما شاء ويعتقد ما شاء، من غير تمييز بين حق وباطل، وصادق وكاذب، وأنه لا ينكر في الوجود شيء، وهكذا يقولون . هذا من جهة الخبر والعلم، وأما من جهة الأمر والعمل، فإن محققهم يقول : ما عندنا حرام، ولكن هؤلاء المحجبون قالوا : حرام فقلنا : حرام عليكم، فما عندهم أمر ولا نهي، كما قال القاضي الذي هو تلميذ صاحب الفصوص فيما أنشدنيه الشاهد ابن عمد المقلب بعرعيه

ما الأمر إلا نسق واحد ما فيه من حمد ولا ذم

وإنما العادة قد خصصت والطبع والشارع بالحكم

وحينئذ فما يبقى للأقوال والأفعال إلا مجرد القدرة؛ ولهذا هم يمشون مع الكون دائما، فأي شيء وجد وكان، كان عندهم حقا، فالحلال ما وجدته وحل بيدك، والحرام ما حرمته، والحق ما قلته كائنا ما كان، والباطل ما لم يقله أحد . وهؤلاء شر

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) /١٤

(٢) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) /٣١٣

من المباحية الملاحدة الذين يجرون مع محض القدر .

فإن أولئك يعطلون الأمر والنهي، والثواب والعقاب، وهؤلاء." (١)

"ص -٥٠٨- ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام، وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم .

وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس، وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له : مشهد الحسين باطل، ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه، وإنما أحدث في أواخر دولة بني عبيد الله بن القداح الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام، إلى أن انقرضت دولتهم في أيام نور الدين محمود وكانوا يقولون : إنهم من أولاد فاطمة، ويدعون الشرف . وأهل العلم بالنسب يقولون : ليس لهم نسب صحيح، ويقال : إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك .

فأما مذاهبهم وعقائدهم، فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام، وكانوا يظهرون التشيع، وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية، وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض، أفسد من اليهود والنصارى؛ ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع : المتفلسفة، والمباحية، والرافضة، وأشباه هؤلاء، ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم والإيمان .

فأحدث هذا المشهد في المائة الخامسة، نقل من عسقلان، وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم .." (٢)

"ص -٤٧- وحكمه، فالمخلوقات كلها داخلة في هذا، لا يشذ منها شيء عن هذا، وقد قال تعالى : ﴿ألم أعهد إليكم يابني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين . وأن اعبدوني ﴾ الآية [يس : ٦٠، ٦١] ، وقوله : ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ﴾ [النساء : ٣٦] ، ﴿والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله ﴾ [الزمر : ١٧] ، ﴿والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ [الزمر : ٣] وقال : ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ﴾ [يونس : ١٨] .

فهذا ونحوه كثير في القرآن . لم يرد بعبادة الله إلا العبادة التي أمرت بها الرسل، وهي عبادته وحده لا شريك له، والمشركون لا يعبدون الله، بل يعبدون الشيطان وما يدعونه من دون الله، سواء عبدوا الملائكة أو الأنبياء والصالحين، أو التماثيل والأصنام المصنوعة، فهؤلاء المشركون قد عبدوا غير الله تعالي كما أخبر الله بذلك . فكيف يقال : إن جميع الإنس والجن عبدوا الله لكون قدر الله جاريا عليهم ؟ والفرق ظاهر بين عبادتهم إياه التي تحصل بإرادتهم واختيارهم وإخلاصهم الدين له وطاعة رسوله، وبين أن يعبدهم هو وينفذ فيهم مشيئته، وتكون عبادتهم لغيره : للشيطان وللأصنام من المقدور .

وهذا يشبه قول من يقول من المتأخرين : أنا كافر برب يعصى، فيجعل كل ما يقع طاعة، كما جعله هؤلاء عبادة لله تعالى

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ٢٠/٤٧

(٢) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ٢١/٦٩

لكونهم تحت المشيئة، وكان بعض شيوخهم يقول عن إبليس : إن كان عصى الأمر، فقد أطاع المشيئة ،لكن هؤلاء مباحية، يسقطون الأمر .." (١)

"ص -١٧٩- والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولا يجوز لوم التائب باتفاق الناس .

وأيضا، فإن آدم احتج بالقدر، وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمين، وسائر أهل الملل، وسائر العقلاء، فإن هذا لو كان مقبولا، لأمكن كل أحد أن يفعل ما يخطر له من قتل النفوس وأخذ الأموال وسائر أنواع الفساد في الأرض ويحتج بالقدر، ونفس المحتج بالقدر إذا اعتدى عليه واحتج المعتدي بالقدر لم يقبل منه بل يتناقض، وتناقض القول يدل على فساده، فالاحتجاج بالقدر معلوم الفساد في بداية العقول .

ومن ظن أن الإيمان بالقدر، أن الله خالق أفعال العباد كما يظنه المباحية المشركية، الذين يقرون بالقدر دون الأمر، والقدرية المجوسية الذين يقرون بالأمر دون القدر، أو ظن أن التكليف مع ذلك غير معقول، ولكن الشارع أطيع فيه لمحض المشيئة الإلهية، وأن الله يفعل، وجعل ذلك حجة له في الأفعال لم يتضمن أسبابا مناسبة للأمر والنهي، بل أنكر ما اشتملت عليه الشريعة من المصالح والمحاسن والمقاصد التي للعباد في المعاش والمعاد، وجعل ذلك الشرع مجرد إضافة من غير أن يكون من العلة والمعلول مناسبة وملائمة، وأنكر أن تكون الأفعال على وجوه لأجلها كانت حسنة مأمورا بها، وكانت سيئة منهيا عنها احتجاجا على ذلك بالقدر، وأنه مع كون الرب هو الخالق يمتنع هذا كله." (٢)

"ص -٢٧١- السيئات وبألا يشاء الله أن يغفر له ف ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء : ٤٨] ، فهكذا الوعد له تفسير وبيان، فمن قال بلسانه : لا إله إلا الله، وكذب الرسول، فهو كافر باتفاق المسلمين، وكذلك إن جحد شيئا مما أنزل الله .

فلابد من الإيمان بكل ما جاء به الرسول، ثم إن كان من أهل الكبائر فأمره إلى الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، فإن ارتد عن الإسلام ومات مرتدا، كان في النار، فالسيئات تحبطها التوبة، والحسنات تحبطها الردة، ومن كان له حسنات وسيئات، فإن الله لا يظلمه، بل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره، والله تعالى قد يتفضل عليه، ويحسن إليه بمغفرته ورحمته .

ومن مات على الإيمان فإنه لا يخلد في النار، فالزاني والسارق لا يخلد في النار، بل لابد أن يدخل الجنة، فإن النار يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، وهؤلاء المسؤول عنهم يسمون : القدرية المباحية المشركين، وقد جاء في ذمهم من الآثار ما يضيق عنه هذا المكان، والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل .." (٣)

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ٤٥/١٢٠

(٢) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ٢٢/١٢٥

(٣) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ١١/١٣١

"ص -٤٤٥- من جنس حركات الجمادات، ويجعلون أفعاله الاختيارية والاضطرارية من نمط واحد حتى يقول أحدهم : إن جميع ما أمر الله به ورسوله فإنما هو أمر بما لا يقدر عليه، ولا يطيقه، فيسلبونه القدرة مطلقا؛ إذ لا يثبتون له إلا قدرة واحدة مقارنة للفعل، ولا يجعلون للعاصي قدرة أصلا .

فهذه المقالات وأمثالها من مقالات الجبرية القدرية الذين أنكر قولهم كما أنكروا قول الأولين أئمة الهدى، مثل عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وسفيان بن سعيد الثوري، ومحمد بن الوليد الزبيدي، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن محمد بن حنبل وغيرهم .

فإن ضموا إلى ذلك إقامة العذر للعصاة بالقدر، وقالوا : إنهم معذورون لذلك لا يستحقون اللوم والعذاب، أو جعلوا عقوبتهم ظلما، فهؤلاء كفار، كما أن من أنكر علم الله القديم من غلاة القدرية فهوكافر .

وإن جعلوا ثبوت القدر موجبا ، لسقوط الأمر والنهي ، والوعد والوعيد ، كفعل **المباحية** فهؤلاء أكفر من اليهود والنصاري من جنس المشركين، الذين قالوا : ﴿لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون . قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين ﴾ [الأنعام : ١٤٨، ١٤٩] ، فإن هذا القول يستلزم طي بساط كل أمر ونهي." (١)

"ص -٤٥٧- وقال تعالى : ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين وكفى بربك هاديا ونصيرا ﴾ [الفرقان : ٣١] ، وقال تعالى : ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء إن ربك حكيم عليم ﴾ [الأنعام : ٨٣] ، فحجة المشركين في شركهم بالله وجعلهم له ولدا، وفي دفع أمره ونهيه بالقدر داحضة . وقد بسط الكلام على هذه الأمور وما يناسبها في غير هذا الموضع .

وبين أن قول الفلاسفة القائلين بقدم العالم، وأنه صادر عن موجب بالذات متولد عن العقول والنفوس الذين يعبدون الكواكب العلوية ويصنعون لها التماثيل السفلية، كأرسطو وأتباعه أعظم كفرا وضلالا من مشركي العرب الذين كانوا يقرون بأن الله خلق السموات والأرض، وما بينهما في ستة أيام، بمشيئته وقدرته، ولكن خرقوا له بنين وبنات بغير علم وأشركوا به ما لم ينزل به سلطانا .

وكذلك **المباحية** الذين يسقطون الأمر والنهي مطلقا، ويحتجون بالقضاء والقدر أسوأ حالا من اليهود والنصارى ومشركي العرب، فإن هؤلاء مع كفرهم يقرون بنوع من الأمر والنهي والوعد والوعيد، ولكن كان لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله، بخلاف **المباحية** المسقطة للشرائع مطلقا، فإنما يرضون بما تهواه أنفسهم، ويغضبون لما تهواه أنفسهم، لا يرضون لله، ولا يغضبون لله، ولا يحبون لله، ولا يبغضون لله، ولا يأمرون بما أمر الله به، ولا." (٢)

"ص -٤٥٨- ينهون عما نهى عنه، إلا إذا كان لهم في ذلك هوى، فيفعلونه لأجل هواهم لا عبادة لمولاهم .

ولهذا لا ينكرون ما وقع في الوجود من الكفر والفسوق والعصيان، إلا إذا خالف أغراضهم، فينكرونه إنكارا طبيعيا شيطانيا

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ١١/١٣٩

(٢) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ١٢/١٤٠

لا إنكارا شرعيا رحمانيا، ولهذا تقترن بهم الشياطين إخوانهم فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون، وقد تتمثل لهم الشياطين وتخاطبهم وتعينهم على بعض أهوائهم، كما كانت الشياطين تفعل بالمشركين عباد الأصنام، وهؤلاء يكثرون في الطوائف الخارجين عما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة الذين يسلكون طرقا في العبادات والاعتقادات مبتدعة في الدين ولا يتحرون في عباداتهم، واعتقاداتهم موافقة الرسول والاعتصام بالكتاب والسنة، فتكثر فيهم الأهواء والشبهات، وتغويهم الشياطين، وتصير فيهم شبهة من المشركين بحسب بعدهم عن الرسول .

وكما يجب إنكار قول القدرية المضاهين للمجوس، فإنكار قول هؤلاء أولى، والرد عليهم أحرى، وهؤلاء لم يكونوا موجودين في عصر الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، فإن البدع إنما يظهر منها أولا فأولا الأخف فالأخف كما حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والشيعة، ثم في آخر عصر الصحابة، بدعة المرجئة والقدرية، ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات وأما هؤلاء **المباحية** المسقطون للأمر والنهي محتجين على ذلك بالقدر، فهم شر من جميع هذه الطوائف وإنما حدثوا بعد هؤلاء كلهم .." (١)

"ص -٧٤- قال النبي صلى الله عليه وسلم : " الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف " .

وأما أن يكون الخلق جزءا من الخالق تعالى، فهذا كفر صريح يقوله أعداء الله النصارى، ومن غلا من الرافضة؛ وجهال المتصوفة ومن اعتقده فهو كافر . نعم ! للمؤمنين العارفين بالله المحبين له من مقامات القرب ومنازل اليقين ما لا تكاد تحيط به العبارة، ولا يعرفه حق المعرفة إلا من أدركه وناله، والرب رب، والعبد عبد؛ ليس في ذاته شيء من مخلوقاته، ولا في مخلوقاته شيء من ذاته؛ وليس أحد من أهل المعرفة بالله يعتقد حلول الرب تعالى به، أو بغيره من المخلوقات ولا اتحاده به .

وإن سمع شيء من ذلك منقول عن بعض أكابر الشيوخ، فكثير منه مكذوب، اختلقه الأفاكون من الاتحادية **المباحية**؛ الذين أضلهم الشيطان وألحقهم بالطائفة النصرانية .

والذي يصح منه عن الشيوخ له معان صحيحة؛ ومنه ما صدر عن بعضهم في حال استيلاء حال عليه، ألحقه تلك الساعة بالسكران الذي لا يميز ما يخرج منه من القول، ثم إذا ثاب عليه عقله وتمييزه ينكر ذلك القول، ويكفر من يقوله، وما يخرج من القول في حال غيبة." (٢)

"ص -٢٣٥- [خالق أفعال العباد] ، لم يكن في ذلك تمييز بين الخير والشر، والمحبوب والمكروه، والمأمور به والمنهي عنه، بل كان فيه حجة للمشركين من **المباحية** والجبرية الذين يدفعون الأمر والنهي، والحسن والقبح؛ فإنه خلق أفعال العباد . فلما قال : ﴿فألهمها فجورها وتقواها﴾ [الشمس : ٨] ، كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به والقبيح المنهي عنه، وأن الأفعال منقسمة إلى حسن وسيئ، مع كونه تعالى خالق الصنفين .

وهذه طريقة القرآن في غير موضع يذكر المؤمن والكافر وأفعالهما الحسنة والسيئة، ووعده ووعيده، ويذكر أنه خالق الصنفين،

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ١٣/١٤٠

(٢) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ٤/١٧٩

كقوله : ﴿يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴾ [فاطر : ٨] ، ونحو ذلك .

وهذا الأصل ضلت فيه الجبرية والقدرية :

فإن القدرية المجوسية قالوا : إن الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح لصفات قائمة بها، والعبد هو المحدث لها بدون قدرة الله وبدون خلقه .

فقالت الجبرية : بل العبد مجبور على فعله، والجبر حق يوجب وجود أفعاله عند وجود الأسباب التي يخلقها الله، وامتناع وجودها عند عدم شيء من الأسباب . وإذا كان مجبورا يمتنع أن يكون الفعل حسنا أو قبيحا لمعنى يقوم به .." (١)

"وهذا يشبه قول من يقول من المتأخرين : أنا كافر برب يعصى، فيجعل كل ما يقع طاعة، كما جعله هؤلاء عبادة لله ـ تعالى ـ لكونهم تحت المشيئة، وكان بعض شيوخهم يقول عن إبليس : إن كان عصى الأمر، فقد أطاع المشيئة ،لكن هؤلاء مباحية، يسقطون الأمر .

/وأما زيد بن أسلم، ووهب بن منبه، ونحوهم، فحاشاهم من مثل هذا، فإنهم كانوا من أعظم الناس تعظيما للأمر والنهي، والوعد والوعيد ،ولكن قصدوا الرد على المكذبين بالقدر، القائلين : بأنه يشاء ما لا يكون، ويكون ما لا يشاء، وهؤلاء حقيقة قولهم : أنه لا يقدر على تعبيدهم، وتصريفهم تحت مشيئته، فأرادوا إبطال قول هؤلاء، ونعم ما أرادوا ! لكن الكلام فيما أريد بالآية .

وقول أولئك الإباحية يشبه قول من قال : إن العارف إذا شهد المشيئة سقط عنه الملام، وأنه إذا شهد الحكم ـ يعني المشيئة ـ لم يستحسن ولم يستقبح سببه، ونحو هذا من أقوال هؤلاء الذين تشبه أقوالهم أقوال المشركين الذين قالوا : ﴿ لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء ﴾ [الأنعام : ١٤٨] ، كما قد بسط الكلام عليه، وبين أن إثبات القدر السابق حق، لكن ذلك هو الذي يصير العبد إليه، ليس هو الذي فطر عليه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء ؟) . فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ضربه : أن البهيمة تولد سليمة ثم تجدع، والجدع كان مقدرا عليها، كذلك العبد يولد على الفطرة سليما، ثم يفسد بالتهود والتنصير، وذلك كان مكتوبا أن يكون .." (٢)

"ومن ظن أن الإيمان بالقدر، أن الله خالق أفعال العباد كما يظنه المباحية المشركية، الذين يقرون بالقدر دون الأمر، والقدرية المجوسية الذين يقرون بالأمر دون القدر، أو ظن أن التكليف مع ذلك غير معقول، ولكن الشارع أطيع فيه لمحض المشيئة الإلهية، وأن الله يفعل، وجعل ذلك حجة له في الأفعال لم يتضمن أسبابا مناسبة للأمر والنهي، بل أنكر ما اشتملت عليه الشريعة من المصالح والمحاسن والمقاصد التي للعباد في المعاش والمعاد، وجعل ذلك الشرع مجرد إضافة من غير أن يكون من العلة والمعلول مناسبة وملائمة، وأنكر أن تكون الأفعال على وجوه لأجلها كانت حسنة مأمورا بها، وكانت سيئة منهيا عنها احتجاجا على ذلك بالقدر، وأنه مع كون الرب هو الخالق يمتنع هذا كله /فهو مخطئ ضال يعلم فساد قوله بالضرورة،

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد) ١١/٢٥٣

(٢) مفهوم الشكر عند ابن تيمية رحمه الله ٢٣٣/١

وبما اتفق عليه العقلاء مع دلالة الكتاب والسنة والإجماع على فساد قوله .
فإن عامة بني آدم يؤمنون بالقدر، ويقولون : إنه لابد من عقوبة المعتدين حتى المجانين والبهائم، يؤدبون لكف عدوانهم، وإن كانت أفعالهم مقدرة، وبعفو كمل الآدميين عن عدوانهم، وإن كانت أفعالهم مقدرة فالعبد عليه أن يصبر، وينبغي له أن يرضي بما قدر من المصائب، ويستغفر من الذنوب والمعائب ولا يحتج لها بالقدر، ويشكر ما قدر الله له من النعم والمواهب، فيجمع بين الشكر والصبر والاستغفار والإيمان بالقدر والشرع، والله أعلم .." (١)

" يصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده الله ولهذا لو حلف ليسرقن هذا المال إن شاء الله ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين لأن الله لم يشأ سرقته

ولكن القدرية عندهم الإرادة لا تكون إلا بمعنى الأمر فيزعمون أن السرقة إذا كانت مرادة كانت مأمورا بها

وقد أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال إن ما وقع منها مراد يقول إنه مراد غير مأمور به فلا يقول إنه مأمور به إلا كافر لكن هذا قد يقال للمباحية المحتجين بالقدر على المعاصي فإن منهم من لا يرى أن يعارض الإنسان فيما يظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما ظن أنه مراد وهذا الفعل وإن كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير

الوجه الثاني أن يقال قد تقدم أن تناهي الناس عن المعاصي والقبائح والظلم ودفع الظالم وأخذ حق المظلوم منه ورد احتجاج ." (٢)

"*فصل قال الرافضي ومنها أنه يلزم تعطيل الحدود والزواجر عن المعاصي، فإن الزنا إذا كان واقعا بإرادة الله تعالى والسرقة إذا صدرت عن الله وإرادته هي المؤثرة لم يجز للسلطان المؤاخذة عليها لأنه يصد السارق عن مراد الله ويبعثه على ما يكرهه الله. ولو صد الواحد منا غيره عن مراده وحمله على ما يكرهه استحق منه اللوم ويلزم أن يكون الله مريدا للنقيضين لأن المعصية مرادة لله والزجر عنها مراد له أيضا.

*فيقال فيما قدمناه ما يبين الجواب عن هذا، لكن نوضح جواب هذا إن شاء الله تعالى من وجوه...
أحدها: أن الذي قدره وقضاه من ذلك هو ما وقع دون ما لم يكن بعد وما وقع لا يقدر أحد أن يرده وإنما يرد بالحدود والزواجر ما لم يقع بعد فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فقوله لأنه يصد السارق عن مراد الله كذب منه لأنه إنمايصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده الله ولهذا لو حلف ليسرقن هذا المال إن شاء الله ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين لأن الله لم يشأ سرقته ولكن القدرية عندهم الإرادة لا تكون إلا بمعنى الأمر فيزعمون أن السرقة إذا كانت مرادة كانت مأمورا بها وقد أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال إن ما وقع منها مراد يقول إنه مراد غير مأمور به فلا يقول إنه مأمور به إلا كافر لكن هذا قد يقال للمباحية المحتجين بالقدر على المعاصي فإن منهم من لا يرى

---

(١) مفهوم الشكر عند ابن تيمية رحمه الله ٢٦٣/١

(٢) منهاج السنة النبوية ٢٣٠/٣

أن يعارض الإنسان فيما يظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما ظن أنه مراد وهذا الفعل وإن كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير.." (١)

"يصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده الله. ولهذا لو حلف: ليسرقن هذا المال إن شاء الله، ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين ؛ لأن الله لم يشأ سرقته.

ولكن القدرية عندهم الإرادة (١) لا تكون إلا بمعنى الأمر فيزعمون أن السرقة إذا كانت مرادة كانت مأمورا بها.

وقد أجمع المسلمون، وعلم بالاضطرار من دينهم، أن الله لم يأمر بالسرقة. ومن قال: إن ما وقع منها مراد، يقول: إنه مراد غير مأمور به، فلا يقول أنه مأمور به إلا كافر. لكن هذا قد (٢) يقال **للمباحية** المحتجين (٣) بالقدر على المعاصي، فإن منهم من لا يرى أن يعارض الإنسان فيما يظنه مقدرا عليه (٤) من المعاصي، ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة، لما ظن أنه مراد، وهذا الفعل (٥) – وإن كان محرما ومعصية – فهم لم يصدوا عن مراد الله. فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير.

الوجه الثاني: أن يقال: قد تقدم (٦) أن تناهي الناس عن المعاصي، والقبائح، والظلم، ودفع الظالم (٧) ، وأخذ حق المظلوم منه، ورد احتجاج

---

(١) أ، ب: الإرادة عندهم.

(٢) قد: زيادة في (ع) .

(٣) أ، ب: للمباحثة للمحتجين، وهو تحريف، والمقصود بهم أهل الإباحة الذين يحتجون بالقدر على المعاصي ويبيحون المحرمات.

(٤) ع: مقدورا عليه.

(٥) أ: أنه مريد وهذا الفعل، ب: أنه مريد هذا الفعل.

(٦) ع: أنه قد تقدم.

(٧) ع: الناس عن القبائح والمظالم ودفع المظالم.." (٢)

---

(١) منهاج السنة النبوية ٣/١٣٤

(٢) منهاج السنة النبوية ابن تيمية ٣/٢٣٠

"روايته، ولديه فضيلة ومذاكرة جيدة. ووصفه الدمياطي بالإمام الحافظ، وسمع منه جماعة من الأكابر. توفي سنة ٦٧١.

٢٦٦ - علي بن محمد بن محمد بن وضاح، الشهرباني، الفقيه المحدث النحوي، الزاهد، الكاتب.

ولد في رجب سنة ٥٩١ في شهربان، سمع بها "صحيح مسلم".

روى عنه ابن الجوزي، وعني بالحديث، وقرأ بنفسه، وكتب بخطه، وسمع الكتب الكبار، وتفقه، وبرع في العربية، وشارك في فنون من العلم، وصحب الصالحين، ولبس خرقة الصوفية، وهو أحد المكثرين في الرواية، وخرج وصنف.

ومن مصنفاته: كتاب: "الدليل الواضح في اقتفاء نهج السلف الصالح"، وكتاب "الرد على أهل الإلحاد"، وله إجازات من جماعة كثيرين، منهم: ابن قدامة، وله جزء في "مدح العلماء"، و"ذم الغناء"، و"الفرق بين أحوال الصالحين وأحوال **المباحية** أكلة الدنيا والدين"، وله جزء في أن "الإيمان يزيد وينقص"، كتبه جوابا عن سؤال فيمن حلف بالطلاق، على نفي ذلك، فأفتى بوقوع طلاقه، وبسط الكلام على المسألة، وذلك في زمن المستعصم، وقد أوذي بسبب ذلك هو والمحدث عبد العزيز القحيطي؛ فإنه وافق على هذا الجواب، وأخرج الشيخ من المدرسة التي كان مقيما بها، وأخرج القحيطي من بغداد. قال ابن رجب: وبذلك تحقق إيمانهما وكونهما - إن شاء الله تعالى - خلفاء الرسل في وقتهما، وحدث الشيخ بالكثير، وسمع منه خلق، وروى عنه الحافظ الدمياطي في "معجمه"، وأبو الثناء.

توفي سنة ٦٧٢ وقال الذهبي سنة ٦٧١، وأبعد من ذلك ما قاله الدمياطي سنة ٦٧٣ أو سنة ٦٧٤ - وهذا قاله بالظن والتقريب؛ لبعد البلاد، وعدم من يراجعه في تحقيق ذلك. قال شيخنا صفي الدين: وكانت جنازته إحدى الجنائز المشهودة، واجتمع لها عالم لا يحصى، وغلقت الأسواق يومئذ، وشد تابوته بالحبال، وحمله الناس على أيديهم ودفن بحضرة قبر الإمام أحمد بن حنبل مقابل رجليه - رحمه الله -.." (١)

" النبي صلى الله عليه وسلم يصيبه من آلهتهم عذاب وهي الكواكب فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف بأمر الله وإنزال كلامه عليه وبأشياء مختلفة ، وما كان يصيبه عذاب بل كان كل يوم أرفع شأنا وأمنع مكانا فكان ذلك يوجب اعتقاد أنه ليس بكاذب الثاني : هو أن المتناظرين إذا وقع بينهما كلام وغلب أحدهما الآخر بتمشية دليله وأسكته يقول المطلوب إنك قررت هذا بقوة جدالك وأنت خبير في نفسك بضعف مقالك وتعلم أن الأمر ليس كما تقول وإن أقمت عليه صورة دليل وعجزت أنا عن القدح فيه ، وهذا كثير الوقوع بين المتناظرين فعند هذا لا يجوز أن يأتي هو بدليل آخر ، لأن الساكت المنقطع يقول في الدليل الآخر ما قاله في الأول فلا يجد أمرا إلا اليمين ، فيقول والله إني لست مكابرا وإن الأمر على ما ذكرت ولو علمت خلافه لرجعت إليه فههنا يتعين اليمين ، فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما أقام البراهين وقالت الكفرة : ﴿ ما هاذا إلا رجل يريد أن يصدكم ﴾ ﴿ وقالوا * للحق لما جاءهم إن هاذا إلا سحر مبين ﴾ تعين التمسك بالأيمان لعدم فائدة الدليل الثالث : هو أن هذا ليس مجرد الحلف ، وإنما هو دليل خرج في صورة اليمين لأن

---

(١) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول صديق حسن خان ص/٢٤٠

القرآن معجزة ودليل كونه مرسلا هو المعجزة والقرآن كذلك فإن قيل فلم لم يذكر في صورة الدليل ؟ وما الحكمة في ذكر الدليل في صورة اليمين ؟ قلنا الدليل أن ذكره في صورة اليمين قد لا يقبل عليه سامع فلا يقبله فؤاده فإذا ابتدىء به على صورة اليمين واليمين لا يقع لا سيما من العظيم الأعلى أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه فلصورة اليمين تشرئب إليه الأجسام ، ولكونه دليلا شافيا يتشربه الفؤاد فيقع في السمع وينفع في القلب .

المسألة الثانية : كون القرآن حكيما عندهم لكون محمد رسولا ، فلهم أن يقولوا إن هذا ليس بقسم ، نقول الجواب عنه من وجهين أحدهما : أن كون القرآن معجزة بين إن أنكروه قيل لهم فأتوا بسورة من مثله والثاني : أن العاقل لا يثق بيمين غيره إلا إذا حلف بما يعتقد عظمته ، فالكافر إن حلف بمحمد لا نصدقه كما نصدقه لو حلف بالصليب والصنم ، ولو حلف بديننا الحق لا يوثق بمثل ما يوثق به لو حلف بدينه الباطل وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعظمون القرآن فحلفه به هو الذي يوجب ثقتهم به .

! ٧ (١) ٧ !

وقوله تعالى : ﴿ على صراط مستقيم ﴾ (٢) > خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم والمستقيم / أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم ، وإنما المقصود بيان كون النبي صلى الله عليه وسلم على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله : ﴿ على صراط مستقيم ﴾ فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز .

---

(٣) ".

"خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم والمستقيم أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم ، وإنما المقصود بيان كون النبي A على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله : ﴿ على صراط مستقيم ﴾ فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف

---

(١) ﴿ على صراط مستقيم ﴾ .

(٢)> يس : (٤) على صراط مستقيم

(٣) التفسير الكبير ٢٦/٣٧

وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز .." (١)

"خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم والمستقيم أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم ، وإنما المقصود بيان كون النبي صلى الله عليه وسلم على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله : ﴿على صراط مستقيم﴾ فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز.

تنزيل العزيز الرحيم (٥)

قرىء بالجر على أنه بدل من القرآن كأنه قال : والقرآن الحكيم تنزيل العزيز الرحيم إنك لمن المرسلين لتنذر وقرىء بالنصب وفيه وجهان أحدهما : أنه مصدر فعله منوي كأنه قال نزل تنزيل العزيز الرحيم لتنذر ويكون تقديره نزل القرآن أو الكتاب الحكيم والثاني : أنه مفعول فعل منوي كأنه قال والقرآن الحكيم أعني تنزيل العزيز الرحيم إنك لمن المرسلين لتنذر ، وهذا ما اختاره الزمخشري وقرىء بالرفع على أنه خبر مبتدأ منوي كأنه قال هذا تنزيل العزيز الرحيم لتنذر ويحتمل وجها آخر على هذه القراءة وهو أن يكون مبتدأ خبره لتنذر كأنه قال تنزيل العزيز للإنذار وقوله : ﴿العزيز الرحيم﴾ إشارة إلى أن الملك إذا أرسل رسولا فالمرسل إليهم إما أن يخالفوا المرسل ويهينوا المرسل وحينئذ لا يقدر الملك على الانتقام منهم إلا إذا كان عزيزا أو يخافوا المرسل ويكرموا المرسل وحينئذ يرحمهم الملك ، أو نقول المرسل يكون معه في رسالته منع عن أشياء وإطلاق لأشياء فالمنع يؤكد العزة والإطلاق يدل على الرحمة.." (٢)

"" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابورى فى الآيات السابقة :

﴿ يس (١) والقرآن الحكيم (٢) ﴾

التفسير : الكلام الكلي في فواتح السور قد مر في أول البقرة وغيرها والذي يختص بالمقام ما قيل إن معناه يا سيد أو يا أنيسين فاقتصر على البعض رواه جار الله عن ابن عباس. ولا يخفى أن النداء على هذا يكون لمحمد صلى الله عليه وسلم يؤيده قوله ﴿ إنك لمن المرسلين ﴾ وكثيرا ما يستعمل القسم بعد إفحام الخصم الألد كيلا يقول إنك قد افحمت بقوة جدالك وأنت في نفسك خبير بضعف مقالك. وأيضا الابتداء بصورة اليمين يدل على أن المقسم عليه أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه ، وكانت العرب يتحرزون من الأيمان الفاجرة ويقولون إنها تدع الديار بلا قع ،

---

(١) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب – الرازي ١٢/٥٠٠

(٢) الحاوى فى تفسير القرآن الكريم كاملا ٢٦/٦٤٥

وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعظمون القرآن غاية التعظيم وكان اليمين به موقوفا عليه عند الكفرة. وقوله ﴿ على صراط ﴾ كالتأكيد لأن المرسلين لا يكونون إلا على المنهج القويم. وتنكير صراط للتعظيم. قيل : فيه دليل على فساد قول **المباحية** القائلين بأن المكلف إذا صار واصلا لم يبق عليه تكليف فإن المرسلين لم يستغنوا عن رعاية الشريعة فكيف غيرهم. وقوله ﴿ ما أنذر آباؤهم ﴾ كقوله في " القصص " ﴿ لتنذر قوما ما أتاهم من نذير ﴾ [الآية : ٤٦] وقد مر أنه يشمل اليهود والنصارى لأن آباءهم الأدنين لم ينذروا بعدما ضلوا ﴿ فهم غافلون ﴾ لهذا السبب. وقد يقال : إن " ما " مصدرية أو موصولة أي أرسلت لتنذرهم إنذارا آبائهم أو ما أنذر آباؤهم فإنهم في غفلة ، فعلى هذا كونهم غافلين سبب باعث على الإنذار ، وعلى الأول عدم الإنذار سبب غفلتهم. ثم بين أن السبب الحقيقي للغفلة هو أنه تعالى جعلهم من جملة المطبوع على قلوبهم ومن زمرة أهل النار وهو قوله فيهم ﴿ لأملأن جهنم منك وممن تبعك ﴾ [ص : ٨٥] أو أراد بالقول سبق علمه فيهم وفي أمثالهم أنهم لا يؤمنون.." (١)

"" خالق أفعال العباد " لم يكن في ذلك تمييز بين الخير والشر والمحبوب والمكروه والمأمور به والمنهي عنه . بل كان فيه حجة للمشركين من **المباحية** والجبرية الذين يدفعون الأمر والنهي والحسن والقبح ؛ فإنه خلق أفعال العباد . فلما قال ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به والقبيح المنهي عنه وأن الأفعال منقسمة إلى حسن وسيئ مع كونه تعالى خالق الصنفين . وهذه طريقة القرآن في غير موضع يذكر المؤمن والكافر وأفعالهما الحسنة والسيئة ووعده ووعيده ؛ ويذكر أنه خالق الصنفين كقوله ﴿ يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴾ ونحو ذلك . وهذا الأصل ضلت فيه الجبرية والقدرية : فإن القدرية المجوسية قالوا : إن الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح لصفات قائمة بها والعبد هو المحدث لها بدون قدرة الله وبدون خلقه . فقالت الجبرية : بل العبد مجبور على فعله والجبر حق يوجب وجود أفعاله عند وجود الأسباب التي يخلقها الله وامتناع وجودها عند عدم شيء من الأسباب . وإذا كان مجبورا يمتنع أن يكون الفعل حسنا أو قبيحا لمعنى يقوم به .

". (٢)

"كتاب النسب «١» للزبير بن بكار بروايته عن الحافظ أبي القاسم الدمشقي.

روى عنه العماد أبو عبد الله محمد بن محمد بن حامد في كتاب الخريدة، وروى لنا عنه شيئا من شعره القاضي أبو محمد الحسن بن إبراهيم بن الخشاب، والشريف أبو المحاسن عبد الله بن محمد بن عبد الله الهاشمي الحلبيان.

وكان فاسقا مدمنا لشرب الخمر، منهمكا في الخلاعة (١٨٠- ظ) فأعرض الناس عن السماع عليه لذلك، أدركته بحلب ولم يتفق لي الاجتماع به البته، وكان أول دخوله الى حلب على ما قرأته بخطه في بعض تعاليقه في جمله الملك العادل محمود ابن زنكي بن آق سنقر في المحرم سنة تسع وخمسين وخمسمائة.

وسمعت الصدر القاضي بهاء الدين أبا محمد الحسن بن إبراهيم بن الخشاب الحلبي يقول: ورد الشريف الادريسي الى حلب

---

(١) الحاوى في تفسير القرآن الكريم كاملا ٢٨٨/٦٤٦

(٢) الحاوى في تفسير القرآن الكريم كاملا ٢٦٣/٨١٧

بعد الستين والخمسمائة، وأقام بها واختلط بأهلها، وهو على طريقة حسنة من التزمت والوقار.

قال: وغلب عليه في آخر عمره حب الخمر والتهتك فيه ومعاشرة الأراذل والسفلة.

قال لي: وكنت إذا اجتمعت به أو لقيته ألومه على ذلك، وأعنفه فيقول لي:

إن هؤلاء اللفيف الأخساء إذا جلست معهم لا أعبأبهم، ولا أتحفظ منهم، وتحصل لي الراحة بصغر أقدارهم واطراحهم، وأنا فمكب على النسخ، متى جلست معهم لا أكلمهم ولا يكلمونني، ولا يكلفوني شططا.

وقد ذكر قصته معهم في قصيدته الرائية التي نظمها بعد الستمائة، وهي مشهورة يعرض فيها **بالمباحية** وغيرهم، أولها:

أعلي إن خلعت فيك العذارا ... حسبة أو لزمت فيك الوقارا

وأعرضت عن ذكر القصيدة، وإن كانت من لطيف الشعر، لما فيها من السخف والخلاعة وذكر ما لا يليق ذكره بأهل العلم.." (١)

"/ المسألة الأولى : الكفار أنكروا كون محمد مرسلا والمطالب تثبت بالدليل لا بالقسم فما الحكمة في الإقسام ؟

نقول فيه وجوه الأول : هو أن العرب كانوا يتوقون الأيمان الفاجرة وكانوا يقولون إن اليمين الفاجرة توجب خراب العالم وصحح النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله : "اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع" ثم إنهم كانوا يقولون إن النبي صلى الله عليه وسلم يصيبه من آلهتهم عذاب وهي الكواكب فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف بأمر الله وإنزال كلامه عليه وبأشياء مختلفة ، وما كان يصيبه عذاب بل كان كل يوم أرفع شأنا وأمنع مكانا فكان ذلك يوجب اعتقاد أنه ليس بكاذب الثاني : هو أن المتناظرين إذا وقع بينهما كلام وغلب أحدهما الآخر بتمشية دليله وأسكته يقول المطلوب إنك قررت هذا بقوة جدالك وأنت خبير في نفسك بضعف مقالك وتعلم أن الأمر ليس كما تقول وإن أقمت عليه صورة دليل وعجزت أنا عن القدح فيه ، وهذا كثير الوقوع بين المتناظرين فعند هذا لا يجوز أن يأتي هو بدليل آخر ، لأن الساكت المنقطع يقول في الدليل الآخر ما قاله في الأول فلا يجد أمرا إلا اليمين ، فيقول والله إني لست مكابرا وإن الأمر على ما ذكرت ولو علمت خلافه لرجعت إليه فههنا يتعين اليمين ، فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما أقام البراهين وقالت الكفرة : ﴿ما هاذآ إلا رجل يريد أن يصدكم﴾ ﴿وقال الذين كفروا للحق لما جآءهم إن هاذآ إلا سحر مبين﴾ تعين التمسك بالأيمان لعدم فائدة الدليل الثالث : هو أن هذا ليس مجرد الحلف ، وإنما هو دليل خرج في صورة اليمين لأن القرآن معجزة ودليل كونه مرسلا هو المعجزة والقرآن كذلك فإن قيل فلم لم يذكر في صورة الدليل ؟

وما الحكمة في ذكر الدليل في صورة اليمين ؟

قلنا الدليل أن ذكره في صورة اليمين قد لا يقبل عليه سامع فلا يقبله فؤاده فإذا ابتدىء به على صورة اليمين واليمين لا يقع لا سيما من العظيم الأعلى أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه فلصورة اليمين تشرئب إليه الأجسام ، ولكونه دليلا شافيا يتشربه الفؤاد فيقع في السمع وينفع في القلب.

جزء : ٢٦ رقم الصفحة : ٢٥٣

---

(١) بغية الطلب فى تاريخ حلب ابن العديم ١٣٢٥/٣

المسألة الثانية : كون القرآن حكيما عندهم لكون محمد رسولا ، فلهم أن يقولوا إن هذا ليس بقسم ، نقول الجواب عنه من وجهين أحدهما : أن كون القرآن معجزة بين إن أنكروه قيل لهم فأتوا بسورة من مثله والثاني : أن العاقل لا يثق بيمين غيره إلا إذا حلف بما يعتقد عظمته ، فالكافر إن حلف بمحمد لا نصدقه كما نصدقه لو حلف بالصليب والصنم ، ولو حلف بديننا الحق لا يوثق بمثل ما يوثق به لو حلف بدينه الباطل وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعظمون القرآن فحلفه به هو الذي يوجب ثقتهم به.

جزء : ٢٦ رقم الصفحة : ٢٥٣

٢٥٣

وقوله تعالى : ﴿على صراط مستقيم﴾ خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم والمستقيم / أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم ، وإنما المقصود بيان كون النبي صلى الله عليه وسلم على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله : ﴿على صراط مستقيم﴾ فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز.

جزء : ٢٦ رقم الصفحة : ٢٥٣

٢٥٤

". (١)

"النبي (صلى الله عليه وسلم) يصيبه من آلهتهم عذاب وهي الكواكب فكان النبي (صلى الله عليه وسلم) يحلف بأمر الله وإنزال كلامه عليه وبأشياء مختلفة وما كان يصيبه عذاب بل كان كل يوم أرفع شأنا وأمنع مكانا فكان ذلك يوجب اعتقاد أنه ليس بكاذب الثاني هو أن المتناظرين إذا وقع بينهما كلام وغلب أحدهما الآخر بتمشية دليله وأسكته يقول المطلوب إنك قررت هذا بقوة جدالك وأنت خبير في نفسك بضعف مقالك وتعلم أن الأمر ليس كما تقول وإن أقمت عليه صورة دليل وعجزت أنا عن القدح فيه وهذا كثير الوقوع بين المتناظرين فعند هذا لا يجوز أن يأتي هو بدليل آخر لأن الساكت المنقطع يقول في الدليل الآخر ما قاله في الأول فلا يجد أمرا إلا اليمين فيقول والله إني لست مكابرا وإن الأمر على ما ذكرت ولو علمت خلافه لرجعت إليه فههنا يتعين اليمين فكذلك النبي (صلى الله عليه وسلم) لما أقام البراهين وقالت الكفرة ما هاذا إلا رجل يريد أن يصدكم وقالوا للحق لما جاءهم إن هاذا إلا سحر مبين تعين التمسك بالأيمان لعدم فائدة الدليل الثالث هو أن هذا ليس مجرد الحلف وإنما هو دليل خرج في صورة اليمين لأن القرآن معجزة ودليل كونه مرسلا هو المعجزة والقرآن كذلك فإن قيل فلم لم يذكر في صورة الدليل وما الحكمة في ذكر الدليل في صورة اليمين قلنا الدليل أن

---

(١) تفسير الرازي [مفاتيح الغيب - دار إحياء التراث ص/٣٦٩٨

ذكره في صورة اليمين قد لا يقبل عليه سامع فلا يقبله فؤاده فإذا ابتدىء به على صورة اليمين واليمين لا يقع لا سيما من العظيم الأعلى أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه فلصورة اليمين تشرئب إليه الأجسام ولكونه دليلا شافيا يتشربه الفؤاد فيقع في السمع وينفع في القلب

المسألة الثانية كون القرآن حكيما عندهم لكون محمد رسولا فلهم أن يقولوا إن هذا ليس بقسم نقول الجواب عنه من وجهين أحدهما أن كون القرآن معجزة بين إن أنكروه قيل لهم فأتوا بسورة من مثله والثاني أن العاقل لا يثق بيمين غيره إلا إذا حلف بما يعتقد عظمته فالكافر إن حلف بمحمد لا نصدقه كما نصدقه لو حلف بالصليب والصنم ولو حلف بديننا الحق لا يوثق بمثل ما يوثق به لو حلف بدينه الباطل وكان من المعلوم أن النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه يعظمون القرآن فحلفه به هو الذي يوجب ثقتهم به

على صراط مستقيم

وقوله تعالى على صراط مستقيم خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم والمستقيم أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم وإنما المقصود بيان كون النبي (صلى الله عليه وسلم) على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله على صراط مستقيم فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز." (١)

"صورة دليل وعجزت أنا عن القدح فيه، وهذا كثير الوقوع بين المتناظرين فعند هذا لا يجوز أن يأتي هو بدليل آخر، لأن الساكت المنقطع يقول في الدليل الآخر ما قاله في الأول فلا يجد أمرا إلا اليمين، فيقول والله إني لست مكابرا وإن الأمر على ما ذكرت ولو علمت خلافه لرجعت إليه فههنا يتعين اليمين، فكذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أقام البراهين وقالت الكفرة: ما هذا إلا رجل يريد أن يصدكم ... وقال الذين كفروا للحق لما جاءهم إن هذا إلا سحر مبين [سبأ: ٤٣] تعين التمسك بالأيمان لعدم فائدة الدليل الثالث: هو أن هذا ليس مجرد الحلف، وإنما هو دليل خرج في صورة اليمين لأن القرآن معجزة ودليل كونه مرسلا هو المعجزة والقرآن كذلك فإن قيل فلم لم يذكر في صورة الدليل؟ وما الحكمة في ذكر الدليل في صورة اليمين؟ قلنا الدليل أن ذكره «١» في صورة اليمين قد لا يقبل عليه سامع فلا يقبله فؤاده فإذا ابتدئ به على صورة اليمين واليمين لا يقع لا سيما من العظيم الأعلى أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه فلصورة اليمين تشرئب إليه الأجسام، ولكونه دليلا شافيا يتشربه الفؤاد فيقع في السمع وينفع في القلب.

المسألة الثانية: كون القرآن حكيما عندهم لكون محمد رسولا، فلهم أن يقولوا إن هذا ليس بقسم، نقول الجواب عنه من وجهين أحدهما: أن كون القرآن معجزة بين إن أنكروه قيل لهم فأتوا بسورة من مثله والثاني:

---

(١) تفسير الرازي [مفاتيح الغيب - دار الكتب العلمية ٣٧/٢٦

أن العاقل لا يثق بيمين غيره إلا إذا حلف بما يعتقد عظمته، فالكافر إن حلف بمحمد لا نصدقه كما نصدقه لو حلف بالصليب والصنم، ولو حلف بديننا الحق لا يوثق بمثل ما يوثق به لو حلف بدينه الباطل وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يعظمون القرآن فحلفه به هو الذي يوجب ثقتهم به. وقوله تعالى:

[سورة يس (٣٦) : آية ٤]

على صراط مستقيم (٤)

خبر بعد خبر أي أنك على صراط مستقيم والمستقيم/ أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولي عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم، وإنما المقصود بيان كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله: على صراط مستقيم فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول المباحية الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز. وقوله تعالى:

[سورة يس (٣٦) : آية ٥]

تنزيل العزيز الرحيم (٥)

قرئ بالجر على أنه بدل من القرآن كأنه قال: والقرآن الحكيم تنزيل العزيز الرحيم إنك لمن المرسلين لتنذر وقرئ بالنصب وفيه وجهان أحدهما: أنه مصدر فعله منوي كأنه قال نزل تنزيل العزيز الرحيم لتنذر ويكون تقديره نزل القرآن أو الكتاب الحكيم والثاني: أنه مفعول فعل منوي كأنه قال والقرآن الحكيم أعني

---

(١) في الأصل «أن ذكر لا» ولما كان لا معنى لها فمما لا شك فيه أنها مصحفة عما ذكرناه، لأن كتابة الهاء المربوطة في الخط قريبة من «لا» في الصورة فهي مصحفة عنها.." (١)

"﴿ المكرمين ﴾ ٥ ﴿ منزلين ﴾ ٥ ﴿ خامدون ﴾ ٥ ﴿ العباد ﴾ ج لأن ما بعده يصلح استئنافا وحالا والعامل معنى في حسرة ﴿ يستهزؤن ﴾ ٥ ﴿ لا يرجعون ﴾ ٥ ﴿ محضرون ﴾ ٥ ﴿ يأكلون ﴾ ٥ ﴿ العيون ﴾ ٥ لا ﴿ ثمر ﴾ ٥ ط لمن جعل « ما » نافية ومن جعلها موصولة لم يقف ﴿ ايديهم ﴾ ط ﴿ يشكرون ﴾ ٥ ﴿ لا يعلمون ﴾ ٥ ﴿ مظلمون ﴾ ٥ ط ﴿ لها ﴾ ط ﴿ العليم ﴾ ٥ لا لمن قرأ ﴿ والقمر ﴾ بالرفع بالعطف على ﴿ الليل ﴾ ، ومن قرأ بالنصب وقف مطلقا ﴿ القديم ﴾ ٥ ﴿ النهار ﴾ ط ﴿ يسبحون ﴾ ٥ ﴿ المشحون ﴾ ٥ لا ﴿ يركبون ﴾ ٥ ﴿ ينقذون ﴾ ٥ لا ﴿

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٢٦/٢٥٢

حين ﴾ ٥ .

التفسير : الكلام الكلي في فواتح السور قد مر في أول البقرة وغيرها والذي يختص بالمقام ما قيل إن معناه يا سيد أو يا أنيسين فاقتصر على البعض رواه جار الله عن ابن عباس . ولا يخفى أن النداء على هذا يكون لمحمد A يؤيده قوله ﴿ إنك لمن المرسلين ﴾ وكثيرا ما يستعمل القسم بعد إفحام الخصم الألد كيلا يقول إنك قد افحمت بقوة جدالك وأنت في نفسك خبير بضعف مقالك . وأيضا الابتداء بصورة اليمين يدل على أن المقسم عليه أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه ، وكانت العرب يتحرزون من الأيمان الفاجرة ويقولون إنها تدع الديار بلا قع ، وكان من المعلوم أن النبي A وأصحابه يعظمون القرآن غاية التعظيم وكان اليمين به موقوفا عليه عند الكفرة . وقوله ﴿ على صراط ﴾ كالتأكيد لأن المرسلين لا يكونون إلا على المنهج القويم . وتنكير صراط للتعظيم . قيل : فيه دليل على فساد قول المباحية القائلين بأن المكلف إذا صار واصلا لم يبق عليه تكليف فإن المرسلين لم يستغنوا عن رعاية الشريعة فكيف غيرهم . وقوله ﴿ ما أنذر آباؤهم ﴾ كقوله في « القصص » ﴿ لتنذر قوما ما أتاهم من نذير ﴾ [الآية : ٤٦] وقد مر أنه يشمل اليهود والنصارى لأن آباءهم الأدنين لم ينذروا بعدما ضلوا ﴿ فهم غافلون ﴾ لهذا السبب . وقد يقال : إن « ما » مصدرية أو موصولة أي أرسلت لتنذرهم إنذارا آبائهم أو ما أنذر آباؤهم فإنهم في غفلة ، فعلى هذا كونهم غافلين سبب باعث على الإنذار ، وعلى الأول عدم الإنذار سبب غفلتهم . ثم بين أن السبب الحقيقي للغفلة هو أنه تعالى جعلهم من جملة المطبوع على قلوبهم ومن زمرة أهل النار وهو قوله فيهم ﴿ لأملأن جهنم منك وممن تبعك ﴾ [ص : ٨٥] أو أراد بالقول سبق علمه فيهم وفي أمثالهم أنهم لا يؤمنون .." (١)

"صراط مستقيم هـ ط على القراءتين فمن نصب فمعناه نزل تنزيل أو أعني تنزيل ومن رفع فالتقدير هذا تنزيل الرحيم هـ لا لتعلق لام كي بمعنى التنزيل والإرسال غافلون هـ لا يؤمنون هـ مقمحون هـ لا يبصرون هـ لا يؤمنون هـ بالغيب هـ لانقطاع النظم مع دخول الفاء كريم هـ وآثارهم ط مبين هـ القرية هـ لأن «إذا» ليس ظرفا ل اضرب بل التقدير واذكر إذ جاءها. وجوز في الكشاف أن يكون «إذ» بدلا من أصحاب القرية فلا وقف. المرسلون هـ ج لاحتمال أن يكون «إذ» بدلا أو معمولا لعامل آخر مضمر مرسلون هـ مثلنا لا من شيء لا لاتحاد المقول فيهما تكذبون هـ لمرسلون هـ ج المبين هـ بكم ج للابتداء بما في معنى القسم مع اتحاد المقول أليم هـ معكم ط ذكرتم ط مسرفون هـ المرسلين هـ لأن اتبعوا بدل من الأول مهتدون هـ ترجعون هـ ولا ينقذون هـ ج للابتداء بان مع تعلق «إذا» بما قبلها أي أني إذا اتخذت آلهة لفي ضلال مبين هـ فاسمعون هـ ط لأن التقدير فلم يسمعوا قوله فقتلوه ثم قيل له ادخل الجنة ط يعلمون هـ لا لتعلق الباء. المكرمين هـ منزلين هـ خامدون هـ العباد ج لأن ما بعده يصلح استئنافا وحالا والعامل معنى في حسرة يستهزؤن هـ لا يرجعون هـ محضرون هـ يأكلون هـ العيون هـ لا ثمره هـ ط لمن جعل «ما» نافية ومن جعلها موصولة لم يقف أيديهم ط يشكرون هـ لا يعلمون هـ مظلمون هـ ط لها ط العليم هـ لا لمن قرأ والقمر بالرفع بالعطف على الليل، ومن قرأ بالنصب وقف مطلقا القديم هـ النهار ط يسبحون هـ المشحون هـ لا يركبون هـ ينقذون هـ لا حين هـ.

---

(١) تفسير النيسابوري ٦/٣١١

التفسير:

الكلام الكلي في فواتح السور قد مر في أول البقرة وغيرها والذي يختص بالمقام ما قيل إن معناه يا سيد أو يا أنيسين فاقتصر على البعض رواه جار الله عن ابن عباس. ولا يخفى أن النداء على هذا يكون لمحمد صلى الله عليه وسلم يؤيده قوله إنك لمن المرسلين وكثيرا ما يستعمل القسم بعد إفحام الخصم الألد كيلا يقول إنك قد أفحمت بقوة جدالك وأنت في نفسك خبير بضعف مقالك. وأيضا الابتداء بصورة اليمين يدل على أن المقسم عليه أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه، وكانت العرب يتحرزون من الأيمان الفاجرة ويقولون إنها تدع الديار بلاقع، وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعظمون القرآن غاية التعظيم وكان اليمين به موقوفا عليه عند الكفرة. وقوله على صراط كالتأكيد لأن المرسلين لا يكونون إلا على المنهج القويم. وتنكير صراط للتعظيم. قيل: فيه دليل على فساد قول **المباحية** القائلين بأن المكلف إذا صار واصلا لم يبق عليه تكليف فإن." (١)

"المسألة الثانية: كون القرآن حكيما عندهم لكون محمد رسولا، فلهم أن يقولوا إن هذا ليس بقسم، نقول الجواب عنه من وجهين أحدهما: أن كون القرآن معجزة بين إن أنكروه قيل لهم فأتوا بسورة من مثله و الثاني:

أن العاقل لا يثق بيمين غيره إلا إذا حلف بما يعتقد عظمته، فالكافر إن حلف بمحمد لا نصدقه كما نصدقه لو حلف بالصليب و الصنم، و لو حلف بديننا الحق لا يوثق بمثل ما يوثق به لو حلف بدينه الباطل و كان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم و أصحابه يعظمون القرآن فحلفه به هو الذي يوجب ثقتهم به. و قوله تعالى:

[سورة يس (٣٦): آية ٤]

على صراط مستقيم (٤)

خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم و المستقيم/ أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد و الدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى و تولى عن غيره و المقصد هو الله و المتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه و المتحرف منه و لا يذهب فهم أحد إلى أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم، و إنما المقصود بيان كون النبي صلى الله عليه و آله و سلم على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون و قوله: على صراط مستقيم فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف و ذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز. و قوله تعالى:

[سورة يس (٣٦): آية ٥]

تنزيل العزيز الرحيم (٥)." (٢)

---

(١) تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان النيسابوري، نظام الدين القمي ٥/٥٢٤

(٢) تفسير مفاتيح الغيب ص/٩٩٣٧

"مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني رحمه الله.

الحمد لله محدث الأكوان والأعيان، ومبدع الأركان والأزمان، ومنشئ الألباب والأبدان، ومنتخب الأحباب والخلان، منور أسرار الأبرار. مما أودعها من البراهين والعرفان، ومكدر جنان الأشرار. بما حرمهم من البصيرة والإيقان، المعبر عن معرفته المنطق واللسان، المترجم عن براهينه الأكف والبنان، بالموافق للتنزيل والفرقان، والمطابق للدليل واللسان. فألزمهم الحجة بالقادة من المرسلين، وأبهج المنهج بالسادة من المحققين، الذين جعلهم خلفاء الأنبياء، وعرفاء الأصفياء. المقربين إلى الرتب الرفيعة، والمنزهين عن النسب الوضيعة، والمؤيدين بالمعرفة والتحقيق، والمقومين بالمتابعة والتصديق، معرفة تعقب لمعرفتهم موافقة، وتوجب لحكم نفوسهم مفارقة، وتلزم لخدمة مشهورة معانقة، وتحقق لشريعة رسولهم مرافقة، والصلاة على من عنه بلغ وشرع، وبأمره قام وصدع، ولمتبعيه غرس وزرع، محمد المصطفى المصطنع. وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين، وعلى أله وصحابته المنتخبين وسلم.

أما بعد: أحسن الله توفيقك فقد استعنت بالله عز وجل وأجبتك إلى ما ابتغيت، من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم، من أعلام المتحققين من المتصوفة وأئمتهم، وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم، من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم، من عرف الأدلة والحقائق، وباشر الأحوال والطرائق وساكن الرياض والحدائق، وفارق العوارض والعلائق، وتبرأ من المتنطعين والمتعمقين، ومن أهل الدعاوى من المتسوفين، ومن الكسالى والمتثبطين، المتشبهين بهم في اللباس والمقال، والمخالفين لهم في العقيدة والفعال.

وذلك لما بلغك من بسط لساننا ولسان أهل الفقه والآثار في كل القطر والأمصار، في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار، **والمباحية** والحلولية الكفار، وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار، بقادح في منقبة البررة الأخيار، وواضع من درجة الصفوة الأبرار، بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير في الخونة الباطلين نزاهة للصادقين ورفعة للمتحققين. ولو لم نكشف عن مخازي المبطلين ومساويهم ديانة، للزمنا إبانتها وإشاعتها حميه وصيانة، إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور، والصيت والذكر المشهور. فقد كان جدي محمد بن يوسف البنا رحمه الله أحد من نشر الله عز وجل به ذكر بعض المنقطعين إليه، وعمر به أحوال كثير من المقبلين عليه.

وكيف نستجيز نقيصة أولياء اللة تعالى ومؤذيهم مؤذن. بمحاربة الله. وهو ما: حدثنا إبراهيم بن محمد بن حمزة، حدثنا أبو عبيدة محمد بن أحمد بن المؤمل، وحدثنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا محمد بن إسحاق السراج، قالا: حدثنا محمد بن إسحاق بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله عز وجل قال: من آذى لي وليا فقد أذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أفضل من أداء ما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمضي بها، ولئن سألني عبدي أعطته، ولئن استعاذني

لأعذته، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأكره إساءته أو مساءته " .

حدثنا القاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن علي بن نصر قال: قرأ على أبي محمد بن المثنى، وحدثنا، " الحسن بن سلمة بن أبي كبشة أن أبا عامر العقدي حدثهما قال: حدثنا عبد الواحد، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروي عن ربه عز وجل قال: " من آذى لي وليا فقد استحل محاربتي " .." (١)

"(خالق أفعال العباد (لم يكن في ذلك تمييز بين الخير و الشر و المحبوب و المكروه و المأمور به و المنهي عنه بل كان فيه حجة للمشركين من **المباحية** و الجبرية الذين يدفعون الأمر و النهي و الحسن و القبح فإنه خلق أفعال العباد فلما قال (فألهمها فجورها و تقواها (كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به و القبيح المنهي عنه و أن الأفعال منقسمة إلى حسن و سيء مع كونه تعالى خالق الصنفين

وهذه طريقة القرآن فى غير موضع يذكر المؤمن و الكافر و أفعالهما الحسنة و السيئة [و] و عده و وعيده و يذكر أنه خالق الصنفين كقوله (يضل من يشاء و يهدي من يشاء (و نحو ذلك

و هذا الأصل ضلت فيه الجبرية و القدرية فإن القدرية المجوسية قالوا إن الأفعال تنقسم إلى حسن و قبيح لصفات قائمة بها و العبد هو المحدث لها بدون قدرة الله و بدون خلقه

فقالت الجبرية بل العبد مجبور على فعله و الجبر حق يوجب و جود أفعاله عند و جود الأسباب التي يخلقها الله و إمتناع و جودها عند عدم شيء من الأسباب و إذا كان مجبورا يمتنع أن يكون الفعل حسنا أو قبيحا لمعنى يقوم به

". (٢)

"الوجه الثالث : أنه قد كان ألهم الفجور والتقوى، وهو خالق فعل العبد . فلابد أن يعلم ما خلقه قبل أن يخلقه، كما قال : ﴿ ألا يعلم من خلق ﴾ [الملك : ١٤] ، لأن الفاعل المختار يريد ما يفعله، والإرادة مستلزمة لتصور المراد . وذلك هو العلم بالمراد المفعول .

وإذا كان خلقه للشيء مستلزما لعلمه به، فذلك أصل القدر السابق وما علمه الله ـ سبحانه ـ بقوله وبكتبه فلا نزاع فيه . وهذا بين في جميع الأشياء في هذا وغيره .

فإنه ـ سبحانه ـ إذا ألهم الفجور والتقوى فالملهم إن لم يميز بين الفجور والتقوى، ويعلم أن هذا الفعل الذي يريد أن يفعله هذا فجور، والذي يريد أن يفعله هذا تقوى، لم يصح منه إلهام الفجور والتقوى .

فظهر بهذا حسن ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من تصديق الآية لما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من القدر السابق .

وقوله ـ سبحانه : ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ [الشمس : ٨] ، كما يدل على القدر يدل على الشرع . فإنه لو قال

---

(١) حلية الأولياء – أبو نعيم ١/١

(٢) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير ٢٣٥/١٦

: [فألهمها أفعالها] ، كما يقول الناس : / [خالق أفعال العباد] ، لم يكن في ذلك تمييز بين الخير والشر، والمحبوب والمكروه، والمأمور به والمنهي عنه، بل كان فيه حجة للمشركين ـ من المباحية والجبرية ـ الذين يدفعون الأمر والنهي، والحسن والقبح؛ فإنه خلق أفعال العباد . فلما قال : ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ [الشمس : ٨] ، كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به والقبيح المنهي عنه، وأن الأفعال منقسمة إلى حسن وسيئ، مع كونه ـ تعالى ـ خالق الصنفين .

وهذه طريقة القرآن ـ في غير موضع ـ يذكر المؤمن والكافر وأفعالهما الحسنة والسيئة، ووعده ووعيده، ويذكر أنه خالق الصنفين، كقوله : ﴿ يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴾ [فاطر : ٨] ، ونحو ذلك .

وهذا الأصل ضلت فيه الجبرية والقدرية :

(١) ".

"مفاتيح الغيب ، ج ٢٦ ، ص : ٢٥٢

صورة دليل وعجزت أنا عن القدح فيه ، وهذا كثير الوقوع بين المتناظرين فعند هذا لا يجوز أن يأتي هو بدليل آخر ، لأن الساكت المنقطع يقول في الدليل الآخر ما قاله في الأول فلا يجد أمرا إلا اليمين ، فيقول والله إني لست مكابرا وإن الأمر على ما ذكرت ولو علمت خلافه لرجعت إليه فههنا يتعين اليمين ، فكذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أقام البراهين وقالت الكفرة : ما هذا إلا رجل يريد أن يصدكم ... وقال الذين كفروا للحق لما جاءهم إن هذا إلا سحر مبين [سبأ : ٤٣] تعين التمسك بالأيمان لعدم فائدة الدليل الثالث : هو أن هذا ليس مجرد الحلف ، وإنما هو دليل خرج في صورة اليمين لأن القرآن معجزة ودليل كونه مرسلا هو المعجزة والقرآن كذلك فإن قيل فلم لم يذكر في صورة الدليل؟ وما الحكمة في ذكر الدليل في صورة اليمين؟ قلنا الدليل أن ذكره «١» في صورة اليمين قد لا يقبل عليه سامع فلا يقبله فؤاده فإذا ابتدئ به على صورة اليمين واليمين لا يقع لا سيما من العظيم الأعلى أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه فلصورة اليمين تشرئب إليه الأجسام ، ولكونه دليلا شافيا يتشربه الفؤاد فيقع في السمع وينفع في القلب.

المسألة الثانية : كون القرآن حكيما عندهم لكون محمد رسولا ، فلهم أن يقولوا إن هذا ليس بقسم ، نقول الجواب عنه من وجهين أحدهما : أن كون القرآن معجزة بين إن أنكروه قيل لهم فأتوا بسورة من مثله والثاني :

أن العاقل لا يثق بيمين غيره إلا إذا حلف بما يعتقد عظمته ، فالكافر إن حلف بمحمد لا نصدقه كما نصدقه لو حلف بالصليب والصنم ، ولو حلف بديننا الحق لا يوثق بمثل ما يوثق به لو حلف بدينه الباطل وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يعظمون القرآن فحلفه به هو الذي يوجب ثقتهم به. وقوله تعالى :

[سورة يس (٣٦) : آية ٤]

على صراط مستقيم (٤)

خبر بعد خبر أي إنك على صراط مستقيم والمستقيم / أقرب الطرق الموصلة إلى المقصد والدين كذلك فإنه توجه إلى الله تعالى وتولى عن غيره والمقصد هو الله والمتوجه إلى المقصد أقرب إليه من المولى عنه والمتحرف منه ولا يذهب فهم أحد إلى

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٢٦٣/٤

أن قوله إنك منهم على صراط مستقيم مميز له عن غيره كما يقال إن محمدا من الناس مجتبى لأن جميع المرسلين على صراط مستقيم ، وإنما المقصود بيان كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الصراط المستقيم الذي يكون عليه المرسلون وقوله : على صراط مستقيم فيه معنى لطيف يعلم منه فساد قول **المباحية** الذين يقولون المكلف يصير واصلا إلى الحق فلا يبقى عليه تكليف وذلك من حيث إن الله بين أن المرسلين ما داموا في الدنيا فهم سالكون سائحون مهتدون منتهجون إلى السبيل المستقيم فكيف ذلك الجاهل العاجز. وقوله تعالى :

[سورة يس (٣٦) : آية ٥]

تنزيل العزيز الرحيم (٥)

قرئ بالجر على أنه بدل من القرآن كأنه قال : والقرآن الحكيم تنزيل العزيز الرحيم إنك لمن المرسلين لتنذر وقرئ بالنصب وفيه وجهان أحدهما : أنه مصدر فعله منوي كأنه قال نزل تنزيل العزيز الرحيم لتنذر ويكون تقديره نزل القرآن أو الكتاب الحكيم والثاني : أنه مفعول فعل منوي كأنه قال والقرآن الحكيم أعني

---

(١) في الأصل «أن ذكر لا» ولما كان لا معنى لها فمما لا شك فيه أنها مصحفة عما ذكرناه ، لأن كتابة الهاء المربوطة في الخط قريبة من «لا» في الصورة فهي مصحفة عنها.." (١)

"قال بعض المحققين: قد يتخذ أمثال هذه الأحاديث البطلة **والمباحية** ذريعة إلى طرح التكاليف، ورفع الأحكام، وإبطال الأعمال، معتقدين أن الشهادة وعدم الإشراك كاف، وربما يتمسك بها المرجئة، وهذا الاعتقاد يستلزم طي بساط الشريعة، وإبطال الحدود والزواجر السمعية. ويوجب أن يكون التكليف بالترغيب في الطاعات والتحذير من المعاصي والجنايات غير متضمن طائلا، بل يقتضي الانخلاع عن ربقة الدين والملة، والانسلال عن قيد الشريعة والحكمة والسنة، والولوج في الخبط والخروج عن الضبط). اهـ (١).

وقال: النطق بالشهادتين دليل على العصمة لا أنه عصمة، أو يقال: هو العصمة لكن بشرط العمل. اهـ (٢).

---

(١) ((إبطال التنديد باختصار كتاب التوحيد)) (ص: ٢٣، ٢٤).

(٢) ((إبطال التنديد باختصار كتاب التوحيد)) (ص: ٢٤).." (٢)

"وقال شيخ الإسلام أيضًا: هَذَا الْمَشْهَدَ إنَّمَا أُحْدِثَ فِي دَوْلَةِ الْمَلَاحِدَةِ دَوْلَةِ بَنِي عُبَيْدٍ. وَكَانَ فِيهِمْ مِنْ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ وَمُعَاضَدَةِ الْمَلَاحِدَةِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ مِنْ الْمُعْتَزِلَةِ وَالرَّافِضَةِ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ وَلِهَذَا كَانَ فِي زَمَنِهِمْ قَدْ تَضَعْضَعَ الْإِسْلَامُ تَضَعْضُعًا

---

(١) مفاتيح الغيب ـ نسخة محققة ٢٦/٢٥٢

(٢) الموسوعة العقدية – الدرر السنية، مجموعة من المؤلفين ٥/٤٩٠

كَثِيرًا وَدَخَلَتْ النَّصَارَى إلَى الشَّامِ.

وقال شيخ الإسلام أيضًا: وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ هَذَا الْمَشْهَدَ الَّذِي بِقَاهِرَةِ مِصْرَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ (مَشْهَدُ الْحُسَيْنِ – رضي الله عنه –) بَاطِلٌ لَيْسَ فِيهِ رَأْسُ الْحُسَيْنِ وَلَا شَيْءٌ مِنْهُ وَإِنَّمَا أُحْدِثَ فِي أَوَاخِرِ دَوْلَةِ (بَنِي عُبَيْدِ الله بْنِ الْقَدَّاحِ) (١) الَّذِينَ كَانُوا مُلُوكًا بِالدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ مِائَتَيْ عَامٍ إلَى أَنْ انْقَرَضَتْ دَوْلَتُهُمْ فِي أَيَّامِ (نُورِ الدِّينِ مَحْمُودٍ) وَكَانُوا يَقُولُونَ: إنَّهُمْ مِنْ أَوْلَادِ فَاطِمَةَ، وَيَدَّعُونَ الشَّرَفَ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالنَّسَبِ يَقُولُونَ: لَيْسَ لَهُمْ نَسَبٌ صَحِيحٌ، وَيُقَالُ: إنَّ جَدَّهُمْ كَانَ رَبِيبَ الشَّرِيفِ الْحُسَيْنِيِّ فَادَّعُوا الشَّرَفَ لِذَلِكَ. فَأَمَّا مَذَاهِبُهُمْ وَعَقَائِدُهُمْ فَكَانَتْ مُنْكَرَةً بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِدِينِ الْإِسْلَامِ، وَكَانُوا يُظْهِرُونَ التَّشَيُّعَ وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْ كُبَرَائِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ يُبْطِنُونَ مَذْهَبَ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ وَهُوَ مِنْ أَخْبَثِ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْأَرْضِ أَفْسَدُ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلِهَذَا كَانَ عَامَّةُ مَنْ انْضَمَّ إلَيْهِمْ أَهْلُ الزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ وَالْبِدَعِ: الْمُتَفَلْسِفَةُ **والمباحية** وَالرَّافِضَةُ وَأَشْبَاهُ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ لَا يَسْتَرِيبُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ. فَأُحْدِثَ هَذَا (الْمَشْهَدُ) فِي الْمِائَةِ الْخَامِسَةِ نُقِلَ مِنْ عَسْقَلَانَ. وَعَقِيبَ ذَلِكَ بِقَلِيلِ انْقَرَضَتْ دَوْلَةُ الَّذِينَ ابْتَدَعُوهُ بِمَوْتِ الْعَاضِدِ آخِرِ مُلُوكِهِمْ.

وَالَّذِي رَجَّحَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَوْضِعِ رَأْسِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ – رضي الله عنهما – هُوَ مَا ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بكار فِي كِتَابِ (أَنْسَابِ قُرَيْشٍ) . وَالزُّبَيْرُ بْنُ بكار هُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ وَأَوْثَقِهِمْ فِي مِثْلِ هَذَا . ذَكَرَ أَنَّ الرَّأْسَ حُمِلَ إلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ وَدُفِنَ هُنَاكَ». اهـ من (مجموع الفتاوى) بتصرف.

---

(١) أي الدولة الفاطمية.." (١)

"السادسة **المباحية** وهم قوم يحفظون طامات لا اصل لها وتلبيسات في الحقيقة وهم يدعون محبة الله تعالى وليس لهم نصيب من شيء من الحقائق بل يخالفون الشريعة ويقولون إن الحبيب رفع عنه التكليف وهو الأشر من الطوائف وهم على الحقيقة على دين مزدك كما سنذكر بعد هذا

ذكر بعض فرق الأسلامية

سؤال فإن قيل إن هذه الطوائف التي عددتهم أكثر من ثلث وسبعين ورسول الله ع م لم يخبر بأكثر فكيف ينبغي أن يعتقد في ذلك

والجواب عن هذا أنه يجوز أن يكون مراده ع م من ذكر." (٢)

"المتصوفة (١)، وأصحاب الإباحة (٢)، فإن هؤلاء زعموا أن ظواهر الشرع، وأكثر ما جاءت به الرسل من الإخبار عما كان ويكون من أمور الآخرة والحشر والقيامة والجنة والنار، ليس منها شيء على مقتضى لفظها، ومفهوم خطابها، وإنما خاطبوا بها الخلق على جهة (٣) المصلحة

---

(١) كشف شبهات الصوفية، شحاتة صقر ص/١٧٦

(٢) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين الرازي، فخر الدين ص/٧٤

(١) غلاة المتصوفة: الغالية من الصوفية ممن يقول بالحلول وأن الباري يحل في الأشخاص، وأنه يجوز أن يحل في إنسان، وسبع، وغير ذلك من الأشخاص. وأصحاب هذه المقالة إذا رأوا شيئا يستحسنونه قالوا: لا ندري لعل الله حال فيه، ومالوا إلى اطراح الشرائع، وزعموا أن الإنسان ليس عليه فرض، ولا يلزمه عبادة إذا وصل إلى معبوده.

ومن الغلاة من يدعي أن العبادة تبلغ بهم إلى أن يروا الله، ويأكلوا من ثمار الجنة، ومنهم من يزعم أن العبادة تبلغ بهم إلى أن يكونوا أفضل من النبيين والملائكة المقربين. وأشهر غلاة الصوفية: أهل الحلول والاتحاد كالحلاجية، وأهل وحدة الوجود، والمباحية الذين أسقطوا الشرائع، وأحلوا المحرمات.

انظر: مقالات الإسلاميين (ص ٢٧٨ – ٢٨٨)، والفرق بين الفرق (ص ٢٦٠ – ٢٦٤).

(٢) أصحاب الإباحة: هم الذين استباحوا المحرمات، وهم صنفان:

أ – صنف منهم كانوا قبل دولة الإسلام كالمزدكية الذين استباحوا المحرمات، وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء، ودامت فتنة هؤلاء إلى أن قتلهم أنوشروان في زمانه.

ب – الصنف الثاني: الخرمدينية، ظهروا في دولة الاسلام، وهم فريقان: بابكية: أتباع بابك الخرمي، ومازيارية: أتباع مازيار الذي ظهر بجرجان، وكلتاهما معروفة بالمحمرة.

وقيل في أصحاب الإباحة: هم فرقة من غلاة المتصوفة وجهلتهم، وقيل: هم المباحية، يدعون محبة الله، يخالفون الشريعة، ويزعمون أن العبد إذا بلغ في الحب غاية المحبة يسقط عنه التكليف. وقيل: هم الملاحدة.

انظر: الفرق بين الفرق (ص ٢٦٦)، ونسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض للخفاجي (٤/ ٥٣٩)، وشرح الشفا للقاضي عياض لملا علي قاري (٢/ ٥١٦ – ٥١٧).

(٣) في (ظ): (وعلى وجهه للمصلحة لهم)، وفي (ن): (على وجهة المصلحة)..." (١)

"الحس والعقل، وكونه يفرق بين النافع والضار معناه أنه يستطيع التمييز بين أمر الله وخلقه، فإن الشرع قد فصل له ما ينفعه وما يضره، ومن زعم أن أحدا من الناس يصل به الأمر إلى درجة لا يميز فيها بين هذه المتضادات فقد ضل وافترى، وإن كان الإنسان قد يأتي عليه أحيانا ما يجعله في حالة يضعف فيها تمييزه ويقل فيها إدراكه ووعيه، كحالة السكران والمغمى عليه، هذا شيء مسلم به ولكن مع ذلك فإن إحساسه لا يذهب كله بل يبقى معه شيء من شعوره وإدراكه، فإما أن يذهب تمييزه نهائيا فهذا غير صحيح، وقوله:"ونحو ذلك" يعني كحالة النائم فإن النائم مع أنه أعظم نقصا من حالة السكران والمغمى عليه فإنه لا يذهب إحساسه كله بل يدرك ويشعر بأمور يراها في نومه مما قد يسوؤه أو يسره، فالأحوال التي تعبر عنها الصوفية بالاصطلام إنما تنشأ من عدم إحساس أصحابها ببعض الأمور ولكنها مع نقص حالة أصحابها فهي لا تصل إلى حالة يسقط معها التمييز سقوطا كاملا، ومن ادعى سقوط التمييز سقوطا تاما وعظم الفناء في مشاهدة الربوبية فقد غلط غلطا شنيعا وقصر في أمر الله وشرعه تقصيرا يخرجه إلى كفر أعظم منه في اليهود والنصارى، فإن هؤلاء مع كفرهم يقرون بنوع من الأمر والنهي والوعد والوعيد، بخلاف هؤلاء المباحية المسقطة للشرائع مطلقا، فإنهم يقولون أن العارف إذا

---

(١) الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد ابن العطار ص/٢٢١

صار في هذا المقام لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة، لشهوده الربوبية العامة والقيومية الشاملة، وحينئذ فمن ادعى سقوط التمييز سقوطا تاما فقد غلط غلطا بينا في تفريقه بين خلق الله وأمره وفي اعتقاده أن عمله هذا ممدوح فإنه لا وجود لهذا ولا مدح في عدم العلم وسقوط المعرفة، وهذا حال المتأخرين من الصوفية. قال الشيخ: "وأما أئمة الصوفية، والمشايخ المشهورون من القدماء: مثل الجنيد بن محمد وأتباعه، والشيخ عبد القادر وأمثاله، فهؤلاء من أعظم الناس لزوما للأمر والنهي، وتوصية بذلك وتحذيرا من المشي مع القدر، فالشيخ عبد القادر كلامه كله يدور على اتباع المأمور وترك المحذور، والصبر على المقدور، ولا يثبت طريقا تخالف ذلك أصلا، لا هو." (١)

"وقد أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال إن ما وقع منها مراد يقول إنه مراد غير مأمور به فلا يقول إنه مأمور به إلا كافر لكن هذا قد يقال **للمباحية** المحتجين بالقدر على المعاصي فإن منهم من لا يرى أن يعارض الإنسان فيما يظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما ظن أنه مراد وهذا الفعل وإن كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير

الوجه الثاني أن يقال قد تقدم أن تناهي الناس عن المعاصي والقبائح والظلم ودفع الظالم وأخذ حق المظلوم منه ورد احتجاج

منهاج السنة النبوية [جزء ٣ - صفحة ٢٣١]

من احتج على ذلك بالقدر أمر مستقر في فطر جميع الناس وعقولهم مع إقرار جماهيرهم بالقدر وأنه لا يمكن صلاح حالهم ولا بقاؤهم في الدنيا إذا مكنوا كل أحد أن يفعل ما يشاء من مفاسدهم ويحتج بالقدر وقد بينا أن المحتجين بالقدر على المعاصي إذا طردوا قولهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى وهم شر من المكذبين بالقدر

الوجه الثالث أن الأمور المقدورة بالاتفاق إذا كان فيها فساد يحسن ردها وإزالتها بعد وقوعها كالمرض ونحوه فإنه من فعل الله بالاتفاق مراد لله مع هذا يحسن من الإنسان أن يمنع وجوده بالاحتماء واجتناب أسبابه ويحسن منه السعي في إزالته بعد حصوله وفي هذا إزالة مراد الله

وإن قيل إن قطع السارق يمنع مراد الله كان شرب الدواء لزوال المرض مانعا لمراد الله وكذلك دفع السيل الآتي من صبب والنار التي تريد أن تحرق الدور وإقامة الجدار الذي يريد أن ينقض كما أقام الخضر ذلك الجدار وكذلك إزالة الجوع الحاصل بالأكل وإزالة البرد الحاصل بالاستدفاء وإزالة الحر بالظل

منهاج السنة النبوية [جزء ٣ - صفحة ٢٣٢]." (٢)

"وهذا يشبه قول من يقول من المتأخرين : أنا كافر برب يعصى فيجعل كلما يقع طاعة كما جعله هؤلاء عبادة لله تعالى لكونهم تحت المشيئة وكان بعض شيوخهم يقول عن إبليس : إن كان عصى الأمر فقد أطاع المشيئة لكن هؤلاء **مباحية**

---

(١) التحفة المهدية شرح العقيدة التدمرية فالح بن مهدي آل مهدي ١٢١/٢

(٢) منهاج السنة النبوية - ابن تيمية ٦٣/٥

يسقطون الأمر . وأما زيد بن أسلم ووهب بن منبه ونحوهم فحاشاهم من مثل هذا ؛ فإنهم كانوا من أعظم الناس تعظيما للأمر والنهي والوعد والوعيد ولكن قصدوا الرد على المكذبين بالقدر القائلين : بأنه يشاء ما لا يكون ويكون ما لا يشاء . وهؤلاء حقيقة قولهم : إنه لا يقدر على تعبيدهم وتصريفهم تحت مشيئته فأرادوا إبطال قول هؤلاء ونعم ما أرادوا لكن الكلام فيما أريد بالآية .." (١)

"ومن ظن أن الإيمان بالقدر أن الله خالق أفعال العباد كما يظنه **المباحية** المشركية الذين يقرون بالقدر دون الأمر والقدرية المجوسية الذين يقرون بالأمر دون القدر أو ظن أن التكليف مع ذلك غير معقول ولكن الشارع أطيع فيه لمحض المشيئة الإلهية وأن الله يفعل وجعل ذلك حجة له في الأفعال لم يتضمن أسبابا مناسبة للأمر والنهي بل أنكر ما اشتملت عليه الشريعة من المصالح والمحاسن والمقاصد التي للعباد في المعاش والمعاد وجعل ذلك الشرع مجرد إضافة من غير أن يكون من العلة والمعلول مناسبة وملاءمة وأنكر أن تكون الأفعال على وجوه لأجلها كانت حسنة مأمورا بها وكانت سيئة منهيا عنها احتجاجا على ذلك بالقدر وأنه مع كون الرب هو الخالق يمتنع هذا كله فهو مخطئ ضال يعلم فساد قوله بالضرورة وبما اتفق عليه العقلاء مع دلالة الكتاب والسنة والإجماع على فساد قوله .." (٢)

"وكذلك **المباحية** الذين يسقطون الأمر والنهي مطلقا ويحتجون بالقضاء والقدر أسوأ حالا من اليهود والنصارى ومشركي العرب ؛ فإن هؤلاء مع كفرهم يقرون بنوع من الأمر والنهي والوعد والوعيد ولكن كان لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله بخلاف **المباحية** المسقطة للشرائع مطلقا فإنما يرضون بما تهواه أنفسهم ويغضبون لما تهواه أنفسهم لا يرضون لله ولا يغضبون لله ولا يحبون لله ولا يغضبون لله ولا يأمرون بما أمر الله به ولا ينهون عما نهى عنه ؛ إلا إذا كان لهم في ذلك هوى فيفعلونه لأجل هواهم لا عبادة لمولاهم ؛ ولهذا لا ينكرون ما وقع في الوجود من الكفر والفسوق والعصيان إلا إذا خالف أغراضهم فينكرونه إنكارا طبيعيا شيطانيا لا إنكارا شرعيا رحمانيا ؛ ولهذا تقترن بهم الشياطين إخوانهم فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون وقد تتمثل لهم الشياطين وتخاطبهم وتعينهم على بعض أهوائهم كما كانت الشياطين تفعل بالمشركين عباد الأصنام .." (٣)

"وهؤلاء يكثرون في الطوائف الخارجين عما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة الذين يسلكون طرقا في العبادات والاعتقادات مبتدعة في الدين ولا يتحرون في عباداتهم واعتقاداتهم موافقة الرسول والاعتصام بالكتاب والسنة فتكثر فيهم الأهواء والشبهات وتغويهم الشياطين وتصير فيهم شبهة من المشركين بحسب بعدهم عن الرسول وكما يجب إنكار قول القدرية المضاهين للمجوس فإنكار قول هؤلاء أولى والرد عليهم أحرى وهؤلاء لم يكونوا موجودين في عصر الصحابة والتابعين لهم بإحسان ؛ فإن البدع إنما يظهر منها أولا فأولا الأخف فالأخف كما حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والشيعة ثم في آخر عصر الصحابة بدعة المرجئة والقدرية ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات

---

(١) فلسفة السعادة عند ابن تيمية ١/٥٥

(٢) فلسفة السعادة عند ابن تيمية ١/٢٤٧

(٣) فلسفة السعادة عند ابن تيمية ٣/١٩٩

وأما هؤلاء المباحية المسقطون للأمر والنهي محتجين على ذلك بالقدر فهم شر من جميع هذه الطوائف وإنما حدثوا بعد هؤلاء كلهم .." (١)

"فظهر بهذا حسن ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من تصديق الآية لما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من القدر السابق . وقوله سبحانه ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ كما يدل على القدر فيدل على الشرع . فإنه لو قال " فألهمها أفعالها " كما يقول الناس " خالق أفعال العباد " لم يكن في ذلك تمييز بين الخير والشر والمحبوب والمكروه والمأمور به والمنهي عنه . بل كان فيه حجة للمشركين من المباحية والجبرية الذين يدفعون الأمر والنهي والحسن والقبح ؛ فإنه خلق أفعال العباد . فلما قال ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ كان الكلام تفريقا بين الحسن المأمور به والقبيح المنهي عنه وأن الأفعال منقسمة إلى حسن وسيئ مع كونه تعالى خالق الصنفين . وهذه طريقة القرآن في غير موضع يذكر المؤمن والكافر وأفعالهما الحسنة والسيئة [و وعده ووعيده ؛ ويذكر أنه خالق الصنفين كقوله ﴿ يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴾ ونحو ذلك . وهذا الأصل ضلت فيه الجبرية والقدرية : فإن القدرية المجوسية قالوا : إن الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح لصفات قائمة بها والعبد هو المحدث لها بدون قدرة الله وبدون خلقه .." (٢)

"المعاصي فإن الزنا إذا كان واقعا بإرادة الله تعالى والسرقة إذا صدرت عن الله وإرادته هي المؤثرة لم يجز للسلطان المؤاخذة عليها لأنه يصد السارق عن مراد الله ويبعثه على ما يكرهه الله ولو صد الواحد منا غيره عن مراده وحمله على ما يكرهه استحق منه اللوم ويلزم أن يكون الله مريدا للنقيضين لأن المعصية مرادة لله والزجر عنها مراد له أيضا فيقال فيما قدمناه ما يبين الجواب عن هذا لكن نوضح جواب هذا إن شاء الله تعالى من وجوه أحدها أن الذي قدره وقضاه من ذلك هو ما وقع دون ما لم يكن بعد وما وقع لا يقدر أحد أن يرده وإنما يرد بالحدود والزواجر ما لم يقع بعد فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فقوله لأنه يصد السارق عن مراد الله كذب منه لأنه إنما

٣

٢٣٠

يصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده الله ولهذا لو حلف ليسرقن هذا المال إن شاء الله ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين لأن الله لم يشأ سرقته ولكن القدرية عندهم الإرادة لا تكون إلا بمعنى الأمر فيزعمون أن السرقة إذا كانت مرادة كانت مأمورا بها وقد أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال إن ما وقع منها مراد يقول إنه مراد غير مأمور به فلا يقول إنه مأمور به إلا كافر لكن هذا قد يقال للمباحية المحتجين بالقدر على المعاصي فإن منهم من لا يرى أن يعارض الإنسان فيما يظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما ظن أنه مراد وهذا الفعل وإن كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير الوجه الثاني

---

(١) فلسفة السعادة عند ابن تيمية ٣/٢٠٠

(٢) فلسفة السعادة عند ابن تيمية ٤/١٦١

أن يقال قد تقدم أن تناهي الناس عن المعاصي والقبائح والظلم ودفع الظالم وأخذ حق المظلوم منه ورد احتجاج

٣

٢٣١." (١)

"وقال شيخ الإسلام أيضا: هذا المشهد إنما أحدث في دولة الملاحدة دولة بني عبيد.وكان فيهم من الجهل والضلال ومعاضدة الملاحدة وأهل البدع من المعتزلة والرافضة أمور كثيرة ولهذا كان في زمنهم قد تضعضع الإسلام تضعضعا كثيرا ودخلت النصارى إلى الشام .

وقال شيخ الإسلام أيضا: وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له (مشهد الحسين ط) باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه وإنما أحدث في أواخر دولة (بني عبيد الله بن القداح)(١) الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام (نور الدين محمود) وكانوا يقولون : إنهم من أولاد فاطمة ، ويدعون الشرف ، وأهل العلم بالنسب يقولون :ليس لهم نسب صحيح ، ويقال : إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك.فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام ، وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع: المتفلسفة **والمباحية** والرافضة

---

(١) أي الدولة الفاطمية.." (٢)

"جعل ينكت بالقضيب على ثناياه ؛ وأن بعض الصحابة الذين حضروه – كأنس بن مالك وأبي برزة – أنكر ذلك وهذا تلبيس . فإن الذي جعل ينكت بالقضيب إنما كان عبيد الله بن زياد ؛ هكذا في الصحيح والمساند . وإنما جعلوا مكان عبيد الله بن زياد " يزيد " وعبيد الله لا ريب أنه أمر بقتله وحمل الرأس إلى بين يديه . ثم إن ابن زياد قتل بعد ذلك لأجل ذلك ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم . وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له " مشهد الحسين " باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه وإنما أحدث في أواخر دولة " بني عبيد الله بن القداح " الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام " نور الدين محمود " وكانوا يقولون : إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال : إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك . فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب

---

(١) مجموع مؤلفات عقائد الرافضة والرد عليها ١٣٤/١٨٤

(٢) كشف شبهات الصوفية ص/٢٠٢

أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع : المتفلسفة والمباحية والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم والإيمان . فأحدث هذا " المشهد " في المائة الخامسة نقل من عسقلان . وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم . والذي رجحه أهل العلم في موضع رأس الحسين بن علي – رضي الله عنهما – هو ما ذكره الزبير بن بكار في كتاب " أنساب قريش " والزبير بن بكار هو من أعلم الناس وأوثقهم في مثل هذا ذكر أن الرأس حمل إلى المدينة النبوية ودفن هناك وهذا مناسب . فإن هناك قبر أخيه الحسن وعم أبيه العباس وابنه علي وأمثالهم . قال أبو الخطاب بن دحية – الذي كان يقال له : " ذو النسبين بين دحية والحسين " في كتاب " العلم المشهور في فضل الأيام والشهور " – لما ذكر ما ذكره الزبير بن بكار عن محمد بن الحسن : أنه قدم برأس الحسين وبنو أمية مجتمعون عند عمرو بن سعيد فسمعوا الصياح فقالوا : ما هذا ؟ فقيل : نساء بني هاشم يبكين حين رأين رأس الحسين بن علي قال : وأتى برأس الحسين بن علي فدخل به على عمرو فقال : والله لوددت أن أمير المؤمنين لم يبعث به إلي قال ابن دحية : فهذا الأثر يدل أن الرأس حمل إلى المدينة ولم يصح فيه سواه والزبير أعلم أهل النسب وأفضل العلماء بهذا السبب قال : وما ذكر من أنه في عسقلان في مشهد هناك فشيء باطل لا يقبله من معه أدنى مسكة من العقل والإدراك فإن بني أمية – مع ما أظهروه من القتل والعداوة والأحقاد – لا يتصور أن يبنوا على الرأس مشهدا للزيارة." (١)

"فلابد من الإيمان بكل ما جاء به الرسول، ثم إن كان من أهل الكبائر فأمره إلى الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، فإن ارتد عن الإسلام ومات مرتدا، كان في النار، فالسيئات تحبطها التوبة، والحسنات تحبطها الردة، ومن كان له حسنات وسيئات، فإن الله لا يظلمه، بل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره، والله ـ تعالى ـ قد يتفضل عليه، ويحسن إليه بمغفرته ورحمته .

ومن مات على الإيمان فإنه لا يخلد في النار، فالزاني والسارق لا يخلد في النار، بل لابد أن يدخل الجنة، فإن النار يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، وهؤلاء المسؤول عنهم يسمون : القدرية المباحية المشركين، وقد جاء في ذمهم من الآثار ما يضيق عنه هذا المكان، والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

فصلCID=163 - TOP#TOP&٢٥٢=http://mirror.al-eman.com/Islamlib/viewchp.asp BID

إذا عرف هذا، فنقول : الصواب في قصة آدم وموسى، أن موسى لم يلم آدم إلا من جهة المصيبة التي أصابته وذريته بما فعل، لا لأجل أن تارك الأمر مذنب عاص؛ ولهذا قال : لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ لم يقل : لماذا خالفت الأمر ؟ ولماذا عصيت ؟ والناس مأمورون عند المصائب التي تصيبهم بأفعال الناس أو بغير أفعالهم بالتسليم للقدر، وشهود الربوبية، كما قال تعالى : ﴿ ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه ﴾ [التغابن : ١١] . قال ابن مسعود أو غيره : هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم، وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه

---

(١) الخلاصة في بيان رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في الرافضة ص/١٥٤

وسلم : (احرص على/ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجزن، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت، لكان كذا وكذا، ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان) .." (١)

"والدخول في الحلول والاتحاد، وما زال شيوخ الصوفية المؤمنون يحذرون من مثل هؤلاء الملبسين كما حذر أئمة الفقهاء من سبيل أهل البدعة والنفاق من أهل الفلسفة والكلام ونحوهم، حتى ذكر ذلك أبو نعيم الحافظ في أول حلية الأولياء وأبو القاسم القشيري في رسالته دع من هو أجل منهما واعلم منهما بطريقة الصوفية وأقل غلطا وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة والمنقولات المبتدعة، قال أبو نعيم في أول الحلية:

"أما بعد أحسن الله تعالى توفيقك، فقد استعنت بالله عز وجل، وأجبتك إلى ما أبغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم من أعلام المحققين، من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق، وباشر الأحوال والطرائق، وساكن الرياض والحدائق، وفارق العوارض والعلائق، وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين، ومن أهل الدعاوى من المسوفين، ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال، والمخالفين لهم في العقيدة والفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم، من الفسقة الفجار، **والمباحية** والحلولية الكفار، وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار، بقادح في منقبة البررة الأخيار، وواضع من درجة الصفوة الأطهار، بل في إظهار البراءة من الكذابين، والنكير على الحشوية البطالين نزاهة الصادقين، ورفعة المحققين.." (٢)

"قال السيوطي معقبا عليه:" قلت مقصود الشيخ أنه لا يجري في تكفيرهم الخلاف الذي جرى في المجسمة بل يقطع بكفر القائلين بالحلول إجماعا وإن جرى في المجسمة خلاف "(١) اهـ

١٤ - قال أبو نعيم الأصبهاني في أول الحلية:" وذلك لما بلغك من بسط لساننا وألسنة أهل الفقه والآثار في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة والفجار **والمباحية** والحلولية الكفار "(٢) اهـ

١٥ - قال - صاحب كتاب معيار المريدين - أبو محمد عبد الله بن محمد النوري:" والدليل على بطلان اتحاد العبد مع الله تعالى أن الاتحاد بين مربوبين محال فإن رجلين مثلا لا يصير أحدها عين الآخر لتباينهما في ذاتيهما كما هو معلوم فالتباين بين العبد والرب سبحانه وتعالى أعظم فإذن أصل الاتحاد باطل محال مردود شرعا وعقلا وعرفا بإجماع الأنبياء والأولياء ومشايخ الصوفية وسائر العلماء والمسلمين وليس هذا مذهب الصوفية وإنما قاله طائفة غلاة لقلة علمهم وسوء حظهم من الله تعالى فشابهوا بهذا القول النصارى الذين قالوا في عيسى عليه السلام اتحد ناسوته بلاهوته "(٣) اهـ

١٦ - وقال صاحب كتاب نهج الرشاد في الرد على أهل الوحدة والحلول والاتحاد:" حدثني الشيخ كمال الدين المراغي عن الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد أنه قال له مرة الكفار إنما انتشروا في بلادكم لانتشار الفلسفة هناك وقلة اعتنائهم بالشريعة والكتاب والسنة قال فقلت له في بلادكم ما هو شر من هذا وهو قول الاتحادية فقال هذا لا يقوله عاقل فإن قول هؤلاء

---

(١) أحكام المرتد عند شيخ الإسلام ابن تيمية ١/٢٩٣

(٢) الأسباب الحقيقية لحرق إحياء علوم الدين من قبل أمير المؤمنين ابن تاشفين ص/٦٤

كل أحد يعرف فساده "(٤) اهـ

---

(١) المرجع السابق ٢/١٢٦

(٢) حلية الأولياء ١ /٤

(٣) الحاوي للفتاوي ٢/١٢٦

(٤) المرجع السابق٢/١٢٧." (١)

"وأما حمله مصر فباطل باتفاق الناس ، وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له مشهد الحسين باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه، وإنما أحدث في أواخر دولة بني عبيد الله ابن القداح الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام نور الدين محمود ، وكانوا يقولون إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ، ويقال أن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني ؛ فادعوا الشرف لذلك.

فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام ، وكانوا يظهرون التشيع ، وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية ، وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ، ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع المتفلسفة **والمباحية** والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم والإيمان .

فأحدث هذا المشهد في المائة الخامسة نقل من عسقلان وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم ، والذي رجحه أهل العلم في موضع رأس الحسين بن علي رضي الله عنهما هو ما ذكره الزبير بن بكار في كتاب أنساب قريش والزبير بن بكار هو من أعلم الناس ، وأوثقهم في مثل هذا ذكر أن الرأس حمل إلى المدينة النبوية ودفن هناك ، وهذا مناسب ؛ فإن هناك قبر أخيه الحسن ، وعم أبيه العباس ، وابنه علي وأمثالهم.

قال أبو الخطاب ابن دحية في كتاب العلم المشهور فى فضل الأيام والشهور لما ذكر ما ذكره الزبير بن بكار عن محمد بن الحسن أنه قدم برأس الحسين وبنو أمية مجتمعون عند عمرو بن سعيد فسمعوا الصياح فقالوا: ما هذا فقيل نساء بني هاشم يبكين حين رأين رأس الحسين بن علي قال: وأتي برأس الحسين بن على فدخل به على عمرو فقال: والله لوددت أن أمير المؤمنين لم يبعث به إلي.." (٢)

" فإذا كان سبحانه قد نهى عن التقديم بين يديه فأي تقدم أبلغ من تقديم عقله على ما جاء به قال غير واحد من السلف ولا تقولوا حتى يقول ولا تفعلوا حتى يأمر ومعلوم قطعا أن من قدم عقله أو عقل غيره على ما جاء به فهو أعصى الناس لهذا النبي وأشدهم تقدما بين يديه وإذا كان سبحانه قد نهاهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوته فكيف برفع معقولاتهم

---

(١) بلوغ الأماني في الرد على مفتاح التيجاني ص/١٨٦

(٢) ثناء شيخ الإسلام على آل بيت النبوة ص/٢٤

فوق كلامه وما جاء به ومن المعلوم قطعا أنه لم يكن يفعل هذا في عهده إلا الكفار والمنافقون فهم الذين حكى الله سبحانه عنهم معارضة ما جاء به بعقولهم وآرائهم وصارت تلك المعارضة ميراثا في أشباههم كما حكى الله عن المشركين معارضة شرعه وأمره بقضائه وقدره وورثهم في هذه المعارضة طائفتان إحداهما إخوانهم **المباحية** الذين خلعوا ربقة الشريعة من أعناقهم ودانوا بالقدر

والثانية الذين عارضوا قضاءه وقدره بأمره وقالوا ." (١)

"فإنه يذكر فيها أن " يزيد " جعل ينكت بالقضيب على ثناياه ؛ وأن بعض الصحابة الذين حضروه – كأنس بن مالك وأبي برزة – أنكر ذلك وهذا تلبيس .

فإن الذي جعل ينكت بالقضيب إنما كان عبيد الله بن زياد ؛ هكذا في الصحيح والمساند .

وإنما جعلوا مكان عبيد الله بن زياد " يزيد " .

وعبيد الله لا ريب أنه أمر بقتله وحمل الرأس إلى بين يديه .

ثم إن ابن زياد قتل بعد ذلك لأجل ذلك ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم .

وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له " مشهد الحسين " باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه .

وإنما أحدث في أواخر دولة " بني عبيد الله بن القداح " الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام " نور الدين محمود " وكانوا يقولون إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك .

فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع المتفلسفة **والمباحية** والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم والإيمان .

فأحدث هذا " المشهد " في المائة الخامسة نقل من عسقلان .

وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم .." (٢)

"ذلك لأجل ذلك ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم . وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له " مشهد الحسين " باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه وإنما أحدث في

---

(١) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة – ابن القيم ٣/٩٩٧

(٢) عاشوراء وإستشهاد الحسين عليه السلام ص/٢٩

أواخر دولة " بني عبيد الله بن القداح " الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام " نور الدين محمود " وكانوا يقولون : إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال : إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك . فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع : المتفلسفة والمباحية والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والإيمان في أنه ليس من أهل العلم." (١)

"هذه النظرية اليونانية التي تروى عن قدماء اليونان أرسطو وجماعته: أن الكون يتركب من أربعة عناصر: الماء، والتراب، والنار، والهواء...إلى آخره!! رتبوا هذه على تلك.

يقول: " الخامسة –من فرقهم–: الحلولية، وهم طائفة من هؤلاء القوم الذين ذكرناهم، يرون في أنفسهم أحوالا عجيبة، وليس لهم من العلوم العقلية نصيب وافر، فيتوهمون أنه قد حصل لهم الحلول أو الاتحاد –أي: بالله تعالى– يقول: فيدعون دعاوى عظيمة، وأول من أظهر هذه المقالة في الإسلام الروافض؛ فإنهم ادعوا الحلول في حق أئمتهم ".

هنا فائدة مهمة وهي: أن الرازي يربط الصوفية بالشيعة ، وهو ربط مؤكد –كما سبق أن قلنا– يقول الرازي :

" السادسة: المباحية، وهم قوم يحفظون طامات لا أصل لها، وتلبيسات في الحقيقة، وهم يدعون محبة الله تعالى وليس لهم نصيب من شيء من الحقائق؛ بل يخالفون الشريعة، ويقولون: إن الحبيب رفع عنه التكليف، وهم الأشر من الطوائف، وهم في الحقيقة على دين مزدك ، كما سنذكر بعد هذا ". وهذا الدين هو أصل الشيوعية ، ودين مزدك كما تكلم عنه هو يقول: " إن المزدكية هم أتباع مزدك بن موبذان ، وكان موبذان في زمن قباز بن فيروز والد أنوشروان العادل، ثم ادعى النبوة، وأظهر دين الإباحة، وانتهى أمره إلى أن ألزم قباز أن يبعث امرأته ليتمتع بها غيره!! فتأذى أنوشروان من ذلك الكلام – أي: تأذى من كلامه– وقال لوالد الملك: اترك بيني وبينه لأناظره؛ فإن قطعني طاوعته، وإلا قتلته، فلما تناظر مع أنوشروان : انقطع مزدك – يعني: انقطع في المناظرة وأفحم – وظهر عليه أنو شروان ، فقتله وأتباعه، وكل من هو على دين الإباحة في زماننا هذا فهم بقية أولئك القوم ".." (٢)

"هذا كلامه عن المزدكية ، ويقول: الصوفية ، والفرقة المسماة المباحية منهم على دين مزدك ، الذي هو أصل الشيوعية ، وأصل نظرية كارل ماركس الذي كما ذكر هؤلاء الخرافيون يقولون: أنتم مشتغلون بالرد على المسلمين، وتتركون الشيوعية !!

فهذا الرازي ، وهو إمام من أئمة الأشاعرة وكتابه اعتقادات فرق المسلمين والمشركين مطبوع موجود، يقول: إن الصوفية تلتقي بالمزدكية بمعنى أن: الشيوعية والصوفية تلتقي عند مزدك ، فهذا هو كلامهم، وليس كلامنا نحن.

الإمام عباس السكسكي وموقفه من الصوفية

---

(١) رأي شيخ الإسلام ابن تيمية بالرافضة ٢٧٩/١

(٢) موسوعة الرد على الصوفية /١١

ومن الرازي –المتوفى سنة (٦٠٦ هـ)– ننتقل إلى أحد الأئمة من علماء اليمن ، يسمى عباس بن منصور السكسكي قيل: إنه كان حنبليا –وهذا غريب في أئمة اليمن – وقيل: إنه شافعي، وعلى كل حال يمكن مراجعة ترجمته في كتاب الأعلام [٢٦٨/٣، ط ٤]

هذا الإمام السكسكي المتوفى سنة (٦٨٣هـ)، وهو أيضا من المتقدمين –كتب كتابا اسمه: البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ، وهذا الكتاب مطبوع.

يقول في آخر الكتاب: "قد ذكرت هذه الفرقة الهادية، المهدية –أي: أهل السنة – وأنها على طريقة متبعة لهذه الشريعة النبوية...وغير ذلك مما هو داخل تحت الشريعة المطهرة، ولم يشذ أحد منهم عن ذلك سوى فرقة واحدة تسمت بالصوفية ، ينتسبون إلى أهل السنة ، وليسوا منهم، قد خالفوهم في الاعتقاد، والأفعال، والأقوال.

أما الاعتقاد: فسلكوا مسلكا للباطنية الذين قالوا: إن للقرآن ظاهرا، وباطنا، فالظاهر: ما عليه حملة الشريعة النبوية، والباطن: ما يعتقدونه، وهو ما قدمت بعض ذكره.." (١)

"الخامسة – من فرقهم – : الحلولية ، وهم طائفة من هؤلاء القوم الذين ذكرناهم ، يرون في أنفسهم أحوالا عجيبة ، وليس لهم من العلوم العقلية نصيب وافر ، فيتوهمون أنه قد حصل لهم الحلول أو الاتحاد — يعني : بالله تعالى – يقول : فيدعون دعاوى عظيمة ، وأول من أظهر هذه المقالة في الإسلام : الروافض ؛ فإنهم ادعوا الحلول في حق أئمتهم .

هنا فائدة مهمة : وهو أن الرازي يربط الصوفية بالشيعة ، وهو ربط مؤكد —كما سبق أن قلنا — يقول الرازي :

السادسة : المباحية ، وهم قوم يحفظون طامات لا أصل لها ، وتلبيسات في الحقيقة وهم يدعون محبة الله تعالى وليس لهم نصيب من شيء من الحقائق ؛ بل يخالفون الشريعة ، ويقولون : إن الحبيب رفع عنه التكليف ، وهو الأشر من الطوائف ، وهم على الحقيقة على دين "مزدك" ، كما سنذكر بعد هذا – قال سفر : وهو الدين الذي هو أصل الشيوعية ، ودين "مزدك" كما تكلم عنه هو يقول : أن المزدكية هم أتباع مزدك بن موبذان ، وكان موبذان في زمن قباز بن فيروز والد أنو شروان العادل ، ثم ادعى النبوة ، وأظهر دين الإباحة ، وانتهى أمره إلى أن ألزم قباز أن يبعث امرأته ليتمتع بها غيره !! فتأذى أنو شروان من ذلك الكلام — يعني : تأذى من كلامه غاية التأذي — وقال لوالده : اترك بيني وبينه لأناظره ؛ فإن قطعني طاوعته ، وإلا قتلته فلما تناظر مع أنو شروان : انقطع مزدك — يعني : انقطع في المناظرة وأفحم — وظهر عليه أنو شروان ، فقتله وأتباعه ، وكل من هو على دين الإباحة في زماننا هذا فهم بقية أولئك القوم .

هذا كلامه عن المزدكية ، ويقول : الصوفية ، والفرقة المسماة المباحية منهم على دين "مزدك" الذي هو أصل الشيوعية ، وأصل نظرية "كارل ماركس" الذي كما ذكر هؤلاء الخرافيون يقولون : أنتم مشتغلون بالرد على المسلمين ، وتتركون الشيوعية !!.." (٢)

---

(١) موسوعة الرد على الصوفية ١٢/

(٢) موسوعة الرد على الصوفية ٢٩/٤٣

"قال السيوطي معقبا عليه:" قلت مقصود الشيخ أنه لا يجري في تكفيرهم الخلاف الذي جرى في المجسمة بل يقطع بكفر القائلين بالحلول إجماعا وإن جرى في المجسمة خلاف " المرجع السابق ٢/١٢٦ اهـ

١٤ – قال أبو نعيم الأصبهاني في أول الحلية:" وذلك لما بلغك من بسط لساننا وألسنة أهل الفقه والآثار في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة والفجار **والمباحية** والحلولية الكفار " حلية الأولياء ١ /٤ اهـ

١٥ – قال – صاحب كتاب معيار المريدين – أبو محمد عبد الله بن محمد النوري:" والدليل على بطلان اتحاد العبد مع الله تعالى أن الاتحاد بين مربوبين محال فإن رجلين مثلا لا يصير أحدها عين الآخر لتباينهما في ذاتيهما كما هو معلوم فالتباين بين العبد والرب سبحانه وتعالى أعظم فإذن أصل الاتحاد باطل محال مردود شرعا وعقلا وعرفا بإجماع الأنبياء والأولياء ومشايخ الصوفية وسائر العلماء والمسلمين وليس هذا مذهب الصوفية وإنما قاله طائفة غلاة لقلة علمهم وسوء حظهم من الله تعالى فشابهوا بهذا القول النصارى الذين قالوا في عيسى عليه السلام اتحد ناسوته بلاهوته " الحاوي للفتاوي ٢/١٢٦ اهـ

١٦ – وقال صاحب كتاب نهج الرشاد في الرد على أهل الوحدة والحلول والاتحاد:" حدثني الشيخ كمال الدين المراغي عن الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد أنه قال له مرة الكفار إنما انتشروا في بلادكم لانتشار الفلسفة هناك وقلة اعتنائهم بالشريعة والكتاب والسنة قال فقلت له في بلادكم ما هو شر من هذا وهو قول الاتحادية فقال هذا لا يقوله عاقل فإن قول هؤلاء كل أحد يعرف فساده " المرجع السابق٢/١٢٧ اهـ." (١)

"فأما الحديث الأول. قوله : (أنا من الله والمؤمنون مني) . فلا يحفظ هذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . لكن قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي : (أنت مني وأنا منك) كما قال الله . سبحانه : ﴿ بعضكم من بعض ﴾ [آل عمران : ١٩٥] أي : أنتم نوع واحد، متفقون في القصد والهدى، كالروحين اللتين تتفقان في صفاتهما؛ وهي الجنود المجندة التي/ قال النبي صلى الله عليه وسلم : (الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف) . وأما أن يكون الخلق جزءا من الخالق تعالى، فهذا كفر صريح يقوله أعداء الله النصارى، ومن غلا من الرافضة؛ وجهال المتصوفة ومن اعتقده فهو كافر . نعم ! للمؤمنين العارفين بالله المحبين له من مقامات القرب ومنازل اليقين ما لا تكاد تحيط به العبارة، ولا يعرفه حق المعرفة إلا من أدركه وناله، والرب رب، والعبد عبد؛ ليس في ذاته شيء من مخلوقاته، ولا في مخلوقاته شيء من ذاته؛ وليس أحد من أهل المعرفة بالله يعتقد حلول الرب تعالى به، أو بغيره من المخلوقات ولا اتحاده به .

وإن سمع شيء من ذلك منقول عن بعض أكابر الشيوخ، فكثير منه مكذوب، اختلقه الأفاكون من الاتحادية **المباحية**؛ الذين أضلهم الشيطان وألحقهم بالطائفة النصرانية .

والذي يصح منه عن الشيوخ له معان صحيحة؛ ومنه ما صدر عن بعضهم في حال استيلاء حال عليه، ألحقه تلك الساعة بالسكران الذي لا يميز ما يخرج منه من القول، ثم إذا ثاب عليه عقله وتمييزه ينكر ذلك القول، ويكفر من يقوله، وما يخرج من القول في حال غيبة /عقل الإنسان لا يتخذه هو ولا غيره عقيدة، ولا حكم له، بل القلم مرفوع عن النائم والمجنون

---

(١) موسوعة الرد على الصوفية ١٨١/٩٨

والمغمى عليه والسكران الذي سكر بغير سبب محرم؛ مثل من يسقى الخمر وهو لا يعرفها أو أوجرها حتى سكر أو أطعم البنج وهو لا يعرفه، فكذلك .." (١)

". وكان الذي حض على قتله الشمر بن ذي الجوشن صار يكتب في ذلك إلى نائب السلطان على العراق عبيد الله بن زياد ؛ وعبيد الله هذا أمر – بمقاتلة الحسين – نائبه عمر بن سعد بن أبي وقاص بعد أن طلب الحسين منهم ما طلبه آحاد المسلمين لم يجئ معه مقاتلة ؛ فطلب منهم أن يدعوه إلى أن يرجع إلى المدينة أو يرسلوه إلى يزيد بن عمه أو يذهب إلى الثغر يقاتل الكفار فامتنعوا إلا أن يستأسر لهم أو يقاتلوه(١) فقاتلوه حتى قتلوه وطائفة من أهل بيته وغيرهم . ثم حملوا ثقله وأهله إلى يزيد بن معاوية إلى دمشق ولم يكن يزيد أمرهم بقتله ولا ظهر منه سرور بذلك ورضى به بل قال كلاما فيه ذم لهم ؛ حيث نقل عنه أنه قال : لقد كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين وقال : لعن الله ابن مرجانة – يعني عبيد الله بن زياد – والله لو كان بينه وبين الحسين رحم لما قتله – يريد بذلك الطعن في استلحاقه حيث كان أبوه زياد استلحق حتى كان ينتسب إلى أبي سفيان صخر بن حرب – وبنو أمية وبنو هاشم كلاهما بنو عبد مناف . وروي أنه لما قدم على يزيد ثقل الحسين وأهله ظهر في داره البكاء والصراخ لذلك وأنه أكرم أهله وأنزلهم منزلا حسنا وخير ابنه عليا بين أن يقيم عنده وبين أن يذهب إلى المدينة فاختار المدينة(٢) . والمكان الذي يقال له سجن علي بن الحسين بجامع دمشق باطل لا أصل له . لكنه مع هذا لم يقم حد الله على من قتل الحسين رضي الله عنه ولا انتصر له بل قتل أعوانه لإقامة ملكه وقد نقل عنه أنه تمثل في قتل الحسين بأبيات تقتضي من قائلها الكفر الصريح كقوله : لما بدت تلك الحمول وأشرفت تلك الرءوس إلى ربي جيروني نعق الغراب فقلت نح أو لا تنح فلقد قضيت من النبي ديوني وهذا الشعر كفر . ولا ريب أن " يزيد " تفاوت الناس فيه فطائفة تجعله كافرا ؛ بل تجعله هو وأباه كافرين ؛ بل يكفرون مع ذلك أبا بكر وعمر ويكفرون عثمان وجمهور المهاجرين والأنصار وهؤلاء الرافضة من أجهل خلق الله وأضلهم وأعظمهم كذبا على الله عز وجل ورسوله والصحابة والقرابة وغيرهم ؛ فكذبهم على يزيد مثل كذبهم على أبي بكر وعمر وعثمان ؛ بل كذبهم على يزيد أهون بكثير . وطائفة تجعله من أئمة الهدى وخلفاء العدل وصالح المؤمنين وقد يجعله بعضهم من الصحابة وبعضهم يجعله نبيا . وهذا أيضا من أبين الجهل والضلال ؛ وأقبح الكذب والمحال بل كان ملكا من ملوك المسلمين له حسنات وسيئات والقول فيه كالقول في أمثاله من الملوك . وقد بسطنا القول في هذا في غير هذا الموضع . وأما الحسين – رضي الله عنه – فقتل بكربلاء قريب من الفرات ودفن جسده حيث قتل وحمل رأسه إلى قدام عبيد الله بن زياد بالكوفة هذا الذي رواه البخاري في صحيحه وغيره من الأئمة . وأما حمله إلى الشام إلى يزيد : فقد روي ذلك من وجوه منقطعة لم يثبت شيء منها بل في الروايات ما يدل على أنها من الكذب المختلق فإنه يذكر فيها أن " يزيد " جعل ينكت بالقضيب على ثناياه ؛ وأن بعض الصحابة الذين حضروه – كأنس بن مالك وأبي برزة – أنكر ذلك وهذا تلبيس . فإن الذي جعل ينكت بالقضيب إنما كان عبيد الله بن زياد ؛ هكذا في الصحيح والمساند . وإنما جعلوا مكان عبيد الله بن زياد " يزيد " وعبيد الله لا ريب أنه أمر بقتله وحمل الرأس إلى بين يديه . ثم إن ابن زياد قتل بعد ذلك لأجل ذلك ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين

---

(١) موسوعة الرد على الصوفية ٦١/١٨٦

كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم . وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له " مشهد الحسين " باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه وإنما أحدث في أواخر دولة " بني عبيد الله بن القداح " الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتي عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام " نور الدين محمود " وكانوا يقولون : إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال : إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك . فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من انضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع : المتفلسفة **والمباحية** والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا

---

(١) –قلت : هذا الخبر من رواية أبي مخنف لوط بن يحيى وهو متروك رافضي خبيث

(٢) – تاريخ الطبري ٣/٢٩٠ الوراق." (١)

"______________

و (الذي جاء بالصدق وصدق به) أي حقق ما أورده قولا لما تحراه فعلا، فعلى هذا التقدير تخصيص النهي في قوله: (لا تبشر) مخصوص ببعض الناس، دون بعض فإن مثل هذا المعنى لا يدركه إلا الراسخ في العلم، ويعضده حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) الذي يورده في الفصل الثالث من هذا الكتاب، وهو قوله: (من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة) وفيه أنه منع عمر (رضي الله عنه) أبا هريرة عن التبشير، فعلم أن المراد بالتخصيص ما ذكره؛ إذ لو لم يكن يرد ذلك لم يخبر معاذا وأبا هريرة وأنسا وعمر (رضي الله عنهم) وأمثالهم، واحتج به محمد بن إسماعيل وبمثله أن يخص العالم بالعلم قوما دون قوم؛ كراهة أن لا يفهموا.

ثم بعد تأويل الحسن قول من قال: الحديث كان في بدء الإسلام في وقت لم يجب فيه شيء من الأركان؛ فحينئذ يكون قد أتى بما يجب عله فحومه الله على النار، وأما بعد وجوب الأركان فلا يكون ذلك كافيا في الخلاص، ويؤيده ما روى البخاري عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: (إنما نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء (لا تشربوا الخمر) لقالوا: لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل: (لا تزنوا) لقالوا: لا ندع الزنى، ولقد نزل بمكة على محمد – صلى الله عليه وسلم – (بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده).

---

(١) الخلاصة في بيان رأي شيخ الإسلام ابن تيمية بالرافضة ٢/٩٢

قال بعض المحققين: قد يتخذ أمثال هذه الأحاديث المبطلة والمباحية ذريعة إلى طرح التكاليف، ودفع الأحكام، وإبطال الأعمال، معتقدين بأن الشهادة وعدم الإشراف كاف، وربما يتمسك بها المرجئة. وهذا الاعتقاد يستلزم طي بساط الشريعة، وإبطال الحدود والزواجر السمعية، ويوجب أن يكون التكليف بالترغيب في الطاعات والتحذير عن المعاصي والجنايات غير متضمن طائلا، وبالأصل باطلا، بل يقتضي الانخلا ع عن ربقة الدين والملة، والانسلال عن قيد الشريعة والسنة، والخروج عن الضبط، والولوج في الخبط، وترك الناس سدى مهملين يموج بعضهم في بعض معطلين من غير مانع ولا دافع، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن أفضى إلى خراب العقبى. والمتثبت بهذا الحديث ونظيره ساقط، وعن معارج القدس إلى حضيض النفس لا قط، مع أن قوله: (يعبدوه) يتضمن جميع أنواع التكاليف الشرعية، وقوله: (لا تشركوا) يشمل كلا قسمي الشرك: الجلي، والخفي.

قال أهل التحقيق: العبادة لها ثلاث درجات: الأولى: أن يعبد الله طمعا في الثواب، وهربا من العقاب، وهذا المسمى بالعبادة، وهذه الدرجة نازلة جدا؛ لأن معبوده في الحقيقة هو ذلك ــــ." (١)

"فإذا كان سبحانه قد نهى عن التقديم بين يديه فأي تقدم أبلغ من تقديم عقله على ما جاء به قال غير واحد من السلف ولا تقولوا حتى يقول ولا تفعلوا حتى يأمر ومعلوم قطعا أن من قدم عقله أو عقل غيره على ما جاء به فهو أعصى الناس لهذا النبي وأشدهم تقدما بين يديه وإذا كان سبحانه قد نهاهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوته فكيف برفع معقولاتهم فوق كلامه وما جاء به ومن المعلوم قطعا أنه لم يكن يفعل هذا في عهده إلا الكفار والمنافقون فهم الذين حكى الله سبحانه عنهم معارضة ما جاء به بعقولهم وآرائهم وصارت تلك المعارضة ميراثا في أشباههم كما حكى الله عن المشركين معارضة شرعه وأمره بقضائه وقدره وورثهم في هذه المعارضة طائفتان إحداهما إخوانهم المباحية الذين خلعوا ربقة الشريعة من أعناقهم ودانوا بالقدر.

والثانية: الذين عارضوا قضاءه وقدره بأمره وقالوا." (٢)

"يستلزم عدم الدخول؛ لجواز العفو عن البعض بعد الدخول وقبل استيفاء العقاب اه. وفيه مع ذلك نظر؛ لأن النصوص دلت على دخول جمع النار وتعذيبهم بها، وقد اسودت أبدانهم حتى صارت كالفحم، فيجب الإيمان بذلك («فقلت: يا رسول الله أفلا أبشر به الناس») أي عمومهم، والفاء في جواب الشرط المقدر، أي إذا كان كذلك أفلا أبشرهم بما ذكرت من حق العباد؟ والبشارة: إيصال خبر إلى أحد يظهر أثر السرور منه على بشرته، وأما قوله تعالى: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ [آل عمران: ٢١] فتهكم أو تجريد. (قال: لا تبشرهم) : قيل: بعض النهي مخصوص ببعض الناس، واحتج

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٢/٤٧٧

(٢) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة ابن القيم ٣/٩٩٧

البخاري على أن للعالم أن يخص بالعلم قوما دون قوم كراهة ألا يفهموا، وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث البطلة والمباحية ذريعة إلى ترك التكاليف ورفع الأحكام، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد خراب العقبى (فيتكلوا) : منصوب في جواب النهي بتقدير " أن " بعد الفاء، أي يعتمدوا ويتركوا الاجتهاد في حق الله تعالى، فالنهي منصب على السبب والمسبب معا، أي لا يكن منك تبشير فاتكال منهم، وإنما رواه معاذ مع كونه منهيا عنه؛ لأنه علم منه أن هذا الإخبار يتغير بتغير الزمان والأحوال والقوم يومئذ كانوا حديثي العهد بالإسلام لم يعتادوا تكاليفه، فلما تثبتوا واستقاموا أخبرهم، أو رواه بعد ورود الأمر بالتبليغ والوعيد على الكتمان، ثم إن معاذا مع جلالة قدره لا يخفى عليه ثواب نشر العلم ووبال كتمه، فرأى التحدث واجبا في الجملة، ويؤيده ما روي في الحديث الذي يتلوه، فأخبر معاذ عند موته تأثما، وقيل: إنما نهى النبي – صلى الله عليه وسلم – معاذا عن التبشير، وأخبر به معاذ بعد تبشير النبي – صلى الله عليه وسلم – المؤمنين، فلا يلزم ارتكاب المنهي؛ لأن النهي عن التبشير لا عن الإخبار. (متفق عليه) : ورواه أبو داود، والترمذي، والنسائي.." (١)

"وفي شرح السنة: فيه فوائد، منها: أن صيد المدينة مباح بخلاف صيد مكة. قلت: لو ثبت هذا لارتفع الخلاف في أن المدينة لها حرم أم لا. لكن للشافعية أن يقولوا ليس نص في الحديث على أنه من صيد المدينة لاحتمال أنه صيد من خارجها وأدخل فيها. وحينئذ لا يضر، فإن الصيد لو أخذ خارج مكة، ثم أدخل في الحرم وذبح كان حلالا عندهم، فكذا هذا والله أعلم. قال: وإنه لا بأس أن يعطى الصبي الطير ليلعب به من غير أن يعذبه. قلت: هذا فرع آخر على المسألة السابقة، إذ لو ثبت حرمية المدينة لوجب إرسال الصيد إن أخذ منها، وكذا عندنا بعد دخوله في حرم مكة. قال: وإباحة تصغير الأسماء؟ قلت: لأنه مبني على اللطف والشفقة، لا سيما وفيه مراعاة السجع، وهو مباح الكلام إذا لم يكن مقرونا بالتكلف. قال: وإباحة الدعابة ما لم يكن إثما؟ قلت: بل استحبابه إذا كان تطييبا ومطايبة. قال: وجواز تكني الصبي ولا يدخل ذلك في باب الكذب. قلت: لأنه قصد به التفاؤل. قال: وقد نقل عن الشيخ نجم الدين الكبير غير ذلك من الفوائد، وهي أن يجوز للرجل أن يدخل في بيت فيه امرأة أجنبية إذا أمن على نفسه الفتنة. قلت: فيه بحث ؛ لأنه إن أراد جواز الخلوة مع الأجنبية، فهو لا يجوز بالإجماع، وإن أراد الدخول عليها مع وجود غيرها، فهو أمر ظاهر لا شبهة في جوازه، حتى مع عدم الأمن من الفتنة أيضا، كما في مسألة تحمل الشهادة ونحوها. وليس في الحديث دلالة على الخلوة، مع أنه لو ثبت لكان جوازه من خصوصياته – صلى الله عليه وسلم، مع كونه معصوما مع أنه أب للأمة وليس لغير ذلك، ولو كان وليا، فإن الحفظ مرتبة دون العصمة، ولذا لما سئل الجنيد: أيزني العارف؟ فأطرق رأسه مليا، ثم قال: وكان أمر الله قدرا مقدورا. وإنما أطلت هذا المبحث لئلا يتعلق به بعض الزنادقة والملاحدة والمباحية، مع أنا لا نشك في جلالة الشيخ قدس سره ؛ حيث أثر نظره في الكلب. قال: وأن يجوز للرجل أن يسأل عما هو عالم به تعجبا منه. قلت: هذا يتوقف على تقدم علمه – صلى الله عليه وسلم – بموت النغير، لاحتمال صدور هذا القول بمجرد فقده، وهو أعم من حصول موته. قال: وفيه كمال خلق النبي – صلى الله عليه وسلم – وأن رعاية الضعفاء من مكارم الأخلاق، وأنه يستحب استمالة قلوب

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٩٨/١

الصغار، وإدخال السرور في قلوبهم. قلت كيف لا، وقد قال تعالى في وصفه الكريم في كلامه القديم: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم: ٤] . . . (متفق عليه) .." (١)

"قرأت في كتاب الفتوح تأليف أبي محمد أحمد بن أعثم الكوفي في قصة أهل النهروان قال: وتقدم رجل من الشراة يقال له الأخنس بن العيزار الطائي حتى وقف بين الجمعين، وكان من أشد فرسان الخوارج، وكان ممن شهد صفين فقاتل فيها، فلما كان ذلك اليوم تقدم بين الجمعين وأنشأ يقول:

ألا ليتني في يوم صفين لم أؤب ... وغودرت في قتلى بصفين ثاويا

وقطعت آرابا وألقيت جيفة ... فأصبحت ميتا لا أجيب المناديا

ولم أر قتلى سنبس ولقتلهم ... أشاب غداة الدهر مني النواصيا

ثمانون من حزبي جديلة قتلوا ... على النهر كانوا يخضبون العواليا

ينادون لا لا حكم إلا لربنا ... حنانيك فاغفر حوبنا والمساويا

هم فارقوا من جار في الله حكمه ... فكل عن الرحمن أصبح راضيا

ولا وإله الناس ما هاب معشري ... على النهر في الله الحتوف القواضيا

شهدت لهم عند الإله بفلجهم ... ألا صالح الأقوام خاف المخازيا

أنابوا إلى التقوى ولم يتبعوا الهوى ... فلا يبعدن الله من كان ساريا

قال: ثم حمل على أصحاب علي رحمة الله عليه، فشق الصفوف، وقصده علي فالتقيا بضربتين ضربه علي ضربة ألحقه بأصحابه.

ذكر من اسمه إدريس

إدريس بن الحسن بن علي بن عيسى بن علي: ابن عيسى بن عبد الله بن محمد بن القاسم بن يحيى بن يحيى بن إدريس بن إدريس بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب الإدريسي الحسني، أبو الحسن بن أبي علي الاسكندراني، من أبناء الأكابر، ونجل الأمراء بالمغرب، وكان فاضلا أديبا شاعرا مجيدا بصيرا بالحكمة وعلوم الأوائل، عارفا بالأدب، قيما بعلم النسب، عالما بأيام العرب، قيما بالتاريخ والأخبار، راوية للدواوين والأشعار، له مصنفات عديدة ومجاميع في الأنساب والتواريخ مفيدة.

سمع من الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي، وابنه أبي محمد القاسم بن علي، وأبي المعالي عبد الله بن عبد الرحمن بن صابر السلمي والقاضي الفاضل عبد الرحيم بن علي البيساني وغيرهم.

دخل حلب مرارا متعددة وقطنها بالأخرة إلى أن مات بها، وحدث بها ببعض كتاب النسب للزبير بن بكار بروايته عن الحافظ أبي القاسم الدمشقي.

روى عنه العماد أبو عبد الله محمد بن محمد بن حامد في كتاب الخريدة، وروى لنا عنه شيئا من شعره القاضي أبو محمد

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٣٠٦٢/٧

الحسن بن إبراهيم بن الخشاب، والشريف أبو المحاسن عبد الله بن محمد بن عبد الله الهاشمي الحلبيان.

وكان فاسقا مدمنا لشرب الخمر، منهمكا في الخلاعة فأعرض الناس عن السماع علي لذلك، أدركته بحلب ولم يتفق لي الاجتماع به البته، وكان أول دخوله إلى حلب على ما قرأته بخطه في بعض تعاليقه في جمله الملك العادل محمود ابن زنكي بن آق سنقر في المحرم سنة تسع وخمسين وخمسمائة.

وسمعت الصدر القاضي بهاء الدين أبا محمد الحسن بن إبراهيم بن الخشاب الحلبي يقول: ورد الشريف الادريسي إلى حب بعد الستين والخمسمائة، وأقام بها واختلط بأهلها، وهو على طريقة حسنة من التزمت والوقار.

قال: وغلب عليه في آخر عمره حب الخمر والتهتك فيه ومعاشرة الأراذل والسفلة.

قال لي: وكنت إذا اجتمعت به أو لقيته ألومه على ذلك، وأعنفه فيقول لي: إن هؤلاء اللفيف الأخساء إذا جلست معهم لا أعبأ بهم، ولا أتحفظ منهم، وتحصل لي الراحة بصغر أقدارهم واطراحهم، وأنا فمكب على النسخ، متى جلست معهم لا أكلمهم ولا يكلموني، ولا يكلفوني شططا.

وقد ذكر قصته معهم في قصيدته الرائية التي نظمها بعد الستمائة، وهي مشهورة يعرض فيها **بالمباحية** وغيرهم، أولها:

أعلي إن خلعت فيك العذارا ... حسبة أو لزمت فيك الوقارا

وأعرضت عن ذكر القصيدة، وإن كانت من لطيف الشعر، لما فيها من السخف والخلاعة وذكر ما لا يليق ذكره بأهل العلم.." (١)

"كتاب النسب للزبير بن بكار بروايته عن الحافظ أبي القاسم الدمشقي

روى عنه العماد أبو عبد الله محمد بن محمد بن حامد في كتاب الخريدة وروى لنا عنه شيئا من شعره القاضي أبو محمد الحسن بن إبراهيم بن الخشاب والشريف أبو المحاسن عبد الله بن محمد بن عبد الله الهاشمي الحلبيان

وكان فاسقا مدمنا لشرب الخمر منهمكا في الخلاعة فأعرض الناس عن السماع عليه لذلك أدركته بحلب ولم يتفق لي الاجتماع به البتة وكان أول دخوله إلى حلب على ما قرآته بخطه في بعض تعاليقه في جمله الملك العادل محمود ابن زنكي بن آق سنقر في المحرم سنة تسع وخمسين وخمسمائة

وسمعت الصدر القاضي بهاء الدين أبا محمد الحسن بن إبراهيم بن الخشاب الحلبي يقول ورد الشريف الإدريسي إلى حلب بعد الستين والخمسمائة وأقام بها واختلط بأهلها وهو على طريقة حسنة من التزمت والوقار

قال وغلب عليه في آخر عمره حب الخمر والتهتك فيه ومعاشرة الأراذل والسفلة

قال لي وكنت إذا اجتمعت به أو لقيته ألومه على ذلك وأعنفه فيقول لي إن هؤلاء اللفيف الأخساء إذا جلست معهم لا أعبأ بهم ولا أتحفظ منهم وتحصل لي الراحة بصغر أقدارهم وأطراحهم وأنا فمكب على النسخ متى جلست معهم لا أكلمهم ولا يكلموني ولا يكلفوني شططا

وقد ذكر قصته معهم في قصيدته الرائية التي نظمها بعد الستمائة وهي مشهورة يعرف فيها **بالمباحية** وغيرهم أولها

---

(١) بغية الطلب في تاريخ حلب ٤٦٢/١

(أعلي إن خلعت فيك العذارا ٪ حسبة أو لزمت فيك الوقارا)

وأعرضت عن ذكر القصيدة وإن كانت من لطيف الشعر لما فيها من السخف والخلاعة وذكر ما لا يليق ذكره بأهل العلم

". (١)

" السادسة **المباحية** وهم قوم يحفظون طامات لا اصل لها وتلبيسات في الحقيقة وهم يدعون محبة الله تعالى وليس لهم نصيب من شيء من الحقائق بل يخالفون الشريعة ويقولون إن الحبيب رفع عنه التكليف وهو الأشر من الطوائف وهم على الحقيقة على دين مزدك كما سنذكر بعد هذا

ذكر بعض فرق الأسلامية

سؤال فإن قيل إن هذه الطوائف التي عددتهم أكثر من ثلث وسبعين ورسول الله ع م لم يخبر بأكثر فكيف ينبغي أن يعتقد في ذلك

والجواب عن هذا أنه يجوز أن يكون مراده ع م من ذكر ." (٢)

"

السادسة **المباحية** وهم قوم يحفظون طامات لا اصل لها وتلبيسات في الحقيقة وهم يدعون محبة الله تعالى وليس لهم نصيب من شيء من الحقائق بل يخالفون الشريعة ويقولون إن الحبيب رفع عنه التكليف وهو الأشر من الطوائف وهم على الحقيقة على دين مزدك كما سنذكر بعد هذا ذكر بعض فرق الأسلامية

سؤال فإن قيل إن هذه الطوائف التي عددتهم أكثر من ثلث وسبعين ورسول الله ع م لم يخبر بأكثر فكيف ينبغي أن يعتقد في ذلك

والجواب عن هذا أنه يجوز أن يكون مراده ع م من ذكر

". (٣)

"١٣ - وقال عز الدين ابن عبد السلام في قواعده الكبرى:" ومن زعم أن الإله يحل في شيء من أجساد الناس أو غيرهم فهو كافر لأن الشرع إنما عفي عن المجسمة لغلبة التجسيم على الناس فإنهم لا يفهمون موجودا في غير جهة بخلاف الحلول فإنه لا يعم الإبتلاء به ولا يخطر على قلب عاقل فلا يعفى عنه"٣٨٥ اهـ

قال السيوطي معقبا عليه:" قلت مقصود الشيخ أنه لا يجري في تكفيرهم الخلاف الذي جرى في المجسمة بل يقطع بكفر

---

(١) بغية الطلب في تاريخ حلب ٣/١٣٢٥

(٢) اعتقادات المسلمين والمشركين ص/٧٤

(٣) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص/٧٤

القائلين بالحلول إجماعا وإن جرى في المجسمة خلاف "٣٨٦ اهـ

١٤ – قال أبو نعيم الأصبهاني في أول الحلية:" وذلك لما بلغك من بسط لساننا وألسنة أهل الفقه والآثار في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة والفجار **والمباحية** والحلولية الكفار "٣٨٧ اهـ

١٥ – قال – صاحب كتاب معيار المريدين – أبو محمد عبد الله بن محمد النوري:" والدليل على بطلان اتحاد العبد مع الله تعالى أن الاتحاد بين مربوبين محال فإن رجلين مثلا لا يصير أحدها عين الآخر لتباينهما في ذاتيهما كما هو معلوم فالتباين بين العبد والرب سبحانه وتعالى أعظم فإذن أصل الاتحاد باطل محال مردود شرعا وعقلا وعرفا بإجماع الأنبياء والأولياء ومشايخ الصوفية وسائر العلماء والمسلمين وليس هذا مذهب الصوفية وإنما قاله طائفة غلاة لقلة علمهم وسوء حظهم من الله تعالى فشابهوا بهذا القول النصارى الذين قالوا في عيسى عليه السلام اتحد ناسوته بلاهوته "٣٨٨ اهـ

١٦ – وقال صاحب كتاب نهج الرشاد في الرد على أهل الوحدة والحلول والاتحاد:" حدثني الشيخ كمال الدين المراغي عن الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد أنه قال له مرة الكفار إنما انتشروا في بلادكم لانتشار الفلسفة هناك وقلة اعتنائهم بالشريعة والكتاب والسنة قال فقلت له في بلادكم ما هو شر من هذا وهو قول الاتحادية فقال هذا لا يقوله عاقل فإن قول هؤلاء كل أحد يعرف فساده "٣٨٩ اهـ." (١)

"الرياض والحدائق وفارق العوارض والعلائق وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين ومن أهل الدعاوى من المسوفين ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال والمخالفين لهم في العقيدة وانفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار **والمباحية** والحلولية الكفار وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأطهار بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير على الحشوية البطالين نزاهة الصادقين ورفعة المحققين .." (٢)

"وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين ومن أهل الدعاوى من المسوفين ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال والمخالفين لهم في العقيدة وانفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار **والمباحية** والحلولية الكفار وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأطهار

ص -١٣٧- بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير على الحشوية البطالين نزاهة الصادقين ورفعة المحققين.

ولم لم ينكشف عن مخازي المبطلين ومساويهم ديانة للزمنا إبانتها وإشاعتها حمية وصيانة إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور والصيت والذكر المشهور فقد كان جدي محمد بن يوسف رحمه الله تعالى أحد من يسر الله تعالى به ذكر بعض المنقطعين إليه وكيف يستجيز نقيصة أولياء الله تعالى ومؤذيهم مؤذن بمحاربة ربه ثم أسند حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الله تعالى قال من آذى لي وليا وفي الرواية الأخرى من

---

(١) بلوغ غاية الأماني في الرد على مفتاح التجاني ص/١٦٥

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية ص/١٨٩

عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أفضل من أداء ما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه".

قلت: قد ذم أهل العلم والإيمان من أئمة العلم والدين من جميع الطوائف من خرج عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم في الأقوال والأعمال باطنا أو ظاهرا ومدحهم هو لمن وافق ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ومن كان موافقا من وجه ومخالفا من وجه كالعاصي الذي يعلم أنه عاص فهو ممدوح من جهة." (١)

"من سبيل أهل البدعة والنفاق من أهل الفلسفة والكلام ونحوهم حتى ذكر ذلك أبو نعيم الحافظ في أول حلية الأولياء وأبو القاسم القشيري في رسالته دع من هو أجل منهما وأعلم منهما بطريق الصوفية وأقل غلطا وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة والمنقولات المبتدعة قال أبو نعيم في أول الحلية

أما بعد أحسن الله تعالى توفيقك فقد استعنت بالله عز وجل وأجبتك إلى ما أبغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم من أعلام المحققين من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم من بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق وباشر الأحوال والطرائق وساكن الرياض والحدائق وفارق العوارض والعلائق وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين ومن أهل الدعاوى من المسوفين ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال والمخالفين لهم في العقيدة وانفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار والمباحية والحلولية الكفار وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأطهار بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير على الحشوية البطالين نزاهة الصادقين ورفعة المحققين

ولم لم ينكشف عن مخازي المبطلين ومساويهم ديانة للزمنا إبانتها وإشاعتها حمية وصيانة إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور والصيت والذكر المشهور فقد كان جدي محمد بن يوسف رحمه الله تعالى أحد من يسر الله تعالى به ذكر بعض المنقطعين إليه وكيف يستجيز نقيصة أولياء الله تعالى ومؤذيهم مؤذن بمحاربة ربه ثم أسند حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله تعالى قال من آذى لي وليا وفي الرواية الأخرى من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أفضل من أداء ما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه

". (٢)

(١) شرح العقيدة الأصفهانية ٢/١٩٣

(٢) العقيدة الأصفهانية ص/١٧٤

"حق كالذى كشف له أن الزهرة فوق عطارد والذى كشف له انها تحت عطارد فقال هى من كشف هذا فوق عطارد وفى كشف هذا تحت عطارد وأمثال ذلك فجعلوا الحقائق الثابتة تتبع الكشف والاعتقاد والقول

ولهذا يقولون سر حيث شئت فإن الله ثم وقل ماشئت فيه فإن الواسع الله

ومضمون هذا الأصل أن كل إنسان يقول ما شاء ويعتقد ما شاء من غير تمييز بين حق وباطل وصادق وكاذب وأنه لاينكر فى الوجود شئ وهكذا يقولون هذا من جهة الخبر والعلم وأما من جهة الأمر والعمل فإن محققهم يقول ماعندنا حرام ولكن هؤلاء المحجبون قالوا حرام فقلنا حرام عليكم فما عندهم أمر ولا نهى كما قال القاضى الذى هو تلميذ صاحب الفصوص فيما أنشدنيه الشاهد ابن (عمد المقلب بعرعيه) ٪ ما الأمر إلا نسق واحد ٪ ما فيه من حمد ولا ذم ٪ ٪ وإنما العادة قد خصصت ٪ والطبع والشارع بالحكم ٪

وحينئذ فما يبقى للأقوال والأفعال إلا مجرد القدرة ولهذا هم يمشون مع الكون دائما فأى شئ وجد وكان كان عندهم حقا فالحلال ما وجدته وحل بيدك والحرام ما حرمته والحق ما قلته كائنا ما كان والباطل مالم يقله أحد وهؤلاء شر من **المباحية** الملاحدة الذين يجرون مع محض القدر

فإن أولئك يعطلون الأمر والنهى والثواب والعقاب وهؤلاء

". (١)

"ومما يوضع ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبى برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم

وأما حمله مصر فباطل باتفاق الناس وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذى بقاهرة مصر الذى يقال له (مشهد الحسين (باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شئ منه وإنما أحدث فى أواخر دولة (بنى عبيد الله ابن القداح (الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتى عام الى أن إنقرضت دولتهم فى أيام (نور الدين محمود (وكانوا يقولون إنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف وأهل العلم بالنسب يقولون ليس لهم نسب صحيح ويقال ان جدهم كان ربيب الشريف الحسينى فادعوا الشرف لذلك

فأما مذاهبهم وعقائدهم فكانت منكرة بإتفاق أهل العلم بدين الإسلام وكانوا يظهرون التشيع وكان كثير من كبرائهم وأتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الارض أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من إنضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع المتفلسفة **والمباحية** والرافضة وأشباه هؤلاء ممن لا يستريب أهل العلم والايمان فى أنه ليس من أهل العلم والايمان

---

(١) توحيد الألوهية ٢/٩٩

فأحدث هذا (المشهد (فى المائة الخامسة نقل من عسقلان وعقيب ذلك بقليل إنقرضت دولة ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم

---

(١) ".

"و حكمه فالمخلوقات كلها داخلة فى هذا لا يشذ منها شيء عن هذا و قد قال تعالى (ألم أعهد إليكم يابنى آدم الا تعبدوا الشيطان أنه لكم عدو مبين و إن اعبدونى) الآية و قوله (و اعبدوا الله و لا تشركوا به شيئا) (و الذين إجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها و أنابوا إلى الله) (و الذين إتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا لقربونا إلى الله زلفى) و قال (و يعبدون من دون الله مالا يضرهم و لا ينفعهم)

فهذا و نحوه كثير فى القرآن لم يرد بعبادة الله إلا العبادة التى أمرت بها الرسل و هي عبادته و حده لا شريك له و المشركون لايعبدون الله بل يعبدون الشيطان و ما يدعونه من دون الله سواء عبدوا الملائكة أوالأنبياء و الصالحين أو التماثيل و الأصنام المصنوعة فهؤلاء المشركون قد عبدوا غير الله تعالى كما أخبرالله بذلك فكيف يقال أن جميع الإنس و الجن عبدوا الله لكون قدر الله جاريا عليهم و الفرق ظاهر بين عبادتهم إياه التى تحصل بإرادتهم و أختيارهم و إخلاصهم الدين له و طاعة رسوله و بين أن يعبدهم هو و ينفذ فيهم مشيئته و تكون عبادتهم لغيره للشيطان و للأصنام من المقدور

و هذا يشبه قول من يقول من المتأخرين أنا كافر برب يعصى فيجعل كلما يقع طاعة كما جعله هؤلاء عبادة لله تعالى لكونهم تحت المشيئة و كان بعض شيوخهم يقول عن إبليس إن كان عصى الأمر فقد أطاع المشيئة لكن هؤلاء **مباحية** يسقطون الأمر

---

(٢) ".

"كمن لا ذنب له و لا يجور لوم التائب بإتفاق الناس

و (أيضا (فإن آدم إحتج بالقدر و ليس لأحد أن يحتج لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب بإتفاق المسلمين و سائر أهل الملل و سائر العقلاء فإن هذا لو كان مقبولا لأمكن كل و احد أن يفعل ما يخطر له من قتل النفوس و أخذ الأموال و سائر أنواع الفساد فى الأرض و يحتح بالقدر و نفس المحتج بالقدر إذا إعتدى عليه و إحتج المعتدى بالقدر لم يقبل منه بل يتناقض و تناقض القول يدل على فساده فالإحتجاج بالقدر معلوم الفساد فى بداية العقول

---

(١) توحيد الألوهية ٥٠٨/٤

(٢) توحيد الألوهية ٤٧/٨

ومن ظن أن الإيمان بالقدر أن الله خالق أفعال العباد كما يظنه **المباحية** المشركية الذين يقرون بالقدر دون الأمر و القدرية المجوسية الذين يقرون بالأمر دون القدر أ و ظن أن التكليف مع ذلك غير معقول و لكن الشارع أطيع فيه لمحض المشيئة الإلهية و أن الله يفعل و جعل ذلك حجة له فى الأفعال لم يتضمن أسبابا مناسبة للأمر و النهي بل أنكر ما إشتملت عليه الشريعة من المصالح و المحاسن و المقاصد التى للعباد فى المعاش و المعاد و جعل ذلك الشرع مجرد إضافة من غير أن يكون من العلة و المعلول مناسبة و ملائمة و أنكر أن تكون الأفعال على و جوه لأجلها كانت حسنة مأمورا بها و كانت سيئة منهيا عنها إحتجاجا على ذلك بالقدر و انه مع كون الرب هو الخالق يمتنع هذا كله

---

(١) ".

"السيئات و بأن لا يشاء الله أن يغفر له (فإن الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء) فهكذا الوعد له تفسير و بيان فمن قال بلسانه لاإله إلا الله و كذب الرسول فهو كافر بإتفاق المسلمين و كذلك إن جحد شيئا مما أنزل الله

فلابد من الإيمان بكل ما جاء به الرسول ثم إن كان من أهل الكبائر فأمره الى الله إن شاء عذبه و إن شاء غفر له فإن إرتد عن الإسلام و مات مرتدا كان فى النار فالسيئات تحبطها التوبة و الحسنات تحبطها الردة و من كان له حسنات و سيئات فإن الله لا يظلمه بل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره و من يعمل مثقال ذرة شرا يره و الله تعالى قد يتفضل عليه و يحسن إليه بمغفرته و رحمته

ومن مات على الإيمان فإنه لا يخلد فى النار فالزاني و السارق لا يخلد فى النار بل لا بد أن يدخل الجنة فإن النار يخرج منها من كان فى قلبه مثقال ذرة من إيمان و هؤلاء المسؤول عنهم يسمون القدرية **المباحية** المشركين و قد جاء فى ذمهم من الآثارما يضيق عنه هذا المكان و الله سبحانه و تعالى أعلم و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم و حسبنا الله و نعم الوكيل

---

(٢) ".

---

(١) توحيد الألوهية ١٧٩/٨

(٢) توحيد الألوهية ٢٧١/٨

"من جنس حركات الجمادات و يجعلون أفعاله الإختيارية و الإضطرارية من نمط و احد حتى يقول أحدهم أن جميع ما أمر الله به و رسوله فإنما هو أمر بما لا يقدر عليه و لا يطيقه فيسلبونه القدرة مطلقا إذ لا يثبتون له إلا قدرة و احدة مقارنة للفعل و لا يجعلون للعاصى قدرة أصلا

فهذه المقالات و أمثالها من (مقالات الجبرية القدرية (الذين أنكر قولهم كما أنكروا قول الأولين أئمة الهدى مثل عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي و سفيان بن سعيد الثوري و محمد بن الوليد الزبيدي و عبد الرحمن بن مهدى و أحمد بن محمد بن حنبل و غيرهم

فإن ضموا إلى ذلك إقامة العذر للعصاة بالقدر و قالوا أنهم معذورون لذلك لا يستحقون اللوم و العذاب أو جعلوا عقوبتهم ظلما فهؤلاء كفار كما أن من أنكر علم الله القديم من غلاة القدرية فهو كافر

و إن جعلوا ثبوت القدر موجبا لسقوط الأمر و النهي و الوعد و الوعيد كفعل المباحية فهؤلاء أكفر من اليهود و النصارى من جنس المشركين الذين قالوا (لو شاء الله ما أشركنا و لا آباؤنا و لا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن و إن أنتم الا تخرصون قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين) فإن هذا القول يستلزم طي بساط كل أمر و نهي

---

(١) ".

"إلا جئناك بالحق و أحسن تفسيرا) و قال تعالى (و كذلك جعلنا لكل نبي عدو ا من المجرمين و كفى بربك هاديا و نصيرا) و قال تعالى (و تلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قو مه نرفع درجات من نشاء إن ربك حكيم عليم) فحجة المشركين في شركهم بالله و جعلهم له و لدا و فى دفع أمره و نهيه بالقدر (داحضة) و قد بسط الكلام على هذه الأمو ر و ما يناسبها فى غير هذا المو ضع

و بين أن قو ل الفلاسفة القائلين بقدم العالم و أنه صادر عن مو جب بالذات متو لد عن العقول و النفوس الذين يعبدون الكو اكب العلوية و يصنعون لها التماثيل السفلية كأرسطو و أتباعه أعظم كفرا و ضلالا من مشركى العرب الذين كانوا يقرون بأن الله خلق السموات و الأرض و ما بينهما فى ستة أيام بمشيئته و قدرته و لكن خرقو ا له بنين و بنات بغير علم و أشركوا به ما لم ينزل به سلطانا

و كذلك المباحية الذين يسقطو ن الأمر و النهي مطلقا و يحتجو ن بالقضاء و القدر أسواء حالا من اليهود و النصارى و مشركي العرب فإن هؤلاء مع كفرهم يقرو ن بنوع من الأمر و النهي و الو عد و الو عيد و لكن كان لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله بخلاف المباحية المسقطة للشرائع مطلقا فإنما يرضون بما تهواه أنفسهم و يغضبون لما تهواه أنفسهم لا يرضون لله و لا يغضبون لله و لا يحبون لله و لا يغضبون لله و لا يأمرون بما أمر الله به و لا

---

(١) توحيد الألوهية ٤٤٥/٨

(١) ".

"ينهون عما نهى عنه إلا إذا كان لهم في ذلك هو ى فيفعلو نه لأجل هو اهم لاعبادة لمو لاهم

ولهذا لا ينكرون ما و قع فى الوجود من الكفر و الفسوق و العصيان إلا إذا خالف أغراضهم فينكرونه إنكارا طبيعيا شيطانيا لا إنكارا شرعيا رحمانيا و لهذا تقترن بهم الشياطين إخوانهم فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون و قد تتمثل لهم الشياطين و تخاطبهم و تعينهم على بعض أهوائهم كما كانت الشياطين تفعل بالمشركين عباد الأصنام و هؤلاء يكثرون فى الطوائف الخارجين عما بعث الله به رسوله من الكتاب و السنة الذين يسلكون طرقا فى العبادات و الإعتقادات مبتدعة فى الدين و لا يتحرون فى عباداتهم و إعتقاداتهم موافقة الرسول و الإعتصام بالكتاب و السنة فتكثر فيهم الأهواء و الشبهات و تغويهم الشياطين و تصير فيهم شبهة من المشركين بحسب بعدهم عن الرسول

و كما يجب إنكار قول القدرية المضاهين للمجوس فإنكار قول هؤلاء أولى و الرد عليهم أحرى

وهؤلاء لم يكونوا موجودين فى عصر الصحابة و التابعين لهم بإحسان فإن البدع إنما يظهر منها أولا فأولا الأخف فالأخف كما حدث فى آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج و الشيعة ثم فى آخر عصر الصحابة بدعة المرجئة و القدرية ثم فى آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات و أما هؤلاء **المباحية** المسقطون للأمر و النهي محتجين على ذلك بالقدر فهم شر من جميع هذه الطوائف و إنما حدثوا بعد هؤلاء كلهم

---

(٢) ".

" فإذا كان سبحانه قد نهى عن التقديم بين يديه فأي تقدم أبلغ من تقديم عقله على ما جاء به قال غير واحد من السلف ولا تقولوا حتى يقول ولا تفعلوا حتى يأمر ومعلوم قطعا أن من قدم عقله أو عقل غيره على ما جاء به فهو أعصى الناس لهذا النبي وأشدهم تقدما بين يديه وإذا كان سبحانه قد نهاهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوته فكيف برفع معقولاتهم فوق كلامه وما جاء به ومن المعلوم قطعا أنه لم يكن يفعل هذا في عهده إلا الكفار والمنافقون فهم الذين حكى الله سبحانه عنهم معارضة ما جاء به بعقولهم وآرائهم وصارت تلك المعارضة ميراثا في أشباههم كما حكى الله عن المشركين معارضة شرعه وأمره بقضائه وقدره وورثهم في هذه المعارضة طائفتان إحداهما إخوانهم **المباحية** الذين خلعوا ربقة الشريعة من أعناقهم ودانوا بالقدر

---

(١) توحيد الألوهية ٤٥٧/٨

(٢) توحيد الألوهية ٤٥٨/٨

والثانية الذين عارضوا قضاءه وقدره بأمره وقالوا ." (١)

"خالفوا فيه لم يجز لأحد تقليدهم ولن يعتد بخلافهم في الحلال والحرام فإنه إنما يرجع في ذلك إلى أئمة الاجتهاد المبرزين في علوم الشريعة المستقلين بأدلة الأحكام وهكذا لا يعتد بخلاف من خالف فيه من الظاهرية لتقاصرهم عن درجة الاجتهاد في أحكام الشريعة فإذا هذا السماع غير مباح بإجماع أهل الحل والعقد من المسلمين وأما ما ذكر من سماعهم من الأمرد مع النساء الأجنبيات واستباحتهم لذلك فهو قطعا من شأن أهل الإباحة ومن تخاليط المالحدة ولم يستجزه أحد من المسلمين من علمائهم وعبادهم وغيرهم وقولهم في السماع من الأمرد الحسن نور على نور من جنس أقوال المباحية الكفرة الذين إذا رمق بعضهم إمرأة قالوا تمت سعادته فإذا غار أحدهم على أهله فمنعها من غيره قالوا هو طفل الطريقة لم يبلغ بعد أخزاهم الله أنى يؤفكون برزوا في ظواهر أهل السبت وأضمروا بواطن أرباب السبت وتظاهروا بزي قوم عرفوا بالصلاح وتناطقوا بعباراتهم مثل لفظ المعرفة والمحبة وغيرهما وهم عن حقائقها وعن طرائقهم عاطلون وبما يضار ذلك من المخازي والخبائث ناهضون وإنا لله وإنا إليه راجعون

ومن اشتبه عليه حال هؤلاء القوم أو كان عنده شيء يحبسه حجة عاضدة لهم فليذكر ما عنده ليدحض شبهته إن شاء الله تعالى بالحجج البالغة والأدلة الواضحة ومن قصر من ولاة الأمر صانهم الله تعالى في القيام بما وجب عليه من تظهير الأرض من هؤلاء الخبثاء وأفعالهم الخبيثة فقد احتقب إثما وصار للإسلام والشريعة خصما والله الكريم يمن بتوفيقه عليهم وعلينا وعلى جميع المسلمين

٤٨٩ مسألة في استعمال الرجل الحناء هل هو جائز أم لا

أجاب رضي الله عنه أما في خضاب اللحية تغييرا للشيب فهو جائز وسنة واستعماله في غير ذلك ينظر فيه فإن كان عن حاجة تداويا به فهو

فتاوى ابن الصلاح ج:٢ ص:٥٠١

". (٢)

"أليم آل عمران فتهكم أو تجريد قال لا تبشرهم قال بعض النهي مخصوص ببعض الناس وبه احتج البخاري على أن للعالم أن يخص بالعلم قوما دون قوم كراهة أن لا يفهموا وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث البطلة والمباحية ذريعة إلى ترك التكاليف ورفع الأحكام وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد خراب العقبى فيتكلوا منصوب في جواب النهي بتقدير أن بعد الفاء أي يعتمدوا ويتركوا الإجتهاد في حق الله تعالى فالنهي منصب على السبب والمسبب معا أي لا يكن منك تبشير فاتكال منهم وإنما رواه معاذ مع كونه منهيا عنه لأنه علم منه أن هذا الإخبار يتغير بتغير الزمان والأحوال والقوم يومئذ كانوا

(١) الصواعق المرسلة ٩٩٧/٣

(٢) فتاوى ابن الصلاح ٨٠/٢

حديثي العهد بالإسلام لم يعتادوا بتكاليفه فلما تثبتوا واستقاموا أخبرهم أو رواه بعد ورود الأمر بالتبليغ والوعيد على الكتمان ثم أن معاذا مع جلالة قدره لا يخفي عليه ثواب نشر العلم ووبال كتمه." (١)

"غير أن يعذبه قلت هذا فرع آخر على المسألة السابقة إذ لو ثبت حرمية المدينة لوجب إرسال الصيد إن أخذ منها وكذا عندنا بعد دخوله في حرم مكة قال وإباحة تصغير الأسماء قلت لأنه مبني على اللطف والشفقة لا سيما وفيه مراعاة السجع وهو مباح الكلام إذا لم يكن مقرونا بالتكلف قال وإباحة الدعابة ما لم يكن اثما قلت بل استحبابه إذا كان تطييبا ومطايبة قال وجواز تكنى الصبي ولا يدخل ذلك في باب الكذب قلت لأنه قصد به التفاؤل قال وقد نقل عن الشيخ نجم الدين الكبير غير ذلك من الفوائد وهي أن يجوز للرجل أن يدخل في بيت فيه امرأة أجنبية إذا أمن على نفسه الفتنة قلت فيه بحث لأنه إن أراد جواز الخلوة مع الأجنبية فهو لا يجوز بالإجماع وإن أراد الدخول عليها مع وجود غيرها فهو أمر ظاهر لا شبهة في جوازه حتى مع عدم الأمن عن الفتنة أيضا كما في مسألة تحمل الشهادة ونحوها وليس في الحديث دلالة على الخلوة مع أنها لو ثبت لكان جوازه من خصوصياته مع كونه معصوما مع أنه أب للأمة وليس لغيره ذلك ولو كان وليا فإن الحفظ مرتبة دون العصمة ولذا لما سئل الجنيد أيزني العارف فأطرق رأسه مليا ثم قال وكان أمر الله قدرا مقدورا وإنما أطلت هذا المبحث لئلا يتعلق به بعض الزنادقة والملأحدة **والمباحية** مع أنا لا نشك في جلالة الشيخ قدس سره حيث أثر نظره في الكلب قال وأن يجوز للرجل أن يسأل عما هو عالم به تعجبا منه قلت هذا يتوقف على تقدم علمه بموت النغير لاحتمال صدور هذا القول بمجرد فقده وهو أعم من حصول موته قال وفيه كمال خلق النبي وإن رعاية الضعفاء من مكارم الأخلاق ويستحب استمالة قلوب الصغار وإدخال السرور في قلوبهم قلت كيف لا وقد قال تعالى في وصفه الكريم في كلامه القديم وإنك لعلى خلق عظيم القلم متفق عليه

$الفصل الثاني." (٢)

" يصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده الله ولهذا لو حلف ليسرقن هذا المال إن شاء الله ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين لأن الله لم يشأ سرقته

ولكن القدرية عندهم الإرادة لا تكون إلا بمعنى الأمر فيزعمون أن السرقة إذا كانت مرادة كانت مأمورا بها

وقد أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال إن ما وقع منها مراد يقول إنه مراد غير مأمور به فلا يقول إنه مأمور به إلا كافر لكن هذا قد يقال **للمباحية** المحتجين بالقدر على المعاصي فإن منهم من لا يرى أن يعارض الإنسان فيما يظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما ظن أنه مراد وهذا الفعل وإن كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١/٢٣٨

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٤/١٥٥

الوجه الثاني أن يقال قد تقدم أن تناهي الناس عن المعاصي والقبائح والظلم ودفع الظالم وأخذ حق المظلوم منه ورد احتجاج ." (١)

"ص -١٣٦- الحقائق البدعية غير عارفين بالحقائق الدينية الشرعية ولا سالكين مسلك أولياء الله الذين هم بعد الأنبياء خير البرية فهم في نهاية تحققيهم يسقطون الأمر والنهي والطاعة والعبادة مشاقين للرسول متبعين غير سبيل المؤمنين ويفارقون سبيل أولياء الله المتقين إلى سبيل أولياء الشياطين ثم يقولون بالحلول والاتحاد وهو غاية الكفر ونهاية الإلحاد ولهذا في كلام المشايخ العارفين كأبي القاسم الجنيد وأمثاله من بيان أن التوحيد هو إفراد الحدوث عن القدم ونحو ذلك ومن بيان وجوب اتباع الأمر والنهي ولزوم العبادة إلى الموت ما يبين به أن أولئك السادة المهتدين حذروا من طريق هؤلاء الملحدين ولهذا نجد هؤلاء كابن عربي وابن سبعين وأمثالهما يردون على مثل الجنيد وأمثاله من أئمة المشايخ ويدعون أنهم ظفروا في التحقيق بنهاية الرسوخ وإنما ظفروا بتحقيق الإلحاد والدخول في الحلول والاتحاد وما زال شيوخ الصوفية المؤمنون يحذرون من مثل هؤلاء الملبسين كما حذر أئمة الفقهاء من سبيل أهل البدعة والنفاق من أهل الفلسفة والكلام ونحوهم حتى ذكر ذلك أبو نعيم الحافظ في أول حلية الأولياء وأبو القاسم القشيري في رسالته دع من هو أجل منهما وأعلم منهما بطريق الصوفية وأقل غلطا وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة والمنقولات المبتدعة قال أبو نعيم في أول الحلية.

أما بعد: أحسن الله تعالى توفيقك فقد استعنت بالله عز وجل وأجبتك إلى ما أبغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم من أعلام المحققين من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم من بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق وباشر الأحوال والطرائق وساكن الرياض والحدائق وفارق العوارض والعلائق وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين ومن أهل الدعاوى من المسوفين ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال والمخالفين لهم في العقيدة وانفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار **والمباحية** والحلولية الكفار وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأطهار." (٢)

"منهما، وأعلم منهما١ بطريق الصوفية، وأقل غلطًا، وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة، والمقولات٢ المبتدعة.

قال أبو نُعَيْم في أول «الحِلْية»: «أما بعد – أحسن الله٤ توفيقك – فقد استعنت بالله عز وجل وأجبتك إلى ما ابتغيت، من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة؛ وبعض أحاديثهم وكلامهم؛ من أعلام المحققين٥ من المتصوفة وأئمتهم، وترتيب طبقاتهم من النُّسَّاك ومحجتهم، مِن قَرْن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومَنْ بَعْدهم، ممن عرف الأدلة والحقائق، وباشر الأحوال والطرائق، وساكَن الرِّياض والحدائق، وفارق العوارض والعلائق، وتبرأ من المُتَنَطِّعِين٦ والمُتَعَمِّقِين، ومن أهل الدعاوى من المُتَسَوِّفين٧، ومن٨ الكُسَالَى والمُتَثَبِّطين، المتشبّهين بهم في اللباس والمقال، والمخالفين لهم في العقيدة والفِعَال.

---

(١) منهاج السنة النبوية @ ط قرطبة، ابن تيمية ٣/ ٢٣٠

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية @ ط دار الكتب الاسلامية، ابن تيمية ص/١٣٥

وذلك لِمَا بَلَغَك من بَسْط أَلْسِنَتنا وأَلْسِنة أهل الفقه والأثر٩ في كل الأقطار١٠ والأمصار، في المنتسبين إليهم من الفَسَقَة الفُجَّار، **والمُبَاحِيَّة**." (١)

" من سبيل أهل البدعة والنفاق من أهل الفلسفة والكلام ونحوهم حتى ذكر ذلك أبو نعيم الحافظ في أول حلية الأولياء وأبو القاسم القشيري في رسالته دع من هو أجل منهما وأعلم منهما بطريق الصوفية وأقل غلطا وأبعد عن الاعتماد على المنقولات الضعيفة والمنقولات المبتدعة قال أبو نعيم في أول الحلية

أما بعد أحسن الله تعالى توفيقك فقد استعنت بالله عز و جل وأجبتك إلى ما أبغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة وبعض أحاديثهم وكلامهم من أعلام المحققين من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم من بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق وباشر الأحوال والطرائق وساكن الرياض والحدائق وفارق العوارض والعلائق وتبرأ من المنقطعين والمتعمقين ومن أهل الدعاوى من المسوفين ومن الكسالى والمثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال والمخالفين لهم في العقيدة وانفعال وذلك لما بلغك من بسط ألسنتنا وألسنة أهل الفقه والأثر في كل الأقطار والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار **والمباحية** والحلولية الكفار وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأطهار بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير على الحشوية البطالين نزاهة الصادقين ورفعة المحققين

ولو لم ينكشف عن مخازي المبطلين ومساويهم ديانة للزمنا إبانتها وإشاعتها حمية وصيانة إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور والصيت والذكر المشهور فقد كان جدي محمد بن يوسف رحمه الله تعالى أحد من يسر الله تعالى به ذكر بعض المنقطعين إليه وكيف يستجيز نقيصة أولياء الله تعالى ومؤذيهم مؤذن بمحاربة ربه ثم أسند حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي ص – أنه قال إن الله تعالى قال من آذى لي وليا وفي الرواية الأخرى من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أفضل من أداء ما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ." (٢)

"وقد وقعت على فتيا مضمونها:

((ما يقول أئمة الدين وعلماء المسلمين في حديثٍ رواه الشيخ شهاب الدين السهروردي في عوارف المعارف، فقال: أخبرنا أبو زرعة طاهر، عن والده أبي الفضل الحافظ المقدسي –يعني محمد بن طاهر– أنا أبو منصور محمد بن عبد الملك المنقري بسرخس، أبنا أبو علي الفضل بن منصور الكاغدي السمرقندي، عن شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس .. ..))، فذكر الحديث المتقدم؛ هكذا بهذا السند.

فرأيت عليها بخط الإمام شيخ الإسلام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر المقدسي رحمه الله:

((الجواب وبالله التوفيق: وهو أن هذا الحديث غير صحيح، لأمور:

---

(١) شرح العقيدة الأصفهانية @ ط المنهاج، ابن تيمية ص/٦٥٥

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية @ ط الرشد، ابن تيمية ص/١٧٤

أحدها: أن محمد بن طاهر وإن كان حافظاً فلا يحتج بحديثه؛ كما ذكره السمعاني عن جماعة من شيوخه أنهم تكلموا فيه ونسبوه إلى مذهب **المباحية**، وعنده مناكير في كتابه المسمى بصفة أهل التصوف، وهذا الحديث منها، وله في إباحة اللهو والغناء والرقص مناكير، روى فيه عن مالك وغيره من أئمة الهدى المتقدمين حكايات عنهم منكرةٌ باطلة قطعاً، وقال محمد بن ناصر: محمد بن طاهر ليس بثقة.." (١)

"٧ – والنصوص تحمل على ظواهرها.

٨ – والعدول عنها إلى معان يدعيها أهل الباطن إلحاد.

بأن النبي متصف بالمرتبتين، وأنه أفضل من الولي الذي ليس بنبي.

(ولا يصل العبد) ما دام عاقلا بالغا، (إلى حيث يسقط عنه الأمر والنهي) لعموم الخطابات الواردة (١) في التكاليف، وإجماع المجتهدين على ذلك.

وذهب بعض الإباحيين (٢) إلى: أن العبد إذا بلغ غاية المحبة وصفاء قلبه، واختار الإيمان على الكفر من غير نفاق، سقط عنه الأمر والنهي، ولا يدخله الله النار بارتكاب الكبائر؛ وبعضهم إلى: أنه تسقط عنه العبادات الظاهرة، وتكون (٣) عبادته التفكر؛ وهذا كفر وضلال؛ فإن أكمل الناس في المحبة والإيمان هم الأنبياء، خصوصا حبيب الله تعالى – صلى الله عليه وسلم – مع أن التكاليف في حقهم أتم وأكمل (٤).

= كالوجد والرقص والشطحيات؛ فإن الحق حفظ الأنبياء عنها بتوسيع بواطنهم، وكانت تجري فيها بحار العشق والذوق، ولا يغلب عليهم الأحوال؛ والحكمة فيه: أنهم أهل مكانة ورزانة وقدوة، فحفظوا عما لا يستحسنه العوام. (النبراس)

(١) قوله: (لعموم الخطابات الواردة في التكاليف): يعني: أن نصوص الأمر والنهي وردت عامة لكل عاقل بالغ في جميع أحوالهم، والقول بالسقوط إنكار لعمومها. (النبراس)

(٢) قوله: (بعض الإباحيين): في نسخة: «المباحيين» بالضم، جمع مباحي، منسوب إلى المباح؛ وهم قوم أباحوا المحرمات من الخمر والزنا. (النبراس)؛ وفي نسخة: الإباحيين، الإباحي: انتهاء پسند اشتراکی (کمیونسٹ)؛ الإباحية: اخلاق وقوانين کی پابنديوں سے آزاد ہونا. (القاموس الوحيد)

(٣) قوله: (وتكون عبادته التفكر): أي التفكر في كمالات الحق سبحانه، واستدل **المباحية** بقوله تعالى: ﴿واعبد ربك حتى يأتيك اليقين﴾؛ والجواب: أن المفسرين أجمعوا على: أن المراد باليقين الموت، فالآية لنا، لا علينا. (النبراس)

(٤) قوله: (أتم وأكمل): فإنهم يعاتبون بترك الأفضل، بل كل من كان إلى الأنبياء أقرب؛ فالتكليف عليه أشد، لقوله تعالى: ﴿ينساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين﴾ [الأحزاب:٣٠] (النبراس)." (٢)

---

(١) كلام العلماء على حديث التواجد لابن عبد الهادي @ط البشائر، ابن عبد الهادي ص/٣٥

(٢) شرح العقائد النسفية @ ط الهند، التفتازاني /٥٠٠

"صراط (مستقيم) هـ ط على القراءتين فمن نصب فمعناه نزل تنزيل أو أعني تنزيل ومن رفع فالتقدير هذا تنزيل (الرحيم) هـ لا لتعلق لام كي بمعنى التنزيل والإرسال (غافلون) هـ (لا يؤمنون) هـ (مقمحون) هـ (لا يبصرون) هـ (لا يؤمنون) هـ (بالغيب) هـ لانقطاع النظم مع دخول الفاء (كريم) هـ (وآثارهم) ط (مبين) هـ (القرية) هـ لأن «إذا» ليس ظرفا لـ (اضرب) بل التقدير واذكر إذ جاءها. وجوز في الكشاف أن يكون «إذ» بدلا من (أصحاب القرية) فلا وقف. (المرسلون) هـ ج لاحتمال أن يكون «إذ» بدلا أو معمولا لعامل آخر مضمر (مرسلون) هـ (مثلنا) لا (من شيء) لا لاتحاد المقول فيهما (تكذبون) هـ (لمرسلون) هـ ج (المبين) هـ (بكم) ج للابتداء بما في معنى القسم مع اتحاد المقول (أليم) هـ (معكم) ط (ذكرتم) ط (مسرفون) هـ (المرسلين) هـ لأن (اتبعوا) بدل من الأول (مهتدون) هـ (ترجعون) هـ (ولا ينقذون) هـ ج للابتداء بان مع تعلق «إذا» بما قبلها أي أبي إذا اتخذت آلهة لفي ضلال (مبين) هـ (فاسمعون) هـ ط لأن التقدير فلم يسمعوا قوله فقتلوه ثم قيل له ادخل (الجنة) ط (يعلمون) هـ لا لتعلق الباء. (المكرمين) هـ (منزلين) هـ (خامدون) هـ (العباد) ج لأن ما بعده يصلح استئنافا وحالا والعامل معنى في حسرة (يستهزؤن) هـ (لا يرجعون) هـ (محضرون) هـ (يأكلون) هـ (العيون) هـ لا (ثمره) هـ ط لمن جعل «ما» نافية ومن جعلها موصولة لم يقف (أيديهم) ط (يشكرون) هـ (لا يعلمون) هـ (مظلمون) هـ ط (لها) ط (العليم) هـ لا لمن قرأ (والقمر) بالرفع بالعطف على (الليل)، ومن قرأ بالنصب وقف مطلقا (القديم) هـ (النهار) ط (يسبحون) هـ (المشحون) هـ لا (يركبون) هـ (ينقذون) هـ لا (حين) هـ.

التفسير: الكلام الكلي في فواتح السور قد مر في أول البقرة وغيرها والذي يختص بالمقام ما قيل إن معناه يا سيد أو يا أنيسين فاقتصر على البعض رواه جار الله عن ابن عباس. ولا يخفى أن النداء على هذا يكون لمحمد صلى الله عليه وسلم يؤيده قوله (إنك لمن المرسلين) وكثيرا ما يستعمل القسم بعد إفحام الخصم الألد كيلا يقول إنك قد أفحمت بقوة جدالك وأنت في نفسك خبير بضعف مقالك. وأيضا الابتداء بصورة اليمين يدل على أن المقسم عليه أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه، وكانت العرب يتحرزون من الأيمان الفاجرة ويقولون إنها تدع الديار بلاقع، وكان من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعظمون القرآن غاية التعظيم وكان اليمين به موقوفا عليه عند الكفرة. وقوله (على صراط) كالتأكيد لأن المرسلين لا يكونون إلا على المنهج القويم. وتنكير صراط للتعظيم. قيل: فيه دليل على فساد قول **المباحية** القائلين بأن المكلف إذا صار واصلا لم يبق عليه تكليف فإن." (١)

"﴿ المكرمين ﴾ ٥ ﴿ منزلين ﴾ ٥ ﴿ خامدون ﴾ ٥ ﴿ العباد ﴾ ج لأن ما بعده يصلح استئنافا وحالا والعامل معنى في حسرة ﴿ يستهزؤن ﴾ ٥ ﴿ لا يرجعون ﴾ ٥ ﴿ محضرون ﴾ ٥ ﴿ يأكلون ﴾ ٥ ﴿ العيون ﴾ ٥ لا ﴿ ثمر ﴾ ٥ ط لمن جعل « ما » نافية ومن جعلها موصولة لم يقف ﴿ ايديهم ﴾ ط ﴿ يشكرون ﴾ ٥ ﴿ لا يعلمون ﴾ ٥ ﴿ مظلمون ﴾ ٥ ط ﴿ لها ﴾ ط ﴿ العليم ﴾ ٥ لا لمن قرأ ﴿ والقمر ﴾ بالرفع بالعطف على ﴿ الليل ﴾ ، ومن قرأ بالنصب وقف مطلقا ﴿ القديم ﴾ ٥ ﴿ النهار ﴾ ط ﴿ يسبحون ﴾ ٥ ﴿ المشحون ﴾ ٥ لا ﴿ يركبون ﴾ ٥ ﴿ ينقذون ﴾ ٥ لا ﴿ حين ﴾ ٥ .

---

(١) تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان@ط العلمية، النيسابوري، نظام الدين القمي ٥/٥٢٥

التفسير : الكلام الكلي في فواتح السور قد مر في أول البقرة وغيرها والذي يختص بالمقام ما قيل إن معناه يا سيد أو يا أنيسين فاقتصر على البعض رواه جار الله عن ابن عباس . ولا يخفى أن النداء على هذا يكون لمحمد A يؤيده قوله ﴿ إنك لمن المرسلين ﴾ وكثيرا ما يستعمل القسم بعد إفحام الخصم الألد كيلا يقول إنك قد افحمت بقوة جدالك وأنت في نفسك خبير بضعف مقالك . وأيضا الابتداء بصورة اليمين يدل على أن المقسم عليه أمر عظيم والأمر العظيم تتوفر الدواعي على الإصغاء إليه ، وكانت العرب يتحرزون من الأيمان الفاجرة ويقولون إنها تدع الديار بلا قع ، وكان من المعلوم أن النبي A وأصحابه يعظمون القرآن غاية التعظيم وكان اليمين به موقوفا عليه عند الكفرة . وقوله ﴿ على صراط ﴾ كالتأكيد لأن المرسلين لا يكونون إلا على المنهج القويم . وتنكير صراط للتعظيم . قيل : فيه دليل على فساد قول المباحية القائلين بأن المكلف إذا صار واصلا لم يبق عليه تكليف فإن المرسلين لم يستغنوا عن رعاية الشريعة فكيف غيرهم . وقوله ﴿ ما أنذر آباؤهم ﴾ كقوله في « القصص » ﴿ لتنذر قوما ما أتاهم من نذير ﴾ [الآية : ٤٦] وقد مر أنه يشمل اليهود والنصارى لأن آباءهم الأدنين لم ينذروا بعدما ضلوا ﴿ فهم غافلون ﴾ لهذا السبب . وقد يقال : إن « ما » مصدرية أو موصولة أي أرسلت لتنذرهم إنذارا آبائهم أو ما أنذر آباؤهم فإنهم في غفلة ، فعلى هذا كونهم غافلين سبب باعث على الإنذار ، وعلى الأول عدم الإنذار سبب غفلتهم . ثم بين أن السبب الحقيقي للغفلة هو أنه تعالى جعلهم من جملة المطبوع على قلوبهم ومن زمرة أهل النار وهو قوله فيهم ﴿ لأملأن جهنم منك وممن تبعك ﴾ [ص : ٨٥] أو أراد بالقول سبق علمه فيهم وفي أمثالهم أنهم لا يؤمنون .." (١)

"""""""" صفحة رقم ١٢٦ """""""

تلك العقائد والأقوال الزائغة ويستغفرونه بالتوحيد والتنزيه عن الاتحاد والحلول بعد هذا التقرير والتهديد. وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في قواعده الكبرى: ومن زعم أن الإله يحل في شيء من أجساد الناس أو غيرهم فهو كافر، لأن الشرع إنما عفا عن المجسمة لغلبة التجسيم على الناس فإنهم لا يفهمون موجودا في غير جهة، بخلاف الحلول فإنه لا يعم الابتلاء به ولا يخطر على قلب عاقل فلا يعفى عنه انتهى.

قلت: مقصود الشيخ أنه لا يجري في تكفيرهم الخلاف الذي جرى في المجسمة، بل يقطع بتكفير القائلين بالحلول إجماعا وإن جرى في المجسمة خلاف، وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في أول الحلية: أما بعد فقد استعنت بالله وأجبتك إلى ما ابتغيت من جمع كتاب يتضمن أسامي جماعة من أعلام المحققين من المتصوفة وأئمتهم وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق، وباشر الأحوال والطرائق، وساكن الرياض والحدائق، وفارق العوارض والعلائق، وتبرأ المتنطعين والمتعمقين، ومن أهل الدعاوى من المتسوفين، ومن الكسالى والمتثبطين المشبهين بهم في اللباس والمقال، والمخالفين لهم في العقيدة والفعال، وذلك لما بلغك من بسط لساننا وألسنة أهل الفقه والآثار في كل القطر والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار، والمباحية والحلولية الكفار، وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار. بقادح في منقبة البررة الأخيار وواضع من درجة الصفوة الأبرار.

---

(١) تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان @ موقع التفاسير، النيسابوري، نظام الدين القمي ٦/٣١١

وقال صاحب [كتاب] معيار المريدين: اعلم أن منشأ أغلاط الفرق التي غلطت في الاتحاد والحلول جهلهم بأصول الدين وفروعه وعدم معرفتهم بالعلم، وقد وردت الأحاديث والآثار بالتحذير من عابد جاهل، فمن لا يكون له سابقة علم لم ينتج ولم يصح له سلوك، وقد قال سهل بن عبد الله التستري: اجتنب صحبة ثلاثة أصناف من الناس: الجبابرة الغافلين، والقراء المداهنين، والمتصوفة الجاهلين، فافهم ولا تغلط فإن الدين واضح قال: واعلم أنه وقع في عبارة بعض المحققين لفظ الاتحاد إشارة منهم إلى حقيقة التوحيد، فإن الاتحاد عندهم هو المبالغة في التوحيد والتوحيد معرفة الواحد والأحد فاشتبه ذلك على من لا يفهم إشاراتهم فحملوه على غير محمله فغلطوا وهلكوا بذلك، والدليل على بطلان اتحاد العبد مع الله تعالى أن الاتحاد بين مربوبين محال، فإن رجلين مثلا لا يصير أحدهما عين الآخر لتباينهما في ذاتيهما كما هو معلوم، فالتباين بين العبد والرب سبحانه وتعالى أعظم، فإذن أصل الاتحاد باطل محال مردود شرعا وعقلا وعرفا باجماع الأنبياء والأولياء ومشايخ الصوفية وسائر العلماء والمسلمين، وليس هذا مذهب الصوفية وإنما قاله طائفة غلاة لقلة علمهم وسوء حظهم من الله تعالى، فشابهوا بهذا القول النصارى الذين قالوا في عيسى عليه السلام اتحد ناسوته بلاهوته، وأما من حفظه الله تعالى بالعناية فإنهم لم يعتقدوا اتحادا ولا حلولا، وإن وقع منهم لفظ الاتحاد فإنما يريدون به محو أنفسهم وإثبات الحق سبحانه، قال: وقد يذكر الاتحاد بمعنى فناء المخالفات وبقاء الموافقات، وفناء حظوظ النفس من." (١)

"في كل القطر والأمصار، في المنتسبين إليهم من الفسقة الفجار، **والمباحية** والحلولية الكفار، وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار بقادح في منقبة البررة الأخيار، وواضع من درجة الصفوة الأبرار، بل في إظهار البراءة من الكذابين، والنّكير على الخونة البطّالين، نزاهة للصادقين، ورفعة للمتحققين، ولو لم نكشف عن مخازي المبطلين ومساويهم، ديانة، لَلَزِمنا إبانتها وإشاعتها حمية وصيانة، إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور والصيت والذكر المشهور فقد كان جدي محمد بن يوسف البنا أحد من نشر الله به ذكر بعض المنقطعين إليه، وعمر به أحوال كثير من المقبلين عليه، وكيف نستجيز نقيصة أولياء الله تعالى ومؤذيهم مؤذن بمحاربة (١) الله تعالى. هذا آخر كلام أبي نعيم.

[مدح القطب القسطلاني للصوفية وذمه الدخلاء فيهم]

(فصل) وقال الشيخ قطب الدين محمد بن أحمد بن علي القسطلاني - أحد أئمة الشافعية، وأحد أئمة الحديث، وأحد أئمة التصوف، أخذ عن السهروردي، واجتمع بالشاذلي، وترجمه الإسنوي في الطبقات، فقال: كان ممن جمع العلم والعمل والهيبة والورع والكرم، وطلب من مكة، وفوضت له مشيخة دار الحديث الكاملية بالقاهرة، إلى أن مات بها في المحرم سنة ٦٨٦ ست وثمانين وستمئة - في كتاب له في التصوف سماه: (اقتداء الغافل بالعاقل) ما ملخصه: إن الله بحكمته ونعمته أقام في كل عصر من جعل له لسانًا معبرًا عن عوارف المعارف، مخبرًا عن لطائف العواطف، يقطع به ما اتصل من الجهل، ويخمد به ما ثار من السخف، وينير به ما أظلم من هوس النفس، ويحقق به ما اضطرب من رأي الهوى، وإنا لما دفعنا في وقتنا هذا إلى زمن طال فيه على أرباب الفضائل أرباب الرذائل، وجال فيه بالمقال على الأماثل من ليس لهم بالمماثل، تعين

(١) الحاوي للفتاوي @ ط العلمية، الجَلَال السُّيُوطي ١٢٦/٢

علينا أن نفصح لأهل الوسائل، وتبين لدينا أن نوضح ما التبس على الأفاضل ببيان الحق لمن أعرض عنه لما جهله، وتقريب الطريق عمن قصد أن يصله.

– إلى أن قال –: فلما أمر الله

---

(١) كما في الحديث القدسي: «مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ» رواه البخاري، وسنتكلم عن إسناده بعد.." (١)

"قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –:

السَّيِّئَاتُ تُحْبِطُهَا التَّوْبَةُ وَالْحَسَنَاتُ تُحْبِطُهَا الرِّدَّةُ وَمَنْ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُهُ بَلْ مَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ وَيُحْسِنُ إلَيْهِ بِمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ. وَمَنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ فَإِنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ. فَالزَّانِي وَالسَّارِقُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ. فَإِنَّ النَّارَ يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ وَهَؤُلَاءِ الْمَسْئُولُ عَنْهُمْ يُسَمَّوْنَ: الْقَدَرِيَّةَ **المباحية** الْمُشْرِكِينَ. وَقَدْ جَاءَ فِي ذَمِّهِمْ مِنْ الْآثَارِ مَا يَضِيقُ عَنْهُ هَذَا الْمَكَانُ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.." (٢)

"قوله : (ولا يمنع اختصاص بعضها ببعض لأسباب عارضة، فإنه يدل على أن الكل للكل
لا أن كل واحد لكل واحد) جواب سؤال مقدر بأنه لو دل هذه الآية على الإباحة لما جاز
اختصاص شيء بأحد، كما ذهب إليه **المباحية**، فأجاب بمنع الملازمة بسند أن ذلك
الاختصاص لأسباب عارضة معتبرة من الشارع كالنكاح والشراء والبيع والهبة والإجارة
والإعارة فإنه يدل على أن الكل أي كل ما في الأرض للكل أي لكل بني آدم بناء على أن
الخطاب للمجموع من حيث المجموع لا أن كل واحد مما خلق في الأرض لكل واحد من
أفراد الإنسان حتى يلزم كون ملك أحد مباحا لغيره ومنكوح رجل حلالا لغيره كما ادعاه
الإباحيون (قاتلهم الله [أنى] يؤفكون) .

قوله : (وما يعم كل ما [في الأرض]) أي لفظة ما يعم كل ما في الأرض

---

* * * * * * * * * * [حاشية ابن التمجيد] * * * * * * * * * *

قوله : ولا يمنع اختصاص بعضها ببعض الأسباب عارضة أي لا يمنع قوله عز وجل : (خلق
لكم ما في الأرض) ولا يمنع الإباحة المستفادة اختصاص بعض ما في الأرض
ببعض الأسباب عارضة كالبيع والشراء والهبة والإرث وغير ذلك لما أوهم ظاهر الآية إباحة كل
واحد من الأشياء المخلوقة في الأرض لكل واحد من الناس. والحال أن بعض الأشياء مختص

---

(١) تأييد الحقيقة العلية وتشييد الطريقة الشاذلية للسيوطي@ ت الغماري، الجَلَال السُّيُوطي ص/٣٠

(٢) من لطائف وأسرار (تفسير الحاكم الجشمي = التهذيب في التفسير)، ص/٣٥

بواحد بسبب من الأسباب ليس مباحا لآخر. دفع ذلك بما حاصله أن هذا من قبيل مقابلة المجموع بالمجموع لمقابلة الآحاد بالآحاد. أقول : الدليل لا يطابق المدعي فإن المدعي أن ظاهر الآية يقتضي إباحة كل شيء في الأصل لكل أحد ولا ينافي الإباحة الأصلية عروض الخطر الشرعي لبعض بسبب شرعي، وما ذكر من الدليل يفيد إباحة كل لكل، بل يفيد صحة معنى الآية مع وجود مانع الإباحة في بعض. قال صاحب الكشاف : وقد اسستدل بقوله (خلق لكم) على أن الأشياء التي يصح أن ينتفع بها ولم تجر مجرى المحظورات في العقل خلقت في الأصل مباحة مطلقا لكل أحد أن يتناولها ويستنفع بها. قال بعض الأفاضل ولقائل أن يقول إن كان الاستدلال على الإباحة بالنص فهو لا يفصل بين شيء وشيء. والسموم القاتلة ليست بمباحة، وإن كان بالعقل فقد لا يهتدي إلى معرفته لأن بعض الأشياء في بعض الأماكن سم وفي بعضها يداوى بها المسموم، فآل الأمر إلى طباع البلاد وأمزجة أهلها. وقال صاحب الانتصاف هذا مذهب فرقة من المعتزلة بنوه على التحسين والتقبيح. وقال صاحب الإنصاف. قال بهذا جماعة من أهل السنة من الحنفية والشافعية واختاره الإمام في محصوله وجعله من القواعد الكلية، فليس المذهب مختصا بهم كما زعم. أقول : مراد صاحب الانتصاف أن قوله ولم يجر مجرى المخطورات في النقل يدل على أن ما هو قبيح عقلا غير مباح. قيل وررد الشرع على تحريمه وهو مذهب مختص بأهل الاعتزال لأنهم يقولون إن الحسن والقبح عقليان. يدل على ذلك قوله بنوه على التحسين والتقبيح. وقول صاحب الانتصاف قال بها جماعة من أهل السنة ليس في هذه المسألة بل ذاك في أن الأصل في الأشياء الإباحة .
قوله : وما يعم كل ما في الأرض أي لفظ ما في الأرض يعم جميع ما في الأرض لا الأرض." (١)

---

(١) حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي @ ط العلمية (١١٩٥)، ٨٥/٣